

الأزهر الشريف

جَمْعُ الْجَوَامِعِ

المعروفُ بالجامع الكبير

للإمام جلال الدين السيوطي

٨٤٩ - ٩١١ هـ

المجلد الرابع والعشرون

طبعة جديدة

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

مقوق الطبع محفوظة



اسم الكتاب : جمع الجوامع.
اسم المؤلف : الإمام جلال الدين السيوطي.
التاريخ : ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
المجلد : الرابع والعشرون .
رقم الإيداع : ٢٠٠٥/١١٣٣٨ .
الناشر : الأزهر الشريف
اسم المطبعة : دار السعادة للطباعة.



جَمْعُ الْجَوَامِعِ
المَعْرُوفُ بِالْجَامِعِ الْكَبِيرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تابع مراسيل الشعبي، رضي الله تعالى عنه

١٧٦/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : زَنَيْتُ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَهَا الثَّلَاثَةَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ قَالَهَا الرَّابِعَةَ فَقَالَ : ارْجُمُوهُ ، فَجَزَعَ فَفَرَّ ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالُوا : فَرَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَهَلَّا تَرَكَتُمُوهُ ؟ ! » .

عب (١) .

١٧٧/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ : أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَعْتَرَفَتْ عَلَى نَفْسِهَا بِالزَّنا وَهِيَ حَامِلٌ ، فَقَالَ : اذْهَبِي حَتَّى تَضَعِي ، فَلَمَّا وَضَعَتْهُ جَاءَتْهُ فَقَالَ : اذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطَمِيهِ ، فَلَمَّا فَطَمْتَهُ جَاءَتْ بِهِ فَأَمَرَ بِهَا فُرْجِمَتْ » .

عب (٢) .

١٧٨/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : مَا مَاتَ النَّبِيُّ - ﷺ - حَتَّى أُحِلَّ لَهُ أَنْ يَنْكِحَ مَا شَاءَ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - في باب : الرجم والإحصان - ج ٧ ص ٣١٩ رقم ١٣٣٣٤ عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء . . . بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : الرجم والإحصان - ج ٧ ص ٣٢٤ رقم ١٣٣٤٥ عن عطاء ابن أبي رباح مع اختلاف يسير في اللفظ ، وزيادة .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : نساء النبي - ﷺ - ج ٧ ص ٤٩١ رقم ١٤٠٠١ أخبرنا ابن جريج عن عطاء : أن عائشة قالت : ما مات رسول الله - ﷺ - حتى أحل له أن ينكح ما شاء ، قلت : এমন تاثير هذا ؟ قلت : لا أدري . حسبت أني سمعت عبدًا يقول ذلك ، قال : وقال لي عمرو : سمعت عطاء منذ حين يقول : ما مات النبي - ﷺ - حتى أحل له أن ينكح ما شاء .

١٧٩/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَمْ يَنْكِحْ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ » .

عب (١) .

١٨٠/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ : تَسَلَّفَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ رَجُلٍ وَرِقًا

فَلَمَّا قَضَاهُ وَضَعَ الْوَرِقَ فِي كِفَّةِ الْمِيزَانِ فَرَجَحَ ، فَقِيلَ لَهُ : قَدْ أَرْجَحْتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ -
إِنَّا كَذَلِكَ نَزَنُ » .

عب (٢) .

١٨١/٧٠٦ - « أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، وَعَطَاءِ

ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَنْ بَاعَ نَخْلًا مُؤَبَّرًا فَثَمَرَتَهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ
الْمُبْتَاعُ ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا لَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (النكاح) - باب : نساء النبي - ج ٧ ص ٤٩٣ رقم ١٤٠٠٨ عن عطاء بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (البيوع) - باب : المكيال والميزان - ج ٨ ص ٦٨ رقم ١٤٣٤٣ عن عطاء بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (البيوع) - باب : بيع العبد وله مال ، أو الأرض وفيها زرع لمن يكون ؟ ج ٨
ص ١٣٦ رقم ١٤٦٢٢ أخبرنا إسرائيل عن عبد العزيز بن ربيع ، عن ابن أبي مليكة وعطاء بن رباح قالا : قال
رسول الله ﷺ - : « مَنْ بَاعَ نَخْلًا مُؤَبَّرًا فَثَمَرَتَهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

وسبق هذا الحديث تحت رقم ١٤٦٢٣ حديث لابن عمر قال : « مَنْ بَاعَ عَبْدًا لَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ
الْمُبْتَاعُ » .

١٨٢/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : مَنْ أَفْطَرَ يَوْمَ عَرَفَةَ لِيَتَّقَى بِهِ عَلَى الدُّعَاءِ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِثْلَ أَجْرِ الصَّائِمِ » .

ابن جرير . عب (١) .

١٨٣/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : حَقٌّ وَسَنَةٌ مَسْنُونَةٌ أَنْ لَا يُؤْذَنَ مُؤَذِّنٌ إِلَّا مُتَوَضِّئًا » .

عب (٢) .

١٨٤/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : ثَلَاثٌ خِلَالُ تَفْتِيحٍ عِنْدَهُنَّ أَبْوَابُ السَّمَاءِ فَتَحَرَّوْا الدُّعَاءَ عِنْدَهُنَّ : عِنْدَ الْأَذَانِ ، وَعِنْدَ نَزُولِ الْغَيْثِ ، وَعِنْدَ التَّقَاءِ الرَّحْفَيْنِ » .

ص (٣) .

١٨٥/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ طَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ قَطَوَانِيَّةٌ وَهُوَ يَقُولُ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، فَيُجِيبُهُ رَبُّهُ ، لَبَّيْكَ يَا مُوسَى » .

عب (٤) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصيام) - باب : صيام يوم عرفة - ج ٤ ص ٢٨٤ رقم ٧٨٢١ عن عطاء بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الأذان) - باب : الأذان على غير وضوء - ج ١ ص ٤٦٥ رقم ١٧٩٩ عن عطاء بلفظه ، وزاد : قال : هو من الصلاة ، وهو فاتحة الصلاة ، فلا يؤذن إلا متوضئاً .

(٣) يشهد له ما أورد الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الأدعية) - باب : أوقات الإجابة - ١٠ / ١٥٥ ولفظه :

عن أبي أمامة ، عن النبي - ﷺ - قال : « تفتح أبواب السماء ، ويستجاب الدعاء في أربعة مواطن : عند التقاء الصفوف في سبيل الله ، وعند نزول الغيث ، وعند إقامة الصلاة ، وعند رؤية الكعبة » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه (عفير بن معدان) وهو مجمع على ضعفه .

(٤) يشهد له ما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية ج ١ ص ٣١٦ (في حجة موسى عليه السلام إلى البيت العتيق)

رواية عن الإمام أحمد بسنده عن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ - مر بوادي الأزرق فقال : أي وادٍ هذا

قالوا : وادي الأزرق . قال : كأني أنظر إلى موسى وهو هابط من الثنية . وله جوار إلى الله - عز وجل -

بالتلبية... إلخ .

١٨٦/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - مُعْتَمِرًا فِي ذِي الْقَعْدَةِ

مَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، حَتَّى أَتَى الْحُدَيْبِيَّةَ ، فَخَرَجَتْ إِلَيْهِ قُرَيْشٌ فَرَدُّوهُ عَنِ الْبَيْتِ حَتَّى
كَانَ بَيْنَهُمْ كَلَامٌ وَتَنَازُعٌ حَتَّى كَادَ يَكُونُ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ ، قَالَ : فَبَايَعَ النَّبِيُّ ﷺ - أَصْحَابَهُ
وَعِدَّتَهُمْ أَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ، وَذَلِكَ يَوْمَ بَيْعَةِ الرُّضْوَانِ ، فَقَاضَاهُمُ النَّبِيُّ
- ﷺ - فَقَالَتْ قُرَيْشٌ : نَقَاضِيكَ { عَلَى } أَنْ تَنْحَرَ الْهَدْيَ مَكَانَهُ وَتَحْلِقَ وَتَرْجِعَ ، حَتَّى إِذَا
كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ نُخْلِي لَكَ مَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَفَعَلَ ، قَالَ : فَخَرَجُوا إِلَى عُكَاظٍ فَأَقَامُوا فِيهَا
ثَلَاثًا وَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَدْخُلَهَا بِسِلَاحٍ { إِلَّا بِالسَّيْفِ } ، وَلَا تَخْرُجَ بِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ إِنْ
خَرَجَ { مَعَكَ } ، فَنَحَرَ الْهَدْيَ مَكَانَهُ ، وَحَلَقَ وَرَجَعَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي قَابِلٍ فِي تِلْكَ الْأَيَّامِ
دَخَلَ مَكَّةَ ، وَجَاءَ بِالْبُذْنِ مَعَهُ ، وَجَاءَ النَّاسُ مَعَهُ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ { عَلَيْهِ } :
﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ﴾ قال :
وَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ الآيةُ ، فَأَحْلَلَهُمْ { قَاتِلُوهُ } فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
أَنْ يُقَاتِلَهُمْ ، فَأَتَاهُ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلٍ بْنُ عَمْرِو ، وَكَانَ مَوْتُوهُ أَوْثَقَهُ أَبُوهُ ، فَرَدَّهُ إِلَى
أَبِيهِ .

ش (١) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : غزوة الحديبية - ج ١٤ ص ٤٣٥ رقم ١٨٦٩٠ عن عطاء
بزيادة ذكرناها بين الأقواس .

١٨٧/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ مَنْزِلُ النَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي الْحَرَمِ » .

ش (١) .

١٨٨/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَعَى الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ قُتِلُوا بِمَوْتَةٍ ، ثُمَّ

صَلَّى عَلَيْهِمْ » .

ش (٢) .

١٨٩/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ - حِينَ

مَاتَ أَقْبَلَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَخْرُجُونَ ، وَيَدْخُلُ آخَرُونَ كَذَلِكَ ، قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيُصَلُّونَ وَيَدْعُونَ ؟ قَالَ : يُصَلُّونَ وَيَسْتَغْفِرُونَ » .

ش (٣) .

١٩٠/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : أَفَضْتُ قَبْلَ أَنْ

أُرْمَى قَالَ : ارْمِ وَلَا حَرَجَ » .

..... (٤) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : غزوة الحديبية - ج ١٤ ص ٤٥١ رقم ١٨٧٠٣ عن عطاء بلفظه .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : غزوة مؤتة ج ١٤ ص ٥١٧ رقم ١٨٨١٦ عن عطاء بلفظه .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) - باب : ما جاء في وفاة النبي ﷺ - ج ١٤ ص ٥٥٥ رقم ١٨٨٧٠ عن ابن جريج ، عن عطاء بلفظه .

(٤) بالأصل { ابن جريج } والتصويب من الكنز رقم ١٢٨٩٣ (ابن جريج) .

يشهد له حديث عبد الله بن عمرو الذي أخرجه مالك في الموطأ ج ١ ص ٤٢١ برقم ٢٤٢ قال : وقف رسول الله

ﷺ - للناس بمنى ، والناس يسألونه ، فجاءه رجل فقال له : يا رسول الله ! لم أشعر فحلقت قبل أن أنحر ، فقال

رسول الله - ﷺ - : « انحر ولا حرج » ثم جاءه آخر فقال : يا رسول الله ! لم أشعر فنحرت قبل أن أرمي قال :

« ارم ولا حرج » قال : فما سئل رسول الله - ﷺ - عن شيء قدم ولا أؤخر إلا قال إن فعل ولا حرج » .

ورواه البخاري في الحج ومسلم كذلك .

١٩١/٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ وَمُجَاهِدٍ وَعَطَاءٍ قَالُوا : دَخَلْتُ أُمَّ سَلِيمٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! الْمَرْأَةُ تَرَى فِي مَنْامِهَا كَمَا يَرَى الرَّجُلُ ، أَفِيحِبُّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ ؟ قَالَ : هَلْ تَجِدُ شَهْوَةً ؟ قَالَتْ : لَعَلَّهُ ، قَالَ : وَهَلْ تَجِدُ بِلَا ؟ قَالَتْ : لَعَلَّهُ قَالَ : فَلْتَغْتَسِلْ ، قَالُوا : فَلَقِيَهَا نِسْوَةٌ ، فَقُلْنَ لَهَا : يَا أُمَّ سَلِيمٍ ! فَضَحَّحْتِنَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَتْ : مَا كُنْتُ أَنْتَهِيَ حَتَّى أَعْلَمَ أَفْنِي حَلَالٌ أَنَا أُمَّ فِي حَرَامٍ .

ض (١) .

١٩٢/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - احْتَجَمَ بِالْقَاحَةِ وَهُوَ مُحَرَّمٌ صَائِمٌ ،

فَغَشِيَ عَلَيْهِ فَهَيَّ أَنْ يَحْتَجِمَ الرَّجُلُ وَهُوَ صَائِمٌ » .

ابن جرير ، ص (٢) .

١٩٣/٧٠٦ - « حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : قَضَى

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنَّ كُلَّ مِيرَاثٍ قَسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَمَا أَدْرَكَ الْإِسْلَامُ مِنْ مِيرَاثٍ ، فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الْإِسْلَامِ » .

(١) أوردته المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر في كتاب (الطهارة) - باب : الغسل من الاحتلام -

ج ١ ص ٥٧ ، ٥٨ ، رقم ٢٠٧ ، ٢٠٨ عن عطاء ومجاهد بلفظه .

وأخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارة) - باب : في المرأة ترى في منامها ما يراه الرجل - ج ١٠

ص ٨١ عن عطاء مختصراً .

(٢) يشهد له ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الصيام) - باب : الحجامة للصائم - ج ٣ ص

١٦٩ ، ١٧٠ قال : وعن ابن عباس أنه قال : إن رسول الله ﷺ - احتجم صائماً محرماً فغشى عليه -

فلذلك كرهت الحجامة للصائم - قلت : له حديث في الصحيح أنه احتجم وهو صائم من غير ذكر الكراهة .

قال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبزار ، والطبراني في الكبير ، وفيه نصر بن باب ، وفيه كلام كثير ،

وقد وثقه أحمد .

ص (١) .

١٩٤ / ٧٠٦ - « حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُبَيْدٍ ، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَضَى بِذَلِكَ فِيهِمْ » .

..... (٢) .

١٩٥ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دَبْرٍ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَغَضِبَ مِنْ ذَلِكَ ، وَدَعَا الْغُلَامَ فَبَاعَهُ بِسَبْعِمِائَةِ دِرْهَمٍ ثُمَّ دَفَعَ الثَّمَنَ إِلَيْهِ فَقَالَ : اسْتَنْفَقَهُ » .

ص (٣) .

١٩٦ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : قَالُوا كَذًا ، وَفَعَلُوا كَذًا ، وَصَنَعُوا كَذًا ، فَذَهَبَ الْعَيْنُ فَأَخْبَرَهُمْ فَهَزِمُوا ، وَلَمْ يَكْذِبْ ، وَلَكِنْ قَالَ : أَفَعَلُوا كَذًا ؟ أَصَنَعُوا كَذًا ؟ اسْتَفْهَامٌ » .

ابن جرير .

١٩٧ / ٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : أَجْنَبَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - عَلَى مَسِيرَةٍ

(١) سنن سعيد بن منصور في كتاب (الفرائض) - باب : من أسلم على الميراث قبل أن يقسم - ج ١ ص ٧٧ رقم ١٩٦ عن عطاء بلفظه . وانظر رقم ١٩٣ من نفس المصدر .

(٢) سنن سعيد بن منصور في كتاب (الفرائض) - باب : من أسلم على الميراث قبل أن يقسم ج ١ ص ٧٧ رقم ١٩٧ عن زائدة بن عبد الرحمن بلفظه .

(٣) سنن سعيد بن منصور - باب : (في المدبر) - ج ١ ص ١٢٩ رقم ٤٤١ عن عطاء بلفظه .
وانظر السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ / ص ٣١٠ .

ثَلَاثَةً ، فَجَاءَ وَقَدْ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ ، وَتَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي التُّرَابِ ، فَمَسَحَ وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ .

ص (١) .

١٩٨/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ قَوْمًا غَسَلُوا مَجْرُوحًا (*) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : ضِعَّوْهُ ضِعِّعَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - ، قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - . »

ص (٢) .

١٩٩/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : شُهِدُ صَلَاةٍ فِي جَمَاعَةٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ صِيَامِ يَوْمٍ ، وَقِيَامِ لَيْلَةٍ . »

ص (٣) .

(١) يشهد له ما رواه ابن ماجه في كتاب (الطهارة وستنها) - باب : الرجل يسلم عليه وهو يبول - ج ١ ص ١٢٦ برقم ٣٥١ عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : مر رجل على النبي - ﷺ - وهو يبول فسلم عليه ، فلم يرد عليه فلما فرغ ضرب بكفيه الأرض فتيمم ثم رد عليه السلام .

(*) هكذا بالأصل ولعل الصواب : مجدوراً .

مجدوراً : الجُدْرَى بفتح الجيم وضمها وأما الدال فمفتوحة فيها : قروح تنفطر عن الجلد ممتلئة ماء ثم تنفتح المصباح المنير ج ١ ص ١٢٨ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارات) - باب : فى الجنب به الجدرى والحصبة - ج ١ ص ١٠١ عن عطاء ، احتلم على عهد النبي - ﷺ - وهو مجدور فغسلوه فمات ، فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فقال : « ضِعَّوهُ ضِعِّعَهُمُ اللَّهُ ، قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ » .

(٣) مصنف عبد الرزاق فى كتاب (الصلاة) - باب : فضل الصلاة فى جماعة - ج ١ ص ٥٢٧ رقم ٢٠١٥ عن عطاء قال : « شهود صلاة مكتوبة ما كانت أحب إلى من قيام ليلة وصيام يوم » .

(مراسيل عطاء بن يسار، رضى الله تعالى عنه)

١/٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً » .

ص (١) .

٢/٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ يَغْتَسِلُ هُوَ وَعَائِشَةُ فِي

إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، فَبَيْنَا هُوَ مَعَهَا فِي لِحَافٍ وَاحِدٍ إِذِ انْسَلَّتْ ، فَقَالَ : قَدْ فَعَلْتِيهَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ
حَضْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : فَقُومِي وَاتَزْرِي وَادْنِي مَنِي فَدْخَلْتُ مَعَهُ فِي اللَّحَافِ » .

ص (٢) .

(١) مجمع الزوائد ج ١ / ص ٢٣٢ كتاب (الطهارة) - باب : ما جاء في الوضوء - بلفظ عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ - توضع مرة مرة .

قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، وزاد : « ثم قام فصلى » وفيه منديل بن علي ضعفه أحمد وابن المديني وابن معين في رواية وثقه في أخرى .

وفي سنن أبي داود ج ١ / ص ٩٥ ، ٩٦ كتاب (الطهارة) - باب : الوضوء مرة مرة حديث رقم ١٣٨ عن عطاء ابن يسار ، عن ابن عباس قال : « ألا أخبركم بوضوء رسول الله ﷺ - ؟ توضع مرة مرة » .

وفي صحيح البخاري ج ١ / ص ٤٩ طبع الشعب كتاب (الطهارة) - باب : الوضوء مرة مرة عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس قال : « توضع النبي ﷺ - مرة مرة » .

(٢) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٩ / ص ٥٨٢ رقم ٢٧٥٢٣ ، وعزاه لسعيد بن منصور .

وفي سنن سعيد بن منصور ج ٢ / ص ٨٤ رقم ٢١٤٥ كتاب (الطلاق) - باب : ما يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضاً - بلفظ : أخبرنا سعيد ، عن هشيم ، عن المغيرة ، عن عائشة قالت : كنت أتزر وأنا حائض وأدخل مع رسول الله ﷺ - في لحافه .

وفي سنن الترمذي ج ١ / ص ٨٩ حديث رقم ١٣٢ (أبواب الطهارة) - باب : ما جاء في مباشرة الحائض عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة قالت : « كان رسول الله ﷺ - إذا حضت يأمرني أن أتزر ثم يباشرني » وفي الباب عن أم سلمة وميمونة قال أبو عيسى : حديث عائشة حديث حسن صحيح . =

٧٠٧/٣ - «عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو رَجُلًا أَعْلَمَ مِنْ شَفْتِهِ {السُّفْلَى} ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ أُسْرِ بَيْدَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! انْزِعْ ثَنِيَّتِيهِ {السُّفْلَيْنِ} فَيَدْلَعِ لِسَانَهُ ، فَلَا يَقُومَ عَلَيْكَ حَظِييًا بِمَوْطِنٍ أَبَدًا ، فَقَالَ : لَا أُمَثِّلُ بِهِ فِيمَثَّلَ اللَّهُ ﷻ - تَعَالَى - بِي » .

ش (١) .

٧٠٧/٤ - «عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : تَزَوَّجَ بِشْرُ بْنُ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيُّ امْرَأَةً ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - {سَلْ} فِي قَوْمِكَ وَادْخُلْ عَلَى أَهْلِكَ ، فَسَأَلَ فَأُعْطِيَ قَيْرَاطًا مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يَدْفَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَدْخُلَ عَلَيْهَا » .

ابن جرير (٢) .

٧٠٧/٥ - «عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - رَكِبَ إِلَى قُبَاءَ يَسْتَحِيرُ اللَّهَ - تَعَالَى - فِي الْعَمَةِ وَالْخَالَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - أَنْ لَا مِيرَاثَ لَهُمَا » .

ص (٣) .

٧٠٧/٦ - «حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يَحِلُّ لِي مِنْ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ ؟ قَالَ : تَشُدُّ إِزَارَهَا ، ثُمَّ شَأْنُكَ بِمَا عَلَاهَا .

= وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ - والتابعين ، وبه يقول الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق . اهـ : الترمذي .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ / ص ٣٨٧ رقم ١٨٥٨٦ كتاب (المغازي) - غزوة بدر الكبرى - عن عطاء بلفظه .

(٢) ما بين القوسين أثبتاه من كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٥٤٢ رقم ٤٥٨١٩ .

(٣) سنن سعيد بن منصور ج ١ / ص ٧٠ رقم ١٦٣ كتاب (الفرائض) - باب : العمة والخالة - عن عطاء ابن يسار بلفظه .

..... (١)

٧/٧٠٧ - « حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ » .

..... (٢)

٨/٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : إِذَا كَانَ لَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ نَسَخَ الْمَلَكُ مَنْ يَمُوتُ مِنْ شَعْبَانَ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَظْلَمُ وَيَفْجَرُ وَيَنْكُحُ النِّسْوَانَ ، وَقَدْ نُسِخَ اسْمُهُ مِنَ الْأَحْيَاءِ إِلَى الْأَمْوَاتِ ، وَمَا مِنْ لَيْلَةٍ بَعْدَ لَيْلَةِ الْقَدْرِ أَفْضَلَ مِنْهَا ، يَنْزِلُ اللَّهُ - تَعَالَى - إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَيَغْفِرُ لِكُلِّ أَحَدٍ إِلَّا لِمُشْرِكٍ أَوْ مُشَاحِنٍ أَوْ قَاطِعٍ رَحِمٍ » .

= وفى السنن الكبرى للبيهقى ج ٦ / ص ٢١٢ كتاب (الفرائض) - باب : من لا يرث من ذوى الأرحام - عن عطاء بن يسار قال : أتى رجل من أهل العالية رسول الله - ﷺ - فقال : يا رسول الله ! إن رجلاً هلك وترك عمّة وخالة . انطلق فقسم ميراثه ، فتبعه رسول الله - ﷺ - على حمار وقال : يا رب رجل ترك عمّة وخالة ؟ ثم سار هنية ، ثم قال : يا رب رجل ترك عمّة وخالة ثم سار هنية ؟ ثم قال : يا رب رجل ترك عمّة وخالة ؟ ثم قال : لا أرى ينزل على شيء ، لا شيء لهما (وروى) أبو داود فى المراسيل عن عبد الله بن مسلمة ، عن عبد العزيز بن محمد ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار أن رسول الله - ﷺ - ركب إلى قباء يستخير فى ميراث العمّة والخالة فأنزل عليه لا ميراث لهما . اهـ السنن الكبرى .

(١) هكذا فى الأصل بدون عزو وفى كنز العمال للمتنقى الهندى ج ٩ / ص ٦٢٧ برقم ٢٧٧٣٠ فصل فى الحيض والنفس والإستحاضة وبدون عزو أيضاً وقال محققه : الحديث هنا خال من العزو . وفى مجمع الزوائد للهيثمى ج ١ / ص ٢٨١ كتاب (الطهارة) - باب : مباشرة الحائض ومضاجعتها - عن ابن عباس أن رجلاً قال : يا رسول الله ! مالى من امرأتى وهى حائض قال : « تشد إزارها ثم شأنك بها » . قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه أبو نعيم ضرار بن صرد وهو ضعيف وفى الباب عن عبادة قريب من حديثنا .

(٢) هكذا فى الأصل بدون عزو كما ورد فى كنز العمال للمتنقى الهندى ج ٩ ص ٦٢٨ رقم ٢٧٧٣١ بدون عزه فصل فى الحيض والنفس والإستحاضة .

٧٠٧/٩ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : أَوَّلُ مَا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ »

وَالْمَيْسِرِ » .

ش (٢) .

٧٠٧/١٠ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : كَانَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ قَدْ أَصَابَهُ الْجُدْرَى أَوَّلَ مَا

قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَهُوَ غُلَامٌ مُخَاطَهُ يَسِيلُ عَلَى فِيهِ فَتَقَذَّرَتْهُ عَائِشَةُ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَطَفِقَ يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَقْبَلُهُ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَمَا وَاللَّهِ بَعْدَ هَذَا فَلَا أَقْصِيهِ أَبَدًا » .

الواقدي ، كر (٣) .

(١) مجمع الزوائد للهيتمي ج ٨ ص ٦٥ كتاب (الأدب) - باب : ما جاء في الشحنة - عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ - قال : يطلع الله إلى جميع خلقه ليلة النصف من شعبان فيغفر لجميع خلقه إلا المشرك أو مشاحن .

قال الهيتمي رواه الطبراني في الكبير وفي الأوسط : ورجالهما وثقوا وفي الباب عن أبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو ، وعوف بن مالك بأحاديث مقاربة للحديث الذي معنا .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ / ص ١٣٧ رقم ١٧٨٧١ كتاب (الأوائل) .

بلفظ : حدثنا عبد الرحيم عن طلحة بن عمرو قال : سمعت عطاء يقول : أول ما نزل تحريم الخمر ﴿ يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس ﴾ الآية ٢١٩ من سورة البقرة .

(٣) ما بين الأقواس من كنز العمال للمتنقى الهندي ج ١٣ ص ٢٧٢ برقم ٣٦٨٠٠ .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢ / ص ٣٩٨ في ترجمة (أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن عبد العزى بن امرئ القيس . . . الصحابي الجليل) وذكر الحديث بلفظ : عن عطاء بن يسار أنه قال : كان أسامة بن زيد قد أصابه الجدري أول ما قدم المدينة وهو غلام مخاطه يسيل على فيه فتقذرتة عائشة ، فدخل رسول الله ﷺ - فطفق يغسل وجهه ويقبله فقالت عائشة : أما والله بعد هذا فلا أقصيه أبداً . =

٧٠٧ / ١١ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ : إِذَا كَانَ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَعْبَانَ نُسَخَ لَمَلَكِ الْمَوْتِ كُلُّ مَنْ يَقْبِضُ رُوحَهُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ إِلَى مِثْلِهَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْكَحُ النِّسَاءَ ، وَيُولَدُ لَهُ ، وَيَبْنَى ، وَيَغْرَسُ ، وَيَظْلِمُ ، وَيَفْجُرُ ، وَمَالَهُ اسْمٌ فِي الْأَحْيَاءِ » .

ابن زنجويه (١) .

٧٠٧ / ١٢ - « عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ أَحَادِيثَ ، أَفْتَأَذْنُ لِي فَأَكْتُبَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَكَانَ أَوَّلُ مَا كَتَبَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ كِتَابًا : لَا يَجُوزُ شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ وَاحِدٍ ، وَبَيْعٌ وَسَلَفٌ جَمِيعًا ، وَبَيْعٌ مَا لَمْ يَضْمَنْ ، وَمَنْ كَانَ مُكَاتَبًا عَلَى مِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَقَضَاهَا كُلُّهَا إِلَّا دِرْهَمًا فَهُوَ عَبْدٌ أَوْ عَلَى مِائَةِ أُوقِيَّةٍ فَقَضَاهَا كُلُّهَا إِلَّا أُوقِيَّةً فَهُوَ عَبْدٌ » .

= قال ابن عساكر : ورواه أبو يعلى ولفظه قالت عائشة : أمرني رسول الله أن أغسل وجه أسامة يومًا وهو صبي، وما ولدت ولا أعرف كيف يغسل الصبيان ، قالت : فأخذته فغسلته غسلًا ليس بذاك ، فأخذه رسول الله وجعل يغسل وجهه ويقول : لقد أحسن بنا إذ لم يك بجارية ، ولو كنت جارية لحليتك وأعطيتك . اهـ : تهذيب تاريخ دمشق .

(١) الدر المنثور ج ٧ ص ٤٠١ تفسير سورة الدخان ، الآية ٤ بلفظ : أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم من طريق محمد بن سودة عن عكرمة « فيها يفرق كل أمر حكيم » قال : في ليلة النصف من شعبان يبرم أمر السنة وينسخ الأحياء من الأموات ، ويكتب الحاج ، فلا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أحد . وأخرج ابن زنجويه والديلمي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ - قال : تقطع الآجال من شعبان إلى شعبان ، حتى أن الرجل لينكح ويولد له وقد خرج اسمه في الموتى .

وأخرج ابن أبي شيبة ، عن عطاء بن يسار ، قال : لم يكن رسول الله ﷺ - في شهر أكثر صيامًا منه في شعبان ، وذلك أنه ينسخ فيه الآجال من ينسخ في السنة .

وفي تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ / ص ١٣٧ تفسير سورة الدخان الآية ٤ بلفظ : أخبرني عثمان بن محمد ابن المغيرة بن الأخنس قال : إن رسول الله قال : تقطع الآجال من شعبان إلى شعبان حتى إن الرجل لينكح ويولد له وقد خرج اسمه في الموتى » قال ابن كثير : هو حديث مرسل ومثله لا يعارض به النصوص . اهـ .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٤١ رقم ١٤٢٢٢ كتاب (البيوع) - باب : النهى عن بيع الطعام حتى يستوفى
عن عطاء الخراسانى . بلفظه .
وفى السنن الكبرى للبيهقى ج ١٠ / ص ٣٢٤ كتاب (المكاتب) - باب : المكاتب عبد ما بقى عليه درهم -
وذكر الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .
وقال البيهقى : كذا وجدته ولا أراه محفوظاً .

(مرايسل عكرمة رضى الله تعالى عنه)

١/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَأَى امْرَأَةً تَسْجُدُ

وَتَرْفَعُ أَنْفَهَا فَقَالَ فِيهَا قَوْلًا شَدِيدًا فِي الْكَرَاهَةِ لِرَفْعِ أَنْفِهَا » .

عب (١) .

٢/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَأَى رَجُلًا قَائِمًا - حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ :

وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يَخْطُبُ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا أَبُو إِسْرَائِيلَ جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ
نَذْرًا أَنْ يَقُومَ يَوْمًا فِي الشَّمْسِ وَبَصُومِهِ ، وَلَا يَتَكَلَّمَ فِيهِ ، قَالَ : فَلْيَجْلِسْ ، وَلْيَسْتَظِلَّ ،
وَلْيَتَكَلَّمْ ، وَلْيَتِمَّ صِيَامُهُ » .

عب (٢) .

٣/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَاللَّهِ { لَا غُرُوزَ } (*) قُرَيْشًا ،

ثُمَّ سَكَتَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ١٨٢ رقم ٢٩٨١ كتاب (الصلاة) - باب : سجود الأنف - عن عكرمة مولى
ابن عباس . بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٤٣٦ ، ٤٣٧ رقم ١٥٨٢١ كتاب (الأيمان والنذور) - باب : لا نذر في
معصية الله عن عكرمة بلفظه .

وفي صحيح البخارى ج ٨ / ص ١٧٨ كتاب (الأيمان والنذور) - باب : النذر فيما لا عليك وفي معصية -
وذكر الحديث عن عكرمة ، عن ابن عباس .

بلفظ : قال بينا النبى - ﷺ - يخطب إذا هو برجل قائم فسأل عنه فقالوا : أبو اسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد
ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم فقال النبى - ﷺ - : مره فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه .

(*) هكذا بالأصل « لا تحرون » والتصويب من عبد الرزاق { لا غزوز } .

عب (١) .

٧٠٨ / ٤ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّفَرِ

نَهَارًا » .

عب (٢) .

٧٠٨ / ٥ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أُمِّي تُوفِّيتُ وَلَمْ تَتَّصِدَّقْ

بِشَيْءٍ ، أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهَا تَرَكْتُ مَخْرَفًا (*) فَأَنَا أَشْهَدُكَ
أَنْتَى قَدْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا » .

{ عب (**) } (٣) .

٧٠٨ / ٦ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ لِوَارِثٍ

وَصِيَّةٌ ، وَلَا يَجُوزُ لِمَرْأَةٍ فِي مَالِهَا شَيْءٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٥١٨ رقم ١٦١٢٣ كتاب (الأيمان والندور) - باب : الاستثناء في اليمين عن

عكرمة قال : قال رسول الله ﷺ - : والله لأغزون قريشًا ، ثم سكت ، ثم قال : إن شاء الله » .

وفي سنن أبي داود ج ٣ / ص ٥٨٩ حديث رقم ٣٢٨٥ كتاب (الأيمان والندور) - باب : الاستثناء في اليمين

- بعد السكوت - عن عكرمة أن رسول الله ﷺ - قال : والله لأغزون قريشًا ، والله لأغزون قريشًا ، والله

لأغزون قريشًا . ثم قال : إن شاء الله » .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ٥٤٥ رقم ٤٣٩٦ كتاب (الصلاة) - باب : الجمع بين الصلاتين في السفر -

عن عكرمة بلفظه .

(*) مخرفاً : أى بستائناً من نخل ، والمخرف بالفتح يقع على النخل وعلى الرطب النهاية ج ٢ ص ٤٢ .

(**) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ٦ ص ٥٩٩ رقم ١٧٠٥٢ وعزاه إلى عبد الرزاق .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٥٩ رقم ١٦٣٣٨ كتاب (الوصايا) - باب : الصدقة عن الميت - عن

عكرمة بلفظه .

ن ، عب (١) .

٧/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : شَقَّ النَّبِيُّ ﷺ - الْمَشَاعِلَ (*) يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَذَلِكَ أَنَّهُ وَجَدَ أَهْلَ خَيْبَرَ يَشْرَبُونَ فِيهَا » .

عب (٢) .

٨/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ وَقَدْ تَبَذُّوا لَصَبِيَّ لَهُمْ فِي كُوزٍ ، فَأَهْرَاقَ الشَّرَابَ ، وَكَسَرَ الْكُوزَ » .

عب (٣) .

٩/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - يَوْمَ طَافَ بِالْبَيْتِ أَتَى عَبَّاسًا فَقَالَ : اسْقُونَا فَقَالَ الْعَبَّاسُ : أَلَا نَسْقِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنْ شَرَابٍ صَنَعْنَاهُ فِي الْبَيْتِ ؟ فَإِنَّ هَذَا الشَّرَابَ قَدْ لَوَّثَتْهُ الْأَيْدِي فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : اسْقُونَا مِمَّا تَسْقُونَ النَّاسَ ، فَسَقَوْهُ { فَرَشَّ } بَيْنَ عَيْنَيْهِ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ أَيْضًا فَصَبَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ شَرِبَ ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّرَابُ فِي الْأَسْقِيَةِ » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ١٢٥ رقم ١٦٦٠٨ كتاب (الصدقة) - باب : عطية المرأة بغير إذن زوجها - عن عكرمة قال : قضى رسول الله ﷺ - أنه ليس لذات زوج وصية في مالها شيئاً إلا بإذن زوجها .
وأما صدر الحديث فإنه ورد تحت أرقام ١٦٣٠٦ عن عمرو بن خارجة ، جزءاً من حديث طويل ، ويرقم ١٦٣٠٧ كذلك .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٢٠٤ رقم ١٦٩٤٠ كتاب (الأشربة) - باب : الظروف والأشربة والأطعمة عن عكرمة بلفظه .

(*) ومعنى (المشاعل) واحده مشعل ، وهى : زقاق كانوا يتبذون فيها .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٢٠٤ رقم ١٦٩٤١ كتاب (الأشربة) - باب : الظروف والأشربة والأطعمة - عن عكرمة بلفظه .

عب (١) .

٧٠٨ / ١٠ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَتَلَ مَوْلَى لِبْنَى عَدَى بْنِ كَعْبٍ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ - فِي دَيْتِهِ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفَ دِرْهَمٍ ، وَهُوَ الَّذِي يَقُولُ : ﴿ وَمَا نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ (*) » .

عب ، ص ، ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه (٢) .

٧٠٨ / ١١ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَضَى فِي الْأَنْفِ إِنْ جُدِعَ كُلُّهُ بِالْدِّيَةِ وَإِذَا جُدِعَتْ { رَوْتُهُ } (**) فَالْنَّصْفُ » .

عب (٣) .

(١) ما بين الأقواس من الكنز ج ١٤ ص ١٢١ برقم ٣٨١١٦ .

مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٢٢٥ رقم ١٧٠١٨ كتاب (الأشربة) - باب : الحد في نبيذ الأسقية ، ولا يشرب بعد ثلاث - عن عكرمة بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ / ص ٣٠٤ كتاب (الأشربة والحد فيها) - باب : ما جاء في السكر بالماء - بنحوه عن أبي وداعة السهمي .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٢٩٦ ، ٢٩٧ كرقم ١٧٢٧٣ تاب (العقول) - باب : كيف أمر الدية - عن عكرمة بلفظه .

(*) سورة التوبة من الآية رقم ٧٤ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠ / ص ١٦٦ رقم ٩١٢٠ كتاب (أقضية رسول الله ﷺ -) عن عكرمة بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ / ص ٧٨ - باب : تقدير البذل باثني عشر ألف درهم أو بألف دينار على قول من جعلهما أصليين - وذكر الحديث عن عكرمة .

(**) روثه : أرنبته ا . هـ نهاية ج ٢ ص ٢٧١ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٣٣٨ رقم ١٧٤٦١ كتاب (العقول) - باب : الأنف عن عكرمة بلفظه .

١٢/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِأَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ وَهُوَ يَضْرِبُ خَادِمَهُ ، فَنَادَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : اعْلَمْ أَبَا مَسْعُودٍ فَلَمَّا سَمِعَهُ أَلْقَى السَّوْطَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : وَاللَّهِ لَوْ أَقْدَرُ { عَلَيْكَ } مِنْكَ عَلَى هَذَا ، قَالَ : وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - { أَنْ } يُمَثِّلَ الرَّجُلُ بَعْدَهُ فَيَعُورَ أَوْ يَجْدَعُ ، وَقَالَ : أَشْبِعُوهُمْ وَلَا تَجُوعُوهُمْ ، وَاكْسُوهُمْ وَلَا تُعَرِّوهُمْ ، وَلَا تَكْثُرُوا ضَرْبَهُمْ ، { فَإِنَّكُمْ } فَإِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ { عَنْهُمْ } ، وَلَا تَفْدَحُوهُمْ بِالْعَمَلِ ، فَمَنْ كَرِهَ عَبْدُهُ فَلْيَبِعْهُ ، وَلَا يَجْعَلْ رِزْقَ اللَّهِ - تَعَالَى - عَلَيْهِ عَنَاءً . »

عب (١)

١٣/٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : طَعَنَ رَجُلٌ رَجُلًا بِقَرْنٍ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : أَقِدْنِي فَقَالَ : دَعُهُ حَتَّى يَبْرَأَ ، فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَالنَّبِيُّ ﷺ - يَقُولُ : دَعُهُ حَتَّى يَبْرَأَ ، فَأَقَادَهُ بِهِ ، ثُمَّ عَرَجَ الْمُسْتَقِيدُ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ { بَرَى } { صَاحِبِي } وَعَرَجْتُ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَلَمْ أَمُرْكَ أَنْ لَا تَسْتَقِيدَ حَتَّى تَبْرَأَ ! فَعَصَيْتَنِي فَأَبْعَدَكَ اللَّهُ - تَعَالَى - وَبَطَلَ { عَرَجُكَ } ، ثُمَّ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِمَنْ كَانَ بِهِ جُرْحٌ أَنْ لَا يَسْتَقِيدَ حَتَّى يَبْرَأَ جُرْحَهُ ، فَالْجُرْحُ عَلَى مَا بَلَغَ ، وَمَا كَانَ مِنْ شَلَلٍ أَوْ عَرَجٍ فَلَا قَوْدَ فِيهِ وَهُوَ عَقْلٌ ، وَمَنْ اسْتَقَادَ جُرْحًا فَأُصِيبَ الْمُسْتَقَادُ مِنْهُ فَعَقْلٌ مَا نَقَصَ مِنْ جُرْحِ صَاحِبِهِ لَهُ وَقَضَى أَنْ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ . »

(١) ما بين الأقواس من كنز العمال ج ٩ ص ٢٠٣ برقم ٢٥٦٧٤ .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٤٣٩ رقم ١٧٩٣٣ كتاب (العقول) - باب : ما ينال الرجل من مملوكه - عن عكرمة بلفظه .

عب (١) .

١٤ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى أَنْ يُقَادَ بِالْجُرُوحِ فِي الْمَسْجِدِ » .

عب (٢) .

١٥ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ اسْمَ الْهُذَلِيِّ الَّذِي { قَتَلَتْ } إِحْدَى امْرَأَتَيْهِ الْأُخْرَى فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِغُرَّةٍ فِي الْجَنِينِ ، وَبِدْيَةٍ فِي الْمَرْأَةِ ، اسْمُهُ حَمَلُ ابْنِ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ مِنْ بَنِي كَثِيرِ بْنِ { حَبَاشَةَ } ، وَاسْمُ الْمَرْأَةِ الْقَاتِلَةِ أُمُّ عَفِيفِ ابْنَةِ مَسْرُوحٍ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ هُذَيْلٍ ، وَأَخُوهَا الْعَلَاءُ بْنُ مَسْرُوحٍ ، وَالْمَقْتُولَةُ مُلَيْكَةُ بِنْتُ عُوَيْمِرٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ بْنِ هُذَيْلٍ ، وَأَخُوهَا عَمْرُو بْنُ عُوَيْمِرٍ ، فَقَالَ الْعَلَاءُ بْنُ مَسْرُوحٍ : لَا أَكَلَّ وَلَا أَشْرَبَ ، وَلَا اسْتَهَلَّ ، وَلَا نَطَقَ فَمِثْلُ هَذَا { بَطْلٌ } ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ عُوَيْمِرٍ : إِنْ ابْنَانَا ذَكَرَ ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ - فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةٍ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى أَوْ فَرَسٍ ، أَوْ مِائَةَ شَاةٍ ، أَوْ عَشْرٍ مِنْ الْإِبِلِ » .

(١) ما بين الأقواس أثبتناه من الكنز برقم ٤٠٢١٠ .

وفى مصنف عبد الرزاق ج ٩ / ص ٤٥٥ رقم ١٧٩٩٣ كتاب (العقول) - باب : الانتظار بالقود أن يبرأ - عن عكرمة مع زيادة فى الألفاظ واختلاف يسير .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ١٠ / ص ٢٣ رقم ١٨٢٣٦ كتاب (العقول) - باب : لا تقام الحدود فى المسجد - عن عكرمة بلفظه .

وفى سنن أبى داود ج ٤ / ص ٦٢٩ رقم ٤٤٩٠ كتاب (الحدود) - باب : فى إقامة الحد فى المسجد - ذكر الحديث عن حكيم بن حزام بلفظ أنه قال : نهى رسول الله ﷺ - أن يستقاد فى المسجد وأن تنشد فيه الأشعار ، وأن تقام فيه الحدود .

عب (١) .

١٦ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنْ أَهْوَنَ أَهْلُ النَّارِ عَذَابًا رَجُلٌ يَطَّأُ جَمْرَةً يَغْلَى مِنْهَا دِمَاعُهُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : وَمَا { كَانَ } جُرْمُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : كَانَتْ لَهُ مَاشِيَةٌ يَغْشَى بِهَا الزَّرْعَ وَيُؤْذِيهِ ، وَحَرَّمَ اللَّهُ الزَّرْعَ وَمَا حَوْلَهُ { غُلُوة } (*) سَهْمٌ ، فَاحْذَرُوا أَنْ لَا يَسْحَتَ الرَّجُلُ مَالَهُ فِي الدُّنْيَا وَيُهْلِكَ نَفْسَهُ فِي الْآخِرَةِ ، فَلَا تَسْحَتُوا أَمْوَالَكُمْ { فِي الدُّنْيَا } وَتُهْلِكُوا أَنْفُسَكُمْ فِي الْآخِرَةِ » .

عب (٢) .

١٧ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي فِدَاءِ رَقِيقِ الْعَرَبِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فِي الرَّجُلِ الَّذِي يُسْبَى فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَتْمَانٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي وَلَدٍ إِنْ كَانَ لِأُمَةٍ بِوَصِيفَيْنِ وَصِيفَيْنِ ، كُلِّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ، وَقَضَى فِي سَبِيَّةِ الْجَاهِلِيَّةِ بِعَشْرِ مِنَ الْإِبِلِ ، وَقَضَى فِي وَلَدِهَا مِنَ الْعَبْدِ بِوَصِيفَيْنِ ، وَيَقْدِيهِ مَوَالِي أُمِّهِ ، وَهُمْ عَصَبَتُهَا وَلَهُمْ مِيرَاثُهُ مَا لَمْ يَعْتَقِ آبَاؤُهُ ، وَقَضَى فِي سَبْيِ الْإِسْلَامِ بِسِتٍّ مِنَ الْإِبِلِ فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَالصَّبِيِّ » .

(١) ما بين الأقواس من الكنز برقم ٤٠٤٢٣ .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١٠ / ص ٦٢ رقم ١٨٣٥٦ كتاب (العقول) - باب : نذر الجنين - .

وترجمة (حمل بن مالك بن النابغة) في الإصابة ج ٢ / ص ٢٨٨ برقم ١١٠٧ وذكر في الترجمة الإشارة لحديثنا .

(*) ومعنى (غلوة) الغلوة : قدر رمية سهم . نهاية ج ٣ / ص ٣٨٣ .

(٢) هكذا بالأصل ، وما بين الأقواس من الكنز ج ١٤ ص ١٦٨ برقم ٣٩٨٠٠ .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١٠ / ص ٨٤ ، ٨٥ كتاب (العقول) - باب : حرمة الزرع - حديث ١٨٤٤٧ عن

عكرمة مولى ابن عباس - بلفظه .

إلا أنه قال : « أن لا يستحب » و « فلا تستحبوا » كما في الأصل مخالفًا لما في الكنز « يسحت » و « فلا

تسحتوا » .

عب (١) .

١٨ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تَظَاهَرَ رَجُلٌ مِنْ امْرَأَتِهِ فَأَصَابَهَا قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : رَحِمَكَ اللَّهُ - تَعَالَى - يَا رَسُولَ اللَّهِ ! رَأَيْتَ خَلْخَالَهَا أَوْ قَالَ : سَاقِيهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : فَاعْتَزِلْهَا حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللَّهُ بِهِ » .

عب (٢) .

١٩ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ وَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ - فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْكِحَ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٢٧٩ رقم ١٣١٦٤ كتاب (أبواب اللعان) - باب : الأمة تفر الحر بنفسها - عن عكرمة بلفظه : وزاد في آخره : « فذاك فداء العرب » .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٦ / ص ٤٣٠ رقم ١١٥٢٥ كتاب (الطلاق) - باب : الواقعة للتكفير - عن عكرمة بلفظه وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ / ص ٣٨٦ كتاب (الظهار) - باب : لا يقربها حتى يكفر - أيضا عن عكرمة .

بلفظ : أن رجلاً ظاهر من امرأته ثم واقعها قبل أن يكفر فأثنى النبي ﷺ - فأخبره ، قال : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : رأيت بياض ساقها ، قال : فاعتزلها حتى تكفر عنك .

وقال : نا زياد بن أيوب ، نا إسماعيل ، نا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن النبي ﷺ - نحوه ، لم يذكر الساق (وكذلك) رواه معمر بن سليمان عن الحكم مرسلاً ، (وكذلك) روى عن ابن جريج ، عن عكرمة مرسلاً .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٦ / ص ٤٧٦ رقم ١١٧٢٩ كتاب (الطلاق) - باب : المطلقة يموت عنها زوجها وهي في عدتها أو تموت في العدة - عن عكرمة بلفظه .

٧٠٨ / ٢٠ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ أَبِي يُونُسَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَتْ

امْرَأَةٌ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَا ، وَاللَّهِ مَا أُعْتِبُ عَلَى ثَابِتٍ دِينًا وَلَا خُلُقًا وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أُرَدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيثَهُ ؟
قَالَتْ : نَعَمْ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ - ثَابِتًا فَأَخَذَ حَدِيثَهُ وَفَارَقَهَا ، وَهِيَ جَمِيلَةٌ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ قَالَ مَعْمَرٌ : وَبَلَّغَنِي أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ - لِي مِنَ الْجَمَالِ مَا قَدْ تَرَى ، وَثَابِتٌ رَجُلٌ دَمِيمٌ » .

عب (١) .

٧٠٨ / ٢١ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : اخْتَلَعَتْ امْرَأَةٌ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بِنَ

شِمَاسٍ مِنْ زَوْجِهَا ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عِدَّتَهَا حِيْضَةً » .

عب (٢) .

٧٠٨ / ٢٢ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وَهَبَتْ مَيْمُونَةُ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ

- ﷺ » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٦ ص ٤٨٣ رقم ١١٧٥٩ - باب : الفداء - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر ، عن أبي يونس ، عن عكرمة قال : جاءت امرأة ثابت بن قيس إلى النبي ﷺ - فقالت : يا رسول الله ! لا ، والله ما أعتب على ثابت دينًا ولا خلقًا ولكن أكره الكفر في الإسلام فقال النبي : أتردين إليه حديثه قالت : نعم ، فدعا النبي ﷺ - ثابِتًا ، فأخذ حديثه وفارقها ، وهي جميلة بنت عبد الله بن أبي سليم . قال معمر : وبلغني أنها قالت يومئذ : أكره أن أعصى ربي ، قال : وبلغني أنها قالت للنبي ﷺ - : بي من الجمال ما ترى ، وثابت رجل دميم) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٥٠٦ رقم ١١٨٥٨ - باب : عدة المختلعة - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر ، عن عمرو بن مسلم ، عن عكرمة مولى ابن عباس قال : اختلعت امرأة ثابت بن قيس بن شماس من زوجها ، فجعل رسول الله ﷺ - عِدَّتَهَا حِيْضَةً) .

٢٣ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَدِمَ رَجُلٌ مِنَ السَّفَرِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : قَدْ نَزَلَتْ عَلَى فُلَانَةٍ وَأَغْلَقْتَ عَلَيْكَ بَابَهَا ، لَا يَخْلُونَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ » .

عب (٢) .

٢٤ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : فَرَّقَ الْإِسْلَامُ بَيْنَ أَرْبَعٍ وَبَيْنَ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ : حَبِيبَةُ بِنْتُ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ ، كَانَتْ عِنْدَ خَلْفِ ابْنِ سَعْدٍ بْنِ عَامِرٍ بْنِ بَيَاضَةَ الْخُزَاعِيِّ فَخَلَفَ عَلَيْهَا الْأَسْوَدُ بْنُ خَلْفٍ ، وَفَاحَتَةَ بِنْتَ الْأَسْوَدِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَسَدٍ كَانَتْ عِنْدَ أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ فَخَلَفَ عَلَيْهَا صَفْوَانُ بْنُ أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، وَأُمُّ عَبِيدِ بِنْتُ ضَمْرَةَ بْنِ غَزِيَّةٍ وَكَانَتْ عِنْدَ الْأُسْلَتِ ، فَخَلَفَ عَلَيْهَا أَبُو قَيْسٍ مِنَ الْأُسْلَتِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَمُليْكَةُ بِنْتُ خَارِجِ بْنِ سِنَانَ بْنِ أَبِي خَارِجٍ كَانَتْ عِنْدَ زَبَّانَ بْنِ سِنَانَ فَخَلَفَ عَلَيْهَا مَنْظُورُ بْنُ زَبَّانَ بْنِ سِنَانَ وَجَاءَ الْإِسْلَامَ ، وَعِنْدَ قَيْسٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمِيرَةَ الْأَسَدِيِّ ثَمَانِي نِسْوَةٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : طَلَّقْ ، وَأَمْسِكْ أَرْبَعًا ، وَجَاءَ الْإِسْلَامَ وَعِنْدَ صَفْوَانَ بْنِ أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ سِتُّ نِسْوَةٍ وَعِنْدَ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ (*) عَشْرُ نِسْوَةٍ وَعِنْدَ سَفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ تِسْعُ نِسْوَةٍ وَعِنْدَ سَفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ سِتُّ نِسْوَةٍ » .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٧٥ رقم ١٢٢٦٦ - باب : هل الذميمة والمملوكة متعة ؟ - باب : الموهبات - حديث بلفظ (عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول : وهبت ميمونة نفسها للنبي ﷺ -) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٣٩ رقم ١٢٥٤٨ - باب : دخول الرجل على امرأة رجل غائب - بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن معمر ، عن عمرو بن دينار ، عن عكرمة قال : قدم رجل من سفر فقال له النبي ﷺ - : أقد نزلت على فلانة وغلقت عليك بابها ؟ لا يخلون رجل بامرأة) .

(*) هذه الزيادة من كنز العمال ج ١ ص ٣١٩ رقم ١٤٩٦ .

عب (١) .

٢٥ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ جَارِيَةَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - زَنَتْ فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَلِيًّا أَنْ يَجْلِدَهَا ، فَوَجَدَهَا عَلَى قَدٍ وَضَعَتْ فَلَمْ يَجْلِدَهَا حَتَّى تَعْلَتْ مِنْ نَفَاسِهَا ، فَجْلَدَهَا خَمْسِينَ جَلْدَةً فَأَخْبَرَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ قَدْ جَلَدَهَا فَقَالَ : أَحْسَنْتَ . »

عب (٢) .

٢٦ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : عُرِضَتْ بِنْتُ حَمْزَةَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . »

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٦٣ - ١٦٤ رقم ١٢٦٢٥ - باب : من فرق الإسلام بينه وبين امرأته - بلفظ : (عبد الرزاق عن ابن جريج قال : عكرمة مولى ابن عباس : فرق الإسلام بين أربع وبين أبناء بعولتهن حمينة ابنة أبي طلحة بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار ، كانت عند خلف بن سعد بن عياض بن عمارة الخزاعي ، فخلف عليها الأسود بن خلف وفاخنة بنت الأسود بن المطلب بن أسد ، كانت عند أمية بن خلف ، فخلف عليها صفوان بن أمية بن خلف ، وأم عبيد بنت ضمرة بن مالك بن عزيز ، كانت عند الأسلت ، فخلف عليها أبو قيس بن الأسلت من الأنصار ، ومليكة بنت خارجة بن سنان بن أبي حارثة ، كانت عند زبان ابن سنان ، وجاء الإسلام وعند القيس بن الحارث بن ربيعة بن جدل الأسدي ثمان نسوة فقال النبي - ﷺ - : « طلق ! وأمسك أربعاً وطلق أربعاً ، فجعلت هذه تقول : أنشدك الله والصحبة ، وتقول هذه : أنشدك الله والقرابة . قال عكرمة مولى ابن عباس : وجاء الإسلام وعند صفوان بن أمية بن خلف ست نسوة : عاتكة بنت الوليد بن المغيرة ، وآمنة بنت أبي سفيان بن حرب ، وبرزة بنت مسعود بن عمرو بن عبد ياليل الثقفي ، وابنة عامر بن مالك بن جعفر ملاعب الأسنة ، وفاخنة بنت الأسود بن المطلب ، وأم وهب بنت أمية بن قيس السهمي ، فطلق أم وهب بنت أبي أمية وكانت عجوزاً ، وفارق التي كانت عند أبيه في الجاهلية ، وهي فاخنة بنت الأسود ، وكانت عاتكة بنت الوليد من آخر من نكح ، وابنة عامر بن مالك ، وكانت ممن أمسك حتى طلق عاتكة في إمارة عمر بن الخطاب) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٩٣ - ٣٩٤ رقم ١٣٦٠١ - باب : زنا الأمة - بلفظ : (عبد الرزاق عن الثوري ، عن عبد الأعلى ، عن ميسرة الطهوي أبي جميلة ، عن علي قال : أحدثت جارية النبي - ﷺ - زنت ، فأمر النبي - ﷺ - علياً أن يجلدها فوجدها على قد وضعت فلم يجلدها حتى تعلت من نفاسها ، فجلدها خمسين جلدة ، فقال : أحسنت) .

عب (١) .

٢٧ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ رَجُلٌ مِنْ يَهُودٍ : مَنْ

يُبَارِزُ ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ الزُّبَيْرُ فَبَارَزَهُ ، فَقَالَتْ صَفِيَّةٌ : أَوْحَيْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّهُمَا
عَلَا صَاحِبَهُ قَتَلَ ، فَعَلَاهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ فَنَقَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَلْبَهُ . »

عب (٢) .

٢٨ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ رَوَاحَةَ كَانَ مُضْطَجِعًا إِلَى

جَنْبِ امْرَأَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَى الْحُجْرَةِ فَوَاقَعَ جَارِيَةً لَهُ فَاسْتَنْبَهَتْ الْمَرْأَةُ فَلَمْ تَرَهُ ، فَخَرَجَتْ ، فَإِذَا
هُوَ عَلَى بَطْنِ الْجَارِيَةِ ، فَرَجَعَتْ فَأَخَذَتِ الشَّفْرَةَ فَلَقِيَهَا وَمَعَهَا الشَّفْرَةُ فَقَالَ لَهَا : مَهْمٌ (*) ،
فَقَالَتْ : مَهْمٌ ، أَمَا إِنِّي لَوْ وَجَدْتُكَ حَيْثُ كُنْتُ لَوَجَّاتُكَ (**) بِهَا قَالَ : وَأَيْنَ كُنْتُ ؟ قَالَتْ :
عَلَى بَطْنِ الْجَارِيَةِ قَالَ : مَا كُنْتُ ؟ قَالَتْ : بَلَى ، قَالَ : فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى أَنْ يَقْرَأَ
أَحَدُنَا الْقُرْآنَ وَهُوَ جُنْبٌ ، فَقَالَتْ : اقْرَأْهُ قَالَ :

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٤٧٦ رقم ٣٩٤٨ - باب : لبن الفحل - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر ، عن
يحيى بن أبي كثير وجابر الجعفي ، عن عكرمة قال : عرضت ابنة حمزة على النبي - ﷺ - فقال ابنة أخي من
الرضاعة) .

(*) مَهْمٌ : أى ما أمركم وشأنكم وهى كلمة بمانية النهاية ج ٤ ص ٣٧٨ .

(**) لو جئتُك : إذا ضربته بسكين ونحوه فى أى موضع كان المصباح المنير ج ٢ ص ٨٩٤ .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٥ ص ٢٣٤ رقم ٩٤٧٠ - باب : السلب والمبارزة - بلفظ (عبد الرزاق عن الثوري ،
عن عبد الكريم ، عن عكرمة قال : قام رجل من بني قريظة فقال : من يبارز ؟ فقال النبي - ﷺ - : قم يا
زبير ، فقالت صفية : أوحيدى يا رسول الله فقال النبي - ﷺ - : أيهما علا صاحبه قتله فعلاه الزبير فقتله ،
فنقله رسول الله - ﷺ - سلبه) .

أَنَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ كَمَا لَاحَ مَشْهُورٌ مِنَ الصَّبْحِ سَاطِعٌ
 أَتَى بِالْهَدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقٍ
 بَيْتٌ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَنَقَلَتْ بِالْكَافِرِينَ الْمُضَاجِعَ
 قَالَتْ : آمَنْتُ بِاللَّهِ - تَعَالَى - وَكَذَبْتُ بِصَرِي ، قَالَ : فَعَدَوْتُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ -
 فَأَخْبَرْتَهُ ، فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ .

كر (١) .

٢٩ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - فُرِشَ لَهُ فِي قَبْرِهِ قَطِيفَةٌ بَيَضاءُ
 بَعْلَبِكِيَّةٌ . »

(١) سنن الدار قطنى ج ١ ص ١٢٠ رقم ١٣ - باب : فى النهى للجنب والحائض عن قراءة القرآن - بلفظ :
 (حدثنا محمد بن مخلد نا العباس بن محمد الدورى وحدثنا إبراهيم بن ديس بن أحمد الحداد نا محمد بن
 سليمان الواسطى قالوا : نا أبو نعيم نا زمعة بن صالح ، عن سلمة بن وهرام عن عكرمة قال : كان ابن رواحة
 مضطجعا إلى جنب امرأته ، فقام إلى جارية له فى ناحية الحجرة فوقع عليها ، وفزعت امرأته فلم تجده فى
 مضجعه ، فقامت وخرجت فرأته على جاريته ، فرجعت إلى البيت ، فأخذت الشفرة ، ثم خرجت ، وفرغ
 فقام فلقىها تحمل الشفرة ، فقال : مهيم ؟ فقالت : مهيم (*) ، لو أدركتك حيث رأيتك لوجأت (**) بين
 كتفك بهذه الشفرة ، قال : وأين رأيتنى قالت : رأيتك على الجارية ، فقال : ما رأيتنى ، وقد نهى رسول الله
 - ﷺ - أن يقرأ أحدنا القرآن وهو جنب ، قالت : فاقرا فقال :

أَنَا رَسُولُ اللَّهِ يَتْلُو كِتَابَهُ كَمَا لَاحَ مَشْهُورٌ مِنَ الْفَجْرِ سَاطِعٌ
 أَتَى بِالْهَدَى بَعْدَ الْعَمَى فَقُلُوبُنَا بِهِ مُوقِنَاتٌ أَنْ مَا قَالَ وَاقِعٌ
 بَيْتٌ يُجَافِي جَنْبَهُ عَنْ فِرَاشِهِ إِذَا اسْتَنَقَلَتْ بِالْمَشْرُكِينَ الْمُضَاجِعَ
 فَقَالَتْ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَبْتُ الْبَصَرَ ، ثُمَّ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ فَضَحِكَ حَتَّى رَأَيْتُ نَوَاجِزَهُ
 - ﷺ - .

(*) مَهْمٌ : قال الجوهري : كلمة يستفهم بها معناها : ماحالك وما شأنك (سير أعلام النبلاء ص ٥٥ .
 (***) لَوْجَأَتْ : أى طعنت .

كر (١).

٧٠٨ / ٣٠ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ بَدْرَ : هَذَا جِبْرِيلُ أَخَذَ

بِرَأْسِ فَرَسِهِ عَلَيْهِ أَدَاةُ الْحَرْبِ » .

ش (٢).

٧٠٨ / ٣١ - « عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَ الْمُسْلِمُونَ بَدْرًا وَأَقْبَلَ

الْمُشْرِكُونَ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ لَهُ فَقَالَ : إِنْ يَكُنْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنَ الْقَوْمِ خَيْرٌ ، فَعِنْدَ صَاحِبِ الْجَمَلِ الْأَحْمَرِ ، إِنْ تُطِيعُوهُ تَرْشِدُوا ، فَقَالَ عُتْبَةُ : أَطِيعُونِي وَلَا تُقَاتِلُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ لَمْ يَزَلْ ذَلِكَ فِي قُلُوبِكُمْ ، يَنْظُرُ

(١) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٢٠٨ رقم ١١٥١٥ بلفظ : (حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ثنا عقبة ابن مكرم أنا يونس بن بكير ، عن محمد بن إسحاق ، عن حسين بن عبد الله ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لما وضع رسول الله - ﷺ - في حفرته أخذ شقران مولى النبي - ﷺ - قطيفة كان رسول الله - ﷺ - يلبسها فدفنها معه في القبر وقال : لا يلبسها أحد بعد رسول الله - ﷺ -) .

وفي نفس المرجع ص ٣٢٦ رقم ١١٨٩٤ بلفظ : حدثنا إبراهيم بن نائلة الأصبهاني ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا المثنى بن بكر ، عن عباد بن منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباس : أن النبي - ﷺ - جعل في قبره قطيفة أرجوان (كنز العمال للمتقى الهندي ج ٧ ص ٢٧٢ رقم ١٨٨٥١ بلفظه وعزوه .

وفي مسند أحمد ج ١ ص ٢٢٨ بلفظ : حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا يحيى ، عن شعبة وابن جعفر قال حدثنا شعبة حدثني أبو حمزة ، عن ابن عباس قال : جعل في قبر رسول الله - ﷺ - قطيفة حمراء) .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٢٤٢ رقم ١١٩٥٢ بلفظ : حدثنا محمد بن إبراهيم الرازي الطرسوسي ثنا إبراهيم بن موسى الفراء ثنا عبد الرهاب الثقفي ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - قال يوم بدر : هذا جبريل عليه السلام أخذ برأس فرس معه عليه أداة حرب) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٥٨ رقم ١٨٥١٤ - كتاب المغازي - ٢٤٢٦ غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها - بلفظ : حدثنا الثقفي ، عن خالد ، عن عكرمة : أن رسول الله - ﷺ - قال يوم بدر : هذا جبريل أخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب) .

الرَّجُلِ إِلَى قَاتِلِ أَخِيهِ وَقَاتِلِ أَبِيهِ فَاجْعَلُوا فِي جَنَبِهَا وَارْجِعُوا ، فَبَلَغْتَ أَبَا جَهْلٍ فَقَالَ :
 اسْعْ (*) وَاللَّهِ سَحَرُهُ حَيْثُ رَأَى مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ ، وَاللَّهِ مَا ذَاكَ بِهِ ، وَإِنَّمَا ذَاكَ لِأَنَّ ابْنَهُ (**)
 مَعَهُمْ ، وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ أَكَلَةُ جَزُورٍ ، لَوْ قَدْ التَّقَيْنَا ، فَقَالَ عُتْبَةُ سَيَعْلَمُ مُصْفَرُ
 اسْتِهِ مِنَ الْجَبَانِ (***) الْمُفْسِدُ لِقَوْمِهِ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى تَحْتَ الْقَشْعِ (****) قَوْمًا لَيَضْرِبَنَّكُمْ
 ضَرْبًا يَدْعُونَ لَهُمُ السَّبْعَ (*****) ، أَمَا تَرَوْنَ كَأَنَّ رُؤُوسَهُمْ رُؤُوسُ الْأَفَاعِي ، وَكَأَنَّ
 وَجُوهَهُمُ السُّيُوفُ ، ثُمَّ دَعَا أَخَاهُ وَابْنَهُ وَمَشَى بَيْنَهُمَا حَتَّى إِذَا فَصَلَ مِنَ الصَّفِّ دَعَا إِلَى
 الْمُبَارَاةِ .

ش (١) .

٧٠٨ / ٣٢ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ : مَنْ لَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدًا مِنْ
 بَنِي هَاشِمٍ فَلَا يَقْتُلْهُ ، فَإِنَّهُمْ أُخْرِجُوا كَرَاهًا » .

ش (٢) .

(*) كذا بالأصل : وفي ش (انتفخ) .

(**) كذا بالأصل : وفي ش (لأن ابنه معه) .

(***) كذا بالأصل : وفي ش (سيعلم مصفرا ستة من الجبان) .

(****) القشع : بفتح القاف الفرو الخلق القاموس المحيط ج ٣ ص ٦٨ .

(*****) السبع : الذعر النهاية ج ٢ ص ٣٣٦ .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٦١ - ٣٦٢ رقم ١٨٥٢٥ - كتاب (المغازي) - ٢٤٢٦ - غزوة بدر الكبرى
 ومتى كانت وأمرها - بلفظه : عن يزيد بن هارون ، عن جرير بن حازم ، عن أخيه يزيد بن حازم ، عن عكرمة
 مولى ابن عباس .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٨٢ رقم ١٨٥٦٤ - كتاب (المغازي) - ٢٤٢٦ - غزوة بدر الكبرى ومتى
 كان أمرها - بلفظ : (حدثنا الثقفى عن خالد ، عن عكرمة : أن النبي ﷺ - قال يوم بدر : من لقي منكم
 أحدا من بني هاشم فلا يقتله فإنهم أخرجوا كراهًا) .

٧٠٨/٣٣ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : جَاءَ عَلَى بَسِيفِهِ فَقَالَ : خَذِيهِ حَمِيدًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

- « إِنْ كُنْتُ أَحْسَنْتَ الْقِتَالَ الْيَوْمَ فَقَدْ أَحْسَنَهُ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ ، وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْحَارِثُ بْنُ الصُّمَّةِ ، وَأَبُو دِجَانَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ ؟ فَقَالَ أَبُو دِجَانَةَ : أَنَا ، وَأَخَذَ السَّيْفَ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى جَاءَ بِهِ قَدْ حَنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَعْطَيْتَهُ حَقَّهُ ، قَالَ : نَعَمْ » .

ش (١) .

٧٠٨/٣٤ - « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ ، عَنْ عِمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ :

شَجَّ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمَ أُحُدٍ فِي وَجْهِهِ ، وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ ، وَذَلَّقَ (*) مِنْ الْعَطَشِ حَتَّى جَعَلَ يَقَعُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَتَرَكَ أَصْحَابُهُ ، فَجَاءَ أَبِي بْنُ خَلْفٍ يَطْلُبُهُ بِدَمِ أَخِيهِ أُمَيَّةَ بْنِ خَلْفٍ قَالَ : أَيْنَ هَذَا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ فَلْيُزِرْ لِي ، فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ نَبِيًّا قَتَلْنِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَعْطُونِي الْحَرْبَةَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَبِكَ حِرَاكُ (**) ، فَقَالَ : إِنِّي قَدْ اسْتَسْقَيْتُ اللَّهَ دَمَهُ ، فَأَخَذَ الْحَرْبَةَ ثُمَّ مَشَى إِلَيْهِ فَطَعَنَهُ فَصَرَعَهُ عَنْ دَابَّتِهِ ، وَحَمَلَهُ أَصْحَابُهُ فَاسْتَنْفَذُوهُ ، فَقَالُوا لَهُ : مَا نَرَى بِكَ بَأْسًا ، قَالَ : إِنَّهُ قَدْ اسْتَسْقَى اللَّهَ - تَعَالَى - دَمِي ، وَإِنِّي لِأَجِدُ لَهَا مَا لَوْ كَانَتْ عَلَى رِبْعَةٍ وَمُضَرَ لَوْ سَعَتَهُمْ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٢٠٥ - ٢٠٦ رقم ١٢٥٥٧ - كتاب (الفضائل) - ٢١١٤ ما جاء في بني

أسد - ص بلفظ : « حَدَّثَنَا ابْنُ عِينَةَ عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : جَاءَ عَلَى بَسِيفِهِ فَقَالَ : خَذِيهِ حَمِيدًا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : إِنْ كُنْتُ أَحْسَنْتَ الْقِتَالَ الْيَوْمَ فَقَدْ أَحْسَنَهُ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ وَعَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْحَارِثُ بْنُ صَمَةَ وَأَبُو دِجَانَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مِنْ يَأْخُذُ هَذَا السَّيْفَ بِحَقِّهِ ؟ فَقَالَ أَبُو دِجَانَةَ : أَنَا ، وَأَخَذَ السَّيْفَ فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى جَاءَ بِهِ قَدْ حَنَاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَيْتَهُ حَقَّهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

وأخرجه أيضاً مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٠١ رقم ١٨٦٢٧ - كتاب (المغازي) - عن عكرمة بلفظه .

(*) وذلك : أى جهده حتى خرج لسانه النهاية ج ٢ ص ١٦٥ .

(**) حراك : أى حركة مختار الصحاح ص ٩٩ .

ش (١) .

٣٥ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرَمَةَ بِنِ نَوْفَلٍ : أَنَّ ابْنَ نَوْفَلٍ تَرَدَّى بِهِ فَرَسُهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَقُتِلَ فَبَعَثَ أَبُو سُفْيَانَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - بِدَيْتِهِ مَائَةً مِنَ الْإِبِلِ ، فَأَبَى النَّبِيُّ - ﷺ - . وَقَالَ : خُذُوهُ فَإِنَّهُ خَبِيثٌ الدِّيَةِ ، خَبِيثٌ الْجَنَةِ » .

ش (٢) .

٣٦ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَعَثَ أَخْوَاتَ بَنِ جُبَيْرٍ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ عَلَى فَرَسٍ يُقَالُ لَهُ : جَنَاحٌ » .

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ٥ ص ٣٣١ - كتاب (الجهاد) - بلفظ : (حدثنا محمد بن مروان البصري ، عن عمارة قال : شجع النبي - ﷺ - وكسرت رباعيته وذلق من العطش حتى جعل يقع على ركبتيه وتركه أصحابه فجاء أبي بن خلف يطلب بدم أخيه أمية بن خلف ، فقال : أين هذا الذي يزعم أنه نبي فليبرز لي ، فإن كان نبيا قتلتني ، فقال رسول الله - ﷺ - : أعطوني الحربة فقالوا : يا رسول الله وبك حراك ؟ قال : إني قد استسقيت الله دمه ، فأخذ الحربة ثم مشى إليه فطعنه فصرعه عن دابته وحمله أصحابه فاستفردوه فقالوا : ما نرى بك بأساً ، فقال : إنه قد استسقى الله دمه ، إني لأجد لها ما لو كان على مضر وربيعه لو سعتهم) .
انظر ج ١٤ ص ٤٠٣ - ٤٠٤ رقم ١٨٦٣١ في مصنف ابن أبي شيبة - كتاب (المغازي) - غزوة أحد - بلفظه عن عمارة بن أبي حفصة ، عن عكرمة .

كذا بالأصل وفي رقم ١٨٦٣١ (استسقيت الله دمه) مصنف ابن أبي شيبة ص ٤٠٣ - ٤٠٤ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٢٣ - ٤٢٨ رقم ١٨٦٧١ غزوة الخندق - بلفظ : (حدثنا وكيع عن جرير ابن حازم ، عن يعلى بن حكيم والزيبر بن الحريث وأيوب السخيتاني كلهم عن عكرمة : أن نوفلاً أو ابن نوفل تردى به فرسه يوم الخندق فقتل فبعث أبو سفيان إلى النبي - ﷺ - بديته مائة من الإبل فأبى النبي - ﷺ - . وقال : خذوه فإنه خبيث الدية خبيث الجنة) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢ ص ٥٢٢ رقم ١٥٤٨٩ - كتاب (الجهاد) - ٢٣٠٠ - من رخص في ذلك - بلفظ : (حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة أن النبي - ﷺ - بعث خوات بن جبير إلى بني قريظة على فرس يقال له : جناح) .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٢٤ رقم ١٨٦٧٢ - كتاب (المغازي) - ٢٤٢٩ - ما حفظت في بني قريظة - بلفظ (حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو ، عن عكرمة : أن النبي - ﷺ - بعث خوات ابن جبير إلى بني قريظة على فرس يقال لها : جناح) .

٧٠٨ / ٣٧ - « حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ

عِكْرِمَةَ قَالَ : لَمَّا وَادَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَهْلَ مَكَّةَ وَكَانَتْ خُرَاعَةُ حُلَفَاءِ رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَدَخَلَتْ خُرَاعَةُ فِي صَلَاحِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَدَخَلَتْ بَنُو بَكْرٍ فِي

صُلَاحِ قُرَيْشٍ ، فَكَانَ بَيْنَ خُرَاعَةِ وَبَيْنَ بَنِي بَكْرٍ قِتَالٌ فَأَمَدَتْهُمْ قُرَيْشٌ بِسِلَاحٍ وَطَعَامٍ وَظَلَّلُوا

عَلَيْهِمْ ، فَظَهَرَتْ بَنُو بَكْرٍ عَلَى خُرَاعَةِ وَقَتَلُوا مِنْهُمْ ، فَخَافَتْ قُرَيْشٌ أَنْ يَكُونُوا قَدْ نَقَضُوا ،

فَقَالُوا لِأَبِي سُفْيَانَ : اذْهَبْ إِلَى مُحَمَّدٍ وَأَجْرِ الْحِلْفَ وَأَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ ، فَاَنْطَلَقَ أَبُو سُفْيَانَ

حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قَدْ جَاءَكُمْ أَبُو سُفْيَانَ وَسِيرِجُ رَاضِيًا بِغَيْرِ

حَاجَتِهِ ، فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ أَجْرِ الْحِلْفَ وَأَصْلِحْ بَيْنَ النَّاسِ ، فَقَالَ : لَيْسَ الْأَمْرُ

إِلَى الْأَمْرِ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - وَإِلَى رَسُولِهِ ، وَقَدْ قَالَ لَهُ فِيمَا قَالَ : لَيْسَ مِنْ قَوْمٍ ظَلَّلُوا عَلَى

قَوْمٍ وَأَمَدَوْهُمْ بِسِلَاحٍ وَطَعَامٍ أَنْ يَكُونُوا نَقَضُوا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - وَإِلَى

رَسُولِهِ ، ثُمَّ أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَّا قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ :

أَنْقَضْتُمْ فَمَا كَانَ مِنْهُ جَدِيدًا فَأَبْلَاهُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَمَا كَانَ مِنْهُ شَدِيدًا أَوْ قَالَ مَتِينًا ،

فَقَطَعَهُ اللَّهُ - تَعَالَى - ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ شَاهِدَ عَشِيرَةٍ ، ثُمَّ أَتَى فَاطِمَةَ فَقَالَ :

يَا فَاطِمَةُ ! هَلْ لَكَ فِي أَمْرِ تَسُودِينَ فِيهِ نِسَاءُ قَوْمِكَ ؟ ثُمَّ ذَكَرَ لَهَا نَحْوًا مِمَّا ذَكَرَ لِأَبِي بَكْرٍ ،

فَقَالَتْ : لَيْسَ الْأَمْرُ إِلَيَّ ، الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَإِلَى رَسُولِهِ ، ثُمَّ أَتَى عَلِيًّا فَقَالَ لَهُ نَحْوًا مِمَّا

قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَضَلَّ ، أَنْتَ سَيِّدُ النَّاسِ فَأَجْرِ الْحِلْفَ

وَأَصْلَحَ بَيْنَ النَّاسِ ، فَضَرَبَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَقَالَ : قَدْ أَجَرْتُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، ثُمَّ ذَهَبَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا صَنَعَ ، فَقَالُوا : وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا كَالْيَوْمِ وَافِدَ قَوْمٍ ، وَاللَّهِ مَا أَتَيْتَنَا بِحَرْبٍ فَتَحَذَرُ ، وَلَا أَتَيْتَنَا بِصُلْحٍ فَنَأْمَنُ ارْجِعْ قَالَ : وَقَدِمَ وَافِدَ خُزَاعَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُمْ بِمَا صَنَعَ الْقَوْمُ ، وَدَعَا إِلَى النَّصْرِ ، وَأَتَشَدَّهُ فِي ذَلِكَ شِعْرًا : -

اللَّهُمَّ إِنِّي نَاشِدُ مُحَمَّدًا حَلَفَ أَبِيهِ وَأَبِينَا الْأَنْثَلَدَا

فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالرَّحِيلِ فَارْتَحَلُوا ، فَسَارُوا حَتَّى نَزَلُوا (مَرًّا) وَجَاءَ أَبُو سُفْيَانَ حَتَّى نَزَلَ بِمَرٍّ (*) لَيْلًا ، فَرَأَى الْعَسْكَرَ وَالنِّيرَانَ فَقَالَ : مَا هَؤُلَاءِ ؟ قِيلَ : هَذِهِ تَمِيمٌ مَحَلَّتْ (**) بِلَادُهَا (***) وَانْتَجَعَتْ بِلَادُكُمْ ، قَالَ : وَاللَّهِ لَهُؤُلَاءِ أَكْثَرُ مِنْ أَهْلِ مِثْنَى ، فَلَمَّا عَلِمَ أَنَّهُ النَّبِيُّ - ﷺ - قَالَ : دُلُونِي عَلَى الْعَبَّاسِ ، فَاتَى الْعَبَّاسَ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ، وَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي قُبَّةٍ لَهُ ، فَقَالَ : يَا أَبَا سُفْيَانَ ! أَسْلِمَ تَسْلَمَ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ وَذَهَبَ النَّاسُ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَلَمَّا أَصْبَحُوا ثَارَ النَّاسُ لِطُهُورِهِمْ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : يَا أَبَا الْفَضْلِ ! مَا لِلنَّاسِ أُمُورًا بِشَيْءٍ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنَّهُمْ قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ ، فَأَمَرَهُ الْعَبَّاسُ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الصَّلَاةَ

(*) بمر : مر وزان فلس : موضع بقرب مكة من جهة الشام نحو مرحلة المصباح ج ٢ ص ٧٨٠ .

(**) محلت : المحل : الجذب وهو انقطاع المطر ويسس الأرض من الكلال المختار ص ٤٨٨ .

(***) انتجعت : النُّجعة : طلب الكلال في موضعه المختار ص ٥١٣ .

كَبُرَ وَكَبِرَ النَّاسُ، ثُمَّ رَكَعَ فَرَكَعُوا، ثُمَّ رَفَعَ فَرَفَعُوا، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ طَاعَةً قَوْمٍ جَمَعَهُمْ مِنْ هَاهُنَا وَمِنْ هَاهُنَا، وَلَا فَارِسَ الْأَكَارِمِ، وَلَا الرُّومَ ذَاتَ الْقُرُونِ بِأَطْوَعَ مِنْهُمْ لَهُ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : يَا أَبَا الْفَضْلِ : أَصْبَحَ ابْنُ أَخِيكَ وَاللَّهِ عَظِيمَ الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ : إِنَّهُ لَيْسَ بِمَلِكٍ وَلَكِنَّهَا نُبُوَّةٌ قَالَ : أَوْ ذَاكَ أَوْ ذَاكَ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَأَصْبَحَ قُرَيْشُ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ أَذِنْتُ لِي فَأَتَيْتَهُمْ فَدَعَوْتَهُمْ وَأَمْتَنُتُهُمْ وَجَعَلْتُ لِأَبِي سُفْيَانَ شَيْئًا يَذْكُرُهُ بِهِ، فَاِنْطَلَقَ الْعَبَّاسُ فَرَكِبَ بَغْلَةً رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الشَّهْبَاءَ -، فَاِنْطَلَقَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : رَدُّوا عَلَى أَبِي، رَدُّوا عَلَى أَبِي، فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَفْعَلَ بِهِ قُرَيْشٌ مَا فَعَلْتَ ثَقِيفٌ بِعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، دَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - فَقَتَلُوهُ، أَمَا وَاللَّهِ لئن رَكِبُوهَا مِنْهُ لَأُضْرَمَنَّهَا عَلَيْهِمْ نَارًا، فَاِنْطَلَقَ الْعَبَّاسُ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ فَقَالَ : يَا أَهْلَ مَكَّةَ ! أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا، قَدْ اسْتَبْطَنْتُمْ بِأَشْهَبِ بَاذِلٍ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - بَعَثَ الزُّبَيْرَ مِنْ قَبْلِ أَعْلَى مَكَّةَ، وَبَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ مِنْ قَبْلِ أَسْفَلِ مَكَّةَ، فَقَالَ لَهُمُ الْعَبَّاسُ : هَذَا الزُّبَيْرُ مِنْ قَبْلِ أَعْلَى مَكَّةَ وَهَذَا خَالِدٌ مِنْ قَبْلِ أَسْفَلِ مَكَّةَ، وَخَالِدٌ وَمَا خَالِدٌ، وَخُزَاعَةُ الْمَجْدَعَةُ الْأَنْوَفِ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ أَلْفَى السَّلَاحَ فَهُوَ آمِنٌ، ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - فَتَرَامُوا بِشَيْءٍ مِنَ النَّبْلِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - - ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَأَمَّنَ النَّاسُ إِلَّا خُزَاعَةَ مِنْ بَنِي بَكْرٍ، فَذَكَرَ أَرْبَعَةَ : مَقِيسُ بْنُ صَبَّابَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَرْحٍ، وَابْنُ خَطَلٍ، وَسَارَةُ مَوْلَاةُ بَنِي هَاشِمٍ، فَقَاتَلَهُمْ خُزَاعَةُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - ﴿ أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَكَثُوا أَيْمَانَهُمْ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٣٨ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَدِمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَصُورَةُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي الْبَيْتِ وَفِي أَيْدِيهِمَا الْقِدَاحُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا لِإِبْرَاهِيمَ وَالْقِدَاحِ وَاللَّهُ مَا اسْتَقْسَمَ بِهَا قَطَ ، ثُمَّ أَمَرَ بِثَوْبٍ فَبُلَّ وَمَحَى بِهِ صُورَتَهُمَا » .

ش (٢) .

٣٩ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَى عَلَى قِدْرِ فَأَنْتَشَلَ مِنْهَا عَظْمًا فَأَكَلَهُ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

ش (٣) .

٤٠ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يَسُوقُ إِلَيْهَا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَعْطِهَا دِرْعَكَ الْحَطْمِيَّةِ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٨٠ - ٤٨٥ رقم ١٨٧٤٨ - كتاب (المغازي) - فتح مكة - بلفظه مع اختلاف في بعض الألفاظ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٩١ رقم ١٨٧٥٤ - كتاب المغازي - فتح مكة ٢٤٣٥ - بلفظ : (حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا حماد بن زيد ، عن أبيوب ، عن عكرمة أن النبي - ﷺ - فتح مكة وصورة إبراهيم وإسماعيل في البيت ، وفي أيديهما القداح ، فقال رسول الله - ﷺ - : ما لإبراهيم وللقداح والله ما استقسم بها قط ، ثم أمر بثوب فبل ومحى به صورهما) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٥٠ بلفظ : (حدثنا حسين عن زائدة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة وعكرمة عن عائشة : أن النبي - ﷺ - كان يمر بالقدر فيتناول منها العرق فيصيب منه ثم يصلي ولم يتوضأ ولم يمس ماءه .

ابن جرير (١) .

٤١ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرَمَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يُعْطِيَ فَاطِمَةَ شَيْئًا

قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ، فَأَعْطَاهَا دِرْعًا لَهُ » .

ابن جرير (٢) .

٤٢ / ٧٠٨ - « عَنْ عِكْرَمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لَهُ رَجُلٌ : ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى

جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ ؟ قَالَ : لَا حَرَجَ ، وَقَالَ لَهُ رَجُلٌ ؟ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُذْبِحَ ؟ قَالَ : لَا حَرَجَ فَمَا

سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ يَوْمَئِذٍ إِلَّا جَعَلَ يَوْمِي بِيَدِهِ وَيَقُولُ : لَا حَرَجَ » .

(١) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٣٥٥ رقم ١٢٠٠ بلفظ (حدثنا موسى بن إبراهيم ومحمد بن الحسين الأنطاقي وإبراهيم بن هاشم البغوي قالوا ثنا سعيد بن زنبور ثنا عبد المجيد بن أبي رواد عن يحيى ابن كثير ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - حين زوج فاطمة قال : اعطها درعك الحطمية) .
وفى السنن الكبرى للبيهقي ج ٧ ص ٢٥٢ - كتاب (الصداق) - باب : لا يدخل بها حتى يعطيها صداقها أو ما رضى به - بلفظ (أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان أنا أحمد بن عبيد الصفار ثنا محمد بن عيسى ابن أبي قماش وعباس بن الفضل قالانا ثنا هشام بن عبد الملك ثنا حماد عن أيوب ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال علي - رضي الله عنه - : لما تزوجت فاطمة - رضي الله عنها - بنت رسول الله - ﷺ - قلت : أين أمي يا رسول الله ؟ قال : اعطها شيئاً فقلت أئبني يا رسول الله ما عندي شيء ؟ قال : أين درعك الحطمية ؟ قال : قلت ذى عندي ، قال : اعطها إياها) .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٣٤٦ رقم ١١٩٦٦ بلفظ : (حدثنا عبدان بن أحمد ثنا هشام بن عمار ثنا الخليل بن موسى ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب لما أراد أن يدخل على فاطمة قالوا : هات شيئاً قال : ما أجد شيئاً فقال النبي - ﷺ - : أين درعك الحطمية) .

ابن جرير (١) .

٧٠٨ / ٤٣ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : مَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَئِذٍ عَنْ أَحَدٍ قَدَّمَ شَيْئًا قَبْلَ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ وَهُوَ يُؤْمِيءُ بِيَدَيْهِ كِلَيْهِمَا : لَا حَرَجَ لَا حَرَجَ » .

ابن جرير (٢) .

٧٠٨ / ٤٤ - « حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَذَرِيِّ ، عَنْ عِكْرِمَةَ : قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ : مَنْ يُبَارِزُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قُمْ يَا زُبَيْرُ ! فَقَامَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّهُمَا عَلَا صَاحِبَهُ قَتَلَهُ ، فَعَلَاهُ الزُّبَيْرُ فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِسَلْبِهِ ، فَنَفِلَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - إِيَّاهُ » .

ابن جرير (٣) .

(١) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٣٢٠ رقم ١١٨٧٠ بلفظ : (حدثنا العباس بن الفضل الاسقاطي ثنا موسى بن إسماعيل ثنا وهيب ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - سئل في حجة الوداع فقال رجل : يا رسول الله ! ذبحت قبل أن أرمى فأومأ بيده وقال : لا حرج ، فما سئل يومئذ عن شيء في التقديم والتأخير إلا أومأ بيده ، وقال : لا حرج .

(٢) المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٣٤٦ رقم ١١٩٦٧ بلفظ : (حدثنا عبدان بن أحمد ثنا محمد بن بكار العيشي ثنا يزيد بن زريع ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضيهما - قال : ما سئل النبي - ﷺ - عن شيء يوم النحر إلا قال : لا حرج لا حرج) .

وفى مسند أحمد ج ١ ص ٣١٠ - ٣١١ بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا عبد الصمد حدثني أيوب عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : سئل النبي - ﷺ - يوم النحر قيل : يا رسول الله ! رجل ذبح قبل أن يرمى أو حلق قبل أن يذبح فقال : لا حرج قال : فما سئل يومئذ عن شيء إلا قبض بكفيه كأنه يومئذ بهما ويقول لا حرج لا حرج) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٢٣ رقم ١٨٦٧٠ غزوة الخندق - بلفظ : (حدثنا وكيع ، عن سفیان ، عن عبد الكريم ، عن عكرمة قال : لما كان يوم الخندق قام رجل من المشركين فقال : من يبارز ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : قم يا زبير : فقالت صفية : يا رسول الله ! واحدى ، فقال : قم يا زبير ، فقام الزبير ! فقال رسول الله - ﷺ - : أيهما علا صاحبه قتله ، فعلاه الزبير فقتله ثم جاء بسلبه فنقله النبي - ﷺ - إياه) .

٧٠٨/٤٥ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ أَبَا حَذِيفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَوْمَ أُحُدٍ قَتَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ عِنْدِهِ ، قَالَ : وَكَانَ اسْمُهُ حُسَيْلَ بْنَ الْيَمَانِ أَوْ حَسَلٌ » .

أبو نعيم (١) .

(١) أورده سير أعلام النبلاء للذهبي ج ٢ ص ٣٦١-٣٦٢-٧٦ - ترجمة حذيفة بن اليمان (ع) من نجباء أصحاب محمد - ﷺ - وهو صاحب السر ، واسم اليمان حَسَلٌ ويقال حُسَيْلٌ بن جابر القُبْسُ اليماني أبو عبد الله حليف الأنصار من أعيان المهاجرين . . . وكان والده (حَسَلٌ) قد أصاب دماً في قومه فهرب إلى المدينة وحالف بني عبد الأشهل فسماه قومه اليمان لحلفه لليمانية وهم الأنصار .

شهد هو وابنه حذيفة أحداً فاستشهد يومئذ قتله بعض الصحابة غلطا ولم يعرفه لأن الجيش يختفون في لأمة الحرب ويسترون وجوههم فإن لم يكن لهم علامة بينة وإلا ربما قتل الأخ أخاه ولا يشعر . ولما شدوا على اليمان يومئذ بقى حذيفة يصيح أبى أبى يا قوم فراح خطأ . فنصدق حذيفة عليهم بديته .

وأورده الإصابة لابن حجر ج ٢ ص ٢٢٣-١٦٤٣ - حذيفة بن اليمان العباس - من كبار الصحابة . . كان أبوه قد أصاب دماً فهرب إلى المدينة فحالف بني عبد الأشهل ، فسماه قومه اليمان لكونه حالف اليمانية وتزوج والده حذيفة فولد له بالمدينة ، وأسلم حذيفة وأبوه وأرادا شهود بدر فصدما المشركون ، وشهد أحداً فاستشهد اليمان بها . . إلخ .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ٣١ - من قتل من المسلمين يوم أحد ؟ - بلفظ : (أخبرنا أبو أسامة حماد بن أسامة ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة قالت : لما كان يوم أحد هزم المشركون فصاح إبليس : أى عباد الله أخرجكم . قال : فرجعت أولادهم فاجتلدت هى وأخراهم ، فنظر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان ، فقال : عباد الله ، أبى ، أبى ، قالت : والله ما احتجزوا حتى قتلوه ، فقال حذيفة : غفر الله لكم . قال عروة : فوالله ما زال فى حذيفة منه بقية خير حتى لحق بالله) .

وفي المستدرک للحاكم ج ٣ ص ٣٧٩ - كتاب (معرفة الصحابة) - ذكر مناقب حذيفة بن اليمان - ﷺ - بلفظ : (أخبرنا بن محمد الحلیمی أنا أبو الموجه أنا عبدان أنا عبد الله أنا يونس ، عن الزهري قال : قال عروة : إن حذيفة بن اليمان كان أحد بنى عبس وكان حليفاً فى الأنصار قتل أبوه مع رسول الله - ﷺ - يوم أحد ، أخطأ المسلمون به يومئذ فحسبوه من المشركين فطفق حذيفة يقول : أبى أبى فلم يفهموه حتى قتلوه ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فودى) انظر الحديث الذى بعده ص ٣٨٠ .

انظر مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ١٧٥ رقم ١٨٧٢٤ بلفظه مطولاً .

٧٠٨ / ٤٦ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا ، قَالَ : هِيَ

مُثَلَّةٌ » .

ابن جرير (١) .

٧٠٨ / ٤٧ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : لُعِنَتِ الْمَرْأَةُ الَّتِي تَصَلُّ شَعْرَهَا ، تُرِيدُ الْفَخْرَ وَالرِّيَاءَ » .

ابن جرير (٢) .

(١) سنن النسائي ج ٨ ص ١٣٠ - النهى عن حلق المرأة رأسها - بلفظ (أخبرنا محمد بن موسى الحرشي قال : حدثنا أبو داود قال : حدثنا همام ، عن قتادة ، عن خلاص ، عن علي بلفظ : نهى رسول الله ﷺ - أن تحلق المرأة رأسها) .

وفي سنن الترمذي ج ٢ ص ١٩٨ - ٧٤ - رقم ٩١٧ باب : ما جاء في كراهية الحلق للنساء - بلفظ : (حدثنا محمد بن موسى الحرشي البصري أخبرنا أبو داود الطيالسي أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن خلاص بن عمرو ، عن علي قال : نهى رسول الله ﷺ - أن تحلق المرأة رأسها) .

وفي مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٦٣ - باب : النهى عن حلق المرأة رأسها - بلفظ : (عن عثمان قال : نهى رسول الله ﷺ - أن تحلق المرأة رأسها) قال الهيثمي : رواه البزار وفيه معلى بن عبد الرحمن وقد اعترف بالوضع ، وقال ابن عدى : أرجو أنه لا بأس به .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمي ج ٥ ص ١٦٩ - ١٧٠ - باب : الواصلة والناشرة والواشمة - بلفظ : (عن معقل بن يسار : أن رجلاً من الأنصار رأى امرأة سقط شعرها فستل النبي ﷺ - فلعن الواصلة والموصولة) قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني وفيه الفضل بن دلهم وهو ثقة وفيه ضعف . وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

وعن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ - لعن الواصلة والموصولة . قلت لابن عباس عند أبي داود لعنت الواصلة والمستوصلة من غير ذكر للنبي ﷺ - (قال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

وفي سنن النسائي ج ٨ ص ١٤٥ - الواصلة والمستوصلة - بلفظ : (أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم قال : حدثنا أبو النضر قال : حدثنا شعبة عن هشام بن عروة ، عن أمراءه فاطمة ، عن أسماء بنت أبي بكر أن رسول الله ﷺ - لعن الواصلة والمستوصلة) .

(أخبرنا محمد بن وهب قال : حدثنا مسكين بن بكير قال : حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن الحسن بن مسلم ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة قالت : قال رسول الله ﷺ - : لعن الله الواصلة والمستوصلة) .

٧٠٨ / ٤٨ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتَحِيضَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَسَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْ سَأَلَ لَهَا ؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَظِرَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا ثُمَّ تَغْتَسِلَ ، فَإِنْ رَأَتْ شَيْئًا بَعْدَ ذَلِكَ احْتَشَتْ ، وَاسْتَذْفَرَتْ ، وَتَوَضَّأَتْ ، وَصَلَّتْ » .
ش (١) .

٧٠٨ / ٤٩ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ مَمْلُوكَيْنِ لَهُ ، أَوْ ثَلَاثَةً ، لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَأَقْرَعَ النَّبِيَّ ﷺ - بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ أَحَدَهُمْ » .
عب (٢) .

٧٠٨ / ٥٠ - « عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ : أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ أَبِي جَهْلٍ فَرَّ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ امْرَأَتُهُ فَرَدَّتْهُ فَأَسْلَمَ ، وَكَانَتْ قَدْ أَسْلَمَتْ قَبْلَ ذَلِكَ ، فَأَقْرَعَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى نِكَاحِهِمَا » .
عب (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٢٦ - كتاب (الطهارات) - باب : المستحاضة كيف تصنع ؟ - بلفظ : (حدثنا هشيم، عن أبي بشر، عن عكرمة أن أم حبيبة ابنة جحش استحاضت فسألت النبي ﷺ - أو سئل لها فأمرها أن تنظر أيام أقرائها ثم تغتسل ، فإن رأت شيئاً بعد ذلك توضأت واحتشت وصلت) .
(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٥٩ رقم ١٦٧٥٠ - باب : الرجل يعتق رقيقه عند الموت - بلفظ (عبد الرزاق ، عن معمر ، عن ابن طاووس ، عن عكرمة بن خالد قال : اعتق رجل مملوكين له ثلاثة ليس له مال غيرهم ، فأقرع النبي ﷺ - بينهم ، فاعتق أحدهم) .
(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ١٧١ رقم ١٢٦٤٧ باب : من أدرك الإسلام من نكاح أو طلاق - عن عكرمة ابن خالد بلفظ :

عبد الرزاق ، عن أيوب ، عن معمر ، عن عكرمة بن خالد ، أن عكرمة بن أبي جهل فر يوم الفتح ، فكتبت إليه امرأته ، فردته فأسلم ، وكانت قد أسلمت قبل ذلك ، فأقرعهما النبي ﷺ - على نكاحهما .

٧٠٨ / ٥١ - « عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ الْمُخَزُومِيِّ قَالَ : مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ خُتِمَ بِخَاتَمِ الْإِيمَانِ ، وَوُفِيَ عَذَابَ الْقَبْرِ » .
ق في كتاب عذاب القبر ^(١) .

(١) شرح مسند أبي حنيفة ص ٤٢٤ - باب : من مات يوم الجمعة وفى عذاب القبر - فقد ذكر الحديث عن عكرمة بلفظ : عن عكرمة بن خالد المخزومي ، قال : (من مات يوم الجمعة ، أو ليلة الجمعة ، أو ليلة القدر ، وختم بخاتم الإيمان ، وفى عذاب القبر) ، كما أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٤ ص ١٧٨ رقم ٣٨٢٩٤ - باب فضل الأزمّة - فصل يوم الجمعة وليلتها أو ليلة القدر بلفظ : (عن عكرمة بن خالد المخزومي قال : من مات يوم الجمعة أو ليلة القدر خُتِمَ بخاتم الإيمان وفى عذاب القبر) ثم عزاه إلى (ق في كتاب عذاب القبر) .

(مراسيل على بن الحسين، رضى الله تعالى عنه)

٧٠٩ / ١ - « عَنْ ابْنِ جَرِيحٍ قَالَ : حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ سَيْفِ النَّبِيِّ - ﷺ - صَحِيفَةً مُعَلَّقَةً بِقَائِمَةِ السَّيْفِ فِيهَا : إِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ الْقَاتِلُ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، وَالضَّارِبُ غَيْرَ ضَارِبِهِ ، وَمَنْ أَوَى مُحَدَّثًا لَمْ يَقْبَلْ (اللَّهُ) مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرَفًا وَلَا عَدْلًا ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ (اللَّهُ) عَلَى مُحَمَّدٍ - ﷺ - . »

..... (١)

٧٠٩ / ٢ - « عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ . »

..... (٢)

(١) مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٠٧ رقم ١٨٨٤٧ باب النبهة ومن أوى محدثًا فقد ذكر عن ابن جريح بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريح قال : أخبرنا جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، أنه وجد مع سيف النبي - ﷺ - صحيفة معلقة بقائم السيف ، فيها : « إن أعز (*) الناس على الله القاتل غير قاتله ، والضارب غير ضاربه ، ومن أوى محدثًا لم يقبل الله منه يوم القيامة ، صرف ولا عدل ، ومن تولى غير مولاه ، فقد كفر بما أنزل على محمد . »

قلت لجعفر : من أوى محدثًا الذي يقتل : قال ؟ نعم وما بين الأقواس من الكنز .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٩٧٠ كتاب (الشهادات) باب القضاء باليمين والشاهد بلفظ :

(أخبرنا) أبو نصر بن قتادة ، أنبأ أبو محمد عبد الله بن أحمد بن سعد الحافظ ، ثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي ، ثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، قال سمعت حسين بن زيد يقول : حدثني جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، عن علي بن أبي طالب - ﷺ - (عن رسول الله - ﷺ -) أنه قضى باليمين مع الشاهد الواحد - علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - جد جعفر بن محمد وإن لم يدرك عليا - ﷺ - فهو أقرب من الاتصال من رواية محمد بن علي عن علي - ﷺ - (وقد رواه) غير جعفر بن محمد عن محمد بن علي الباقر على الإرسال .

(*) أعز - كذا في (ص) وفي (ح) « عز الناس » وفي المراتبة « أعدى » والصواب عندي « أغنى » .

٧٠٩/٣ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
 إِذَا جَلَسَ جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ ، وَعُمَرُ عَنْ يَسَارِهِ ، وَعُثْمَانُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَكَانَ كَاتِبُ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - (*) فَإِذَا جَاءَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَنَحَّى أَبُو بَكْرٍ وَجَلَسَ الْعَبَّاسُ
 مَكَانَهُ .

كر (١) .

٧٠٩/٤ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ
 تَسْرِعَ إِلَيْهِ الْعَيْنُ ، فَكَانَتْ خَدِيجَةُ تُرْسِلُ إِلَى عَجُوزٍ مِنْ عَجَائِزِ مَكَّةَ تَتَفَلُّ عَلَيْهِ ، فَكَانَ
 يُوَافِقُهُ ، فَلَمَّا ابْتَعَثَهُ اللَّهُ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ، وَجَدَ الَّذِي كَانَ يَجِدُ ، فَقَالَتْ خَدِيجَةُ : أَلَا أَبْعَثُ إِلَى
 الْعَجُوزِ فَتَتَفَلُّ عَلَيْكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - أَمَّا الْآنَ فَلَا .

ابن جرير .

٧٠٩/٥ - « عَنْ عَامِرِ بْنِ صَالِحٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْفَضْلَ بْنَ الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ
 الرَّبِيعِ قَالَ : قَدِمَ الْمَنْصُورُ الْمَدِينَةَ فَأَنَاهُ قَوْمٌ فَوَشَّوْا بِجَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَقَالُوا : إِنَّهُ لَا يَرَى
 الصَّلَاةَ خَلْفَكَ ! وَيَتَقَصُّكَ وَلَا يَرَى السَّلَامَ عَلَيْكَ ، فَقَالَ : يَا رَبِيعُ ! إِنِّي بِجَعْفَرِ بْنِ
 مُحَمَّدٍ ، قَتَلَنِي اللَّهُ إِنْ لَمْ أَقْتُلْهُ ، فَدَعَوْتُ بِهِ ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ كَلِمَهُ إِلَى أَنْ زَالَ عَنْهُ الْغَضَبُ ،
 فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ! هَمَسْتَ بِكَلَامٍ أَتَمَّ جِئْتُ أَنْ أَعْرِفَهُ ، قَالَ : كَانَ جَدِّي
 عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ يَقُولُ : مَنْ خَافَ مِنْ سُلْطَانٍ ظَلَامَةٍ أَوْ تَغَطُّرَسًا فَلْيَقُلْ : اللَّهُمَّ احْرُسْنِي

(*) في كنز العمال ج ١٣ ، ص ٥٢٣ ، رقم ٣٧٣٥١ وكان كاتب سر رسول الله .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٧ ص ٢٤٤ ترجمة العباس بن عبد المطلب بلفظ: وأخرج من
 طريق الدارقطني عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده قال : كان النبي ﷺ - إذا جلس جلس أبو بكر
 عن يمينه ، وعمر عن يساره ، وعثمان بين يديه وكان كاتب رسول الله ﷺ - فإذا جاء العباس بن عبد
 المطلب تنحى أبو بكر وجلس العباس مكانه .

بِعَيْنِكَ الَّتِي لَا تَنَامُ، وَاكْتَفَنِي بِكَفِّكَ الَّذِي لَا يُرَامُ، وَاعْفُ رُحْمِي بِقُدْرَتِكَ عَلَيَّ، وَإِلَّا هَلَكْتُ وَأَنْتَ رَجَائِي، فَكَمْ مِنْ نِعْمَةٍ أَنْعَمْتَ بِهَا عَلَيَّ قُلْ لَكَ عِنْدَهَا شُكْرِي؟ وَكَمْ مِنْ بَلِيَّةٍ أَبْلَيْتَنِي بِهَا قُلْ لَكَ عِنْدَهَا صَبْرِي، يَا مَنْ قُلٌّ عِنْدَ نِعْمَتِهِ شُكْرِي فَلَمْ يَحْرِمْنِي، وَيَا مَنْ قُلٌّ عِنْدَ بَلِيَّتِهِ صَبْرِي فَلَمْ يَخْذُلْنِي، وَيَا مَنْ رَأْنِي عَلَى الْخَطَايَا فَلَمْ يَفْضَحْنِي، وَيَا إِذَا النِّعَمَاءُ الَّتِي لَا تُحْصَى، وَيَا إِذَا الْآيَادِي الَّتِي لَا تَنْقُضِي اسْتَدْفَعِ مَكْرُوهَ مَا أَنَا فِيهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ» .

ابن النجار (١) .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٥ ص ٣١١ ترجمة الربيع بن يونس بن محمد بن كيسان أبو الفضل صاحب المنصور - فقد ذكر ما يأتي :

وحكى الربيع أن الخلافة لما استوت لأبى جعفر المنصور أمره أن يأتيه بجعفر بن محمد، فحاول ذلك مراراً، ثم كرر الأمر وقال : والله لأقتلنه، فلما لم يربدا من إحضاره ذهب إليه وبلغه أمر المنصور فقام مسرعاً، فلما دنا من الباب قام بحرك شفتيه ثم دخل فسلم فلم يرد عليه، ووقف فلم يجلسه ثم رفع رأسه إليه وقال : يا جعفر ! أنت ألبت علينا وغدرت، وقد حدثني أبى عن أبيه عن جده أن النبى - ﷺ - قال : ينصب لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة فقال جعفر : حدثني أبى، عن أبيه، عن جده، عن النبى - ﷺ - أنه قال : ينادى يوم القيامة من بطنان العرش ألا فليقم من كان أجره على الله فلا يقوم إلا من عفا عن أخيه، فما زال يقول حتى سكن ما به ولان له فقال له : اجلس يا أبا عبد الله ارتفع، ثم دعا بمدهن فيه غالية، فغلفه بيده والغالية تقطر من بين أنامل المنصور، ثم قال : انصرف أبا عبد الله فى حفظ الله، وقال للربيع، اتبعه جائزته . قال الربيع : فخرجت إليه فقلت : يا أبا عبد الله ! أنت تعلم محبتى لك، قال : نعم أنت منا حدثني أبى، عن أبيه، عن جده، عن النبى - ﷺ - أنه قال : مولى القوم منهم وأنت منا فقلت : يا أبا عبد الله ! شهدت ما لم تشهد، وسمعت ما لم تسمع، وقد دخلت فرأيتك تحرك شفتيك عند الدخول عليه بدعاء، فهل هو شيء نقوله أو تؤثر عن آبائك الطيبين؟ قال : ليس من نفسى، ولكن حدثني أبى عن أبيه، عن جده : أن رسول الله - ﷺ - كان إذا حزبه أمر دعا بهذا الدعاء، وكان يقال إنه دعاء الفرج :

اللهم احرسنى بعينك التى لا تنام، واكفنى بركنك الذى لا يرام، وارحمنى بقدرتك على، لا أهلك وأنت رجائى، فكم من نعمة أنعمت بها على قلّ لك عندها شكرى، وكم من بلية ابتليتني بها قلّ لك بها صبرى، فيا من قلّ عند نعمته شكرى فلم يحرمنى، ويا من قلّ عند بليته صبرى، فلم يخذلنى، ويا من رآنى على الذنوب والخطايا فلم يفضحنى، أسألك أن تصلى على محمد، وعلى آل محمد، كما صليت وباركت وترحمت على إبراهيم إنك حميد مجيد .

٦/٧٠٩ - « كَانَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ حَمْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - بِمَحَامِدٍ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ يَقُولُ :

﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ^(١) ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ^(٢) لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَذَّبَ الْعَادِلُونَ بِاللَّهِ وَضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَذَّبَ الْمُشْرِكُونَ بِاللَّهِ مِنَ الْعَرَبِ ، وَالْمَجُوسِ ، وَالْيَهُودِ ، وَالنَّصَارَى ، وَالصَّابِئِينَ ، وَمَنْ ادَّعَى لِلَّهِ وَلَدًا أَوْ صَاحِبَةً ، أَوْ نِدَاءً ، أَوْ شَبِيهًا ، أَوْ مِثْلًا ، أَوْ سَمِيًّا ، أَوْ عَدَلًا ، فَأَنْتَ رَبُّنَا أَعْظَمُ مِنْ أَنْ تَتَّخِذَ شَرِيكًا فِيمَا خَلَقْتَ ﴾ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذَّلِّ وَكَبَّرَهُ تَكْبِيرًا ﴾ ^(٣) اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ، وَ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا ﴾ ^(٤) قَرَأَهَا إِلَى ﴿ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا ﴾ ، ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَلَهُ الْحَمْدُ فِي الْآخِرَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ، يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ ﴾ ^(٥) الْآيَةِ وَ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ ^(٦) ، ﴿ قُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ

= اللهم أعني على ديني بدنيائي ، وعلى آخرتي بتقوى ، واحفظني فيما غبت عنه ، ولا تكلني إلى نفسي فيما حضرت ، يا من لا تضره الذنوب ، ولا ينقصه المعروف ، هب لي ما لا يضرك واغفر لي ما لا ينقصك اللهم إني أسألك فرجاً قريباً ، وصبراً جميلاً ، وأسألك العافية من كل بلية ، وأسألك دوام العافية ، وأسألك الغنى عن الناس ، وأسألك السلامة من كل شيء ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

• قال الربيع : كتبه عن جعفر بن محمد في رقعة وها هي في جيبى .

(١) سورة الفاتحة الآية ٢ . (٢) سورة الأنعام الآية رقم ١ .

(٣) سورة الإسراء الآية رقم ١١١ . (٤) سورة الكهف الآية رقم ١ .

(٥) سورة سبأ الآية رقم ١ ، ٢ . (٦) سورة فاطر الآية رقم ١ .

الَّذِينَ اصْطَفَىٰ اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١﴾ بَلِ اللَّهُ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ، وَأَحْكَمُ وَأَكْرَمُ ، وَأَجَلُّ وَأَعْظَمُ مِمَّا يُشْرِكُونَ ، ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ صَدَقَ اللَّهُ ، وَبَلَّغَتْ رُسُلُهُ وَأَنَا عَلَىٰ ذَلِكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ، اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَىٰ جَمِيعِ الْمَلَائِكَةِ وَالْمُرْسَلِينَ ، وَارْحَمْ عِبَادَكَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَهْلِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَاحْتِمِ لَنَا بِخَيْرٍ ، وَافْتَحْ لَنَا بِخَيْرٍ ، وَبَارِكْ لَنَا فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، وَانْفَعْنَا بِالْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ ، رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ .

هب (٢) .

« عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مُرْسَلًا ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْقَطِعٌ ، وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ ، وَقَدْ تَسَاهَلَ أَهْلُ الْحَدِيثِ فِي قَبُولِ مَا وَرَدَ مِنَ الْمَدْعُوعَاتِ ، وَفَضَائِلِ الْأَعْمَالِ ، مَا لَمْ يَكُنْ مِنْ رِوَايَةٍ مَنْ يُعْرِفُ بَوَاضِعَ الْحَدِيثِ أَوْ الْكُذْبِ فِي الرِّوَايَةِ انْتَهَى » .

(١) سورة النمل الآية رقم ٥٩ .

(٢) شعب الإيمان للبيهقي ج ٥ ص ٤٧ رقم ١٩١٥ باب استحباب التكبير عند الخيم فقد ذكر عن علي بن الحسين بلفظ :

أخبرنا أبو نصر بن قتادة ، أخبرنا أبو الفضل بن خميرويه الكرابيسي الهروي بها ، حدثنا أحمد بن نجدة القرشي ، حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا عمرو بن شمر ، عن جابر الجعفي قال : كان علي بن الحسين - يذكر عن النبي - ﷺ - أنه كان إذا ختم القرآن حمد الله بمحامده وهو قائم ثم يقول : الحمد لله رب العالمين ﴿ الحمد لله الذي خلق السموات والأرض وجعل الظلمات والنور ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ﴾ لا إله إلا الله ، وكذب العادلون بالله ، وضلوا ضلالاً بعيداً ، لا إله إلا الله ، وكذب المشركون بالله من العرب ، والمجوس ، واليهود ، والنصارى ، والصابئين ، ومن ادعى لله ولداً ، أو صاحبة ، أو ندّاً ، أو شبيهاً ، أو مثلاً ، أو سمياً ، أو عدلاً ، فأنت ربنا أعظم من أن تتخذ شريكاً فيما خلقت .

والحمد لله الذي لم يتخذ صاحبة ولا ولداً ، ولم يكن له شريك في الملك ، ولم يكن له ولي من الذل وكبره تكبيراً ، الله أكبر كبيراً ، والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً و ﴿ الحمد لله الذي أنزل على عبده الكتاب ولم يجعل له عوجاً قيماً ﴾ قرأها إلى قوله : ﴿ إن يقولون إلا كذباً ﴾ ، ﴿ والحمد لله الذي له ما في =

٧٠٩/٧ - « كَانَ إِذَا سَافَرَ قَالَ : اللَّهُمَّ بَلِّغْنَا بَلَاغَ خَيْرٍ وَمَغْفِرَةٍ » .

حل عن عبد الله بن حسن ^(١) .

٧٠٩/٨ - « كَانَ إِذَا حَاصَرَ حِصْنًا فَأَتَاهُ أَحَدٌ مِنَ الْعَبِيدِ أَعْتَقَهُ ، فَإِذَا أَسْلَمَ مَوْلَاهُ رَدَّ

وَلَاءَهُ عَلَيْهِ » .

ق عن يزيد بن أبي حبيب مرسل ^(٢) .

= السموات وما في الأرض وله الحمد في الآخرة وهو الحكيم الخبير ، يعلم ما يلج في الأرض ﴿ الآية ،
﴿ والحمد لله فاطر السموات والأرض ﴾ الآيتين ، و﴿ الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى الله خير أما
يشركون ﴾ بل الله خير وأبقى ، وأحكم ، وأكرم ، وأجل ، وأعظم مما يشركون ؛ والحمد لله بل أكثرهم لا
يعلمون ، صدق الله وبلغت رسله ، وأنا على ذلكم من الشاهدين ، اللهم صلى على جميع الملائكة والمرسلين ،
وأرحم عبادك المؤمنين من أهل السموات والأرض ، واختم لنا بخير ، وافتح لنا بخير ، وبارك لنا في القرآن
العظيم ، وانفعنا بالآيات والذكر الحكيم ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم ، بسم الله الرحمن الرحيم .
ثم إذا افتتح القرآن قال مثل هذا ولكن ليس أحد يطبق ما كان نبي الله - ﷺ - يطبق .

(١) حلية الأولياء ج ٣ ص ١٢١ ترجمة عاصم بن سليمان الأحول ، عن عبد الله بن سرجس بلفظ : حدثنا
إبراهيم بن محمد بن يحيى النيسابوري ، قال : ثنا أحمد بن محمد بن الحسين الماسرجي قال : ثنا إسحاق ابن
راهويه قال : أخبرنا جرير عن عاصم الأحول ، عن عبد الله بن سرجس قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا
سافر قال : اللهم بلغنا بلاغ خير ومغفرة .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج ١٠ ص ٣٠٨ باب ما جاء في العبد يفر إلى المسلمين ثم يجيء سيده فيسلم عن
يزيد بن أبي حبيب بلفظ : (قال وحدثنا) إبراهيم ، ثنا يحيى بن يحيى ، أنبأ ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي
حبيب ، أن رسول الله - ﷺ - كان إذا حاصر حصناً فأتاه أحد من العبيد أعتقه ، فإذا أسلم مولاه رد ولأه
عليه وقال الحاكم : هذا منقطع وابن لهيعة ينفرده والله أعلم .

٧٠٩/٩ - « كَانَ إِذَا ظَهَرَ فِي الصَّيْفِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَظْهَرَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ فِي الشِّتَاءِ اسْتَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ » .

هب عن عائشة (١) .

٧٠٩/١٠ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ شَرْحِبِيلَ قَالَ : لَمَّا أُصِيبَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ بِالرَّمِيَةِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ جَعَلَ دَمُهُ يَسِيلُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَجَعَلَ يَقُولُ : وَانْقِطَاعَ ظَهْرَاهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَهْ يَا أَبَا بَكْرٍ ! فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ » .

ش ، عب (٢) .

٧٠٩/١١ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنْ مَاتَ الْوَالِدُ أَوْ الْوَلَدُ عَنْ مَالٍ أَوْ وَلَاءٍ فَهُوَ لَوْرَثَتِهِ مَنْ كَانُوا ، وَقَضَى أَنَّ الْأَخَ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ أَوْلَى الْكِلَالَةِ (٣) بِالْمِيرَاثِ ، ثُمَّ إِنَّ الْأَخَ لِلْأَبِ أَوْلَى مِنْ بَنِي الْأَخِ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ ، فَإِذَا كَانُوا بَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ وَبَنُو الْأَبِ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَبَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ أَوْلَى مِنْ بَنِي الْأَبِ فَإِذَا كَانَ بَنُو الْأَبِ أَرْفَعَ مِنْ بَنِي وَالِأُمِّ بِأَبِ فَبَنُو الْأَبِ أَوْلَى ، فَإِذَا اسْتَوَوْا فِي النَّسَبِ فَبَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ أَوْلَى مِنْ بَنِي الْأَبِ ، وَقَضَى أَنَّ الْعَمَّ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ أَوْلَى مِنَ الْعَمِّ لِلْأَبِ ، وَأَنَّ الْعَمَّ لِلْأُمِّ أَوْلَى مِنَ الْعَمِّ لِلْأَبِ » .

(١) كنز العمال ج ٧ ص ١١٨ رقم ١٨٢٦٢ بلفظه .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤١٧ رقم ١٨٦٥٦ كتاب المغازي - غزوة الخندق عن عمرو بن شرحبيل بلفظ : حدثنا أبو أسامة ، عن شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن شرحبيل قال : لما أصيب سعد ابن معاذ بالرمية يوم الخندق ، وجعل دمه يسيل على رسول الله - ﷺ - فجاء أبو بكر فجعل يقول : وانقطاع ظهراه ، فقال النبي - ﷺ - : مه يا أبا بكر ، فجاء عمر فقال : إنا لله وإنا إليه راجعون .

(٣) الكلاله : الكل الذي لا ولد له ولا والد . المختار ص ٤٥٦ .

أَوَّلَى مِنْ بَنَى الْعَمَّ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ ، فَإِذَا كَانُوا بَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ وَبَنُو الْأَبِ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ نَسَبًا
وَاحِدًا فَبَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ أَوَّلَى مِنْ بَنَى الْأَبِ ، فَإِذَا كَانُوا بَنُو الْأَبِ أَرْفَعَ مِنْ بَنَى الْأَبِ وَالْأُمِّ
بَابُ فَبَنُو الْأَبِ أَوَّلَى مِنْ بَنَى الْأَبِ وَالْأُمِّ ، فَإِذَا اسْتَوَوْا فِي النَّسَبِ فَبَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ أَوَّلَى
مِنْ بَنَى الْأَبِ ، لَا يَرِثُ عَمٌّ وَلَا ابْنُ عَمٍّ مَعَ أَخٍ أَوْ ابْنِ أَخٍ ، الْأَخُ وَابْنُ الْأَخِ مَا كَانَ
مِنْهُمْ أَحَدٌ أَوَّلَى بِالْمِيرَاثِ مَا كَانُوا مِنَ الْعَمِّ وَابْنِ الْعَمِّ ، وَقَضِيَ أَنَّهُ مَنْ كَانَتْ لَهُ عَصَبَةٌ
مِنَ الْمُحَرَّرِينَ ^(١) فَلَهُمْ مِيرَاثُهُمْ عَلَى فَرَائِضِهِمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ - تَعَالَى - فَإِنْ لَمْ يَسْتَوْعِبْ
فَرَائِضَهُمْ مَالَهُ كُلُّهُ رُدَّ عَلَيْهِمْ مَا بَقِيَ مِنْ مِيرَاثِهِ عَلَى فَرَائِضِهِمْ حَتَّى يَرِثُوا مَالَهُ كُلَّهُ ، وَقَضِيَ
أَنَّ الْكَافِرَ لَا يَرِثُ بِالْمُسْلِمِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ غَيْرُهُ ، وَأَنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَرِثُ الْكَافِرَ مَا
كَانَ لَهُ وَارِثٌ يَرِثُهُ ، أَوْ قَرَابَةٌ بِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَارِثٌ يَرِثُهُ ، أَوْ قَرَابَةٌ بِهِ ، يَرِثُهُ الْمُسْلِمُ
بِالْإِسْلَامِ ، وَقَضِيَ أَنَّ كُلَّ مَالٍ قَسِمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَأَنَّ مَا أَدْرَكَ
الْإِسْلَامَ وَلَمْ يَقْسَمْ فَهُوَ عَلَى قِسْمَةِ الْإِسْلَامِ وَذَكَرَ أَنَّ النَّاسَ كَلَّمُوا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي
مِيرَاثِهِمْ وَكَانُوا يَتَوَارَثُونَ كَأَبْرَاءَ (عَنْ كَابِرٍ) لِيرَفَعَهَا فَأَبَى ، وَقَضِيَ أَنَّ كُلَّ (مُسْتَلْحَقٍ) ^(٢)

(١) المحررين : المحرر الذى جعل من العبيد حراً فأعتق النهاية ج ٢ ص ٣٦٢ .

(١) مستلحق : قال الخطابى : هذه أحكام وقعت فى أول زمان الشريعة وذلك أنه كان لأهل الجاهلية إماء بغايا ، وكان سادتهن يلمون بهن فإذا جاءت لمعدهن بولد ربما ادعاه السيد والزانى فألحقه النبى - ﷺ - بالسيد ، لأن الأمة فراش كالخرة فإن مات السيد ولم يستلحقه ثم استلحقه ورثته بعده لحق بأبيه وفى ميراثه خلاف النهاية

أَدْعَى مِنْ بَعْدِ أَبِيهِ ادْعَاهُ وَارِثُهُ فَقَضَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ أَصَابَهَا وَهُوَ يَمْلِكُهَا ، فَقَدَّ
الْحَقَّ بِمَنْ اسْتَلْحَقَّهُ وَلَيْسَ لَهُ (من) مِيرَاثُ أَبِيهِ الَّذِي يُدْعَى لَهُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْ
يُورَثَهُ مَنْ (اسْتَلْحَقَّهُ) فِي نَصِيهِهِ ، وَأَنَّهُ مَا كَانَ مِنْ مِيرَاثٍ وَرَثُوهُ بَعْدَ أَنْ أَدْعَى لَهُ ،
فَلَهُ نَصِيْبُهُ مِنْهُ ، وَقَضَى أَنَّهُ إِنْ كَانَ مِنْ أُمَّةٍ لَا يَمْلِكُهَا أَبُوهُ فَالَّذِي يُدْعَى لَهُ أَوْ مِنْ حُرَّةٍ
(عَمْرٍأُ) ، فَقَضَى أَنَّهُ لَا يُلْحَقُ وَلَا يَرِثُ ، وَأَنَّهُ إِنْ كَانَ الَّذِي يُدْعَى لَهُ هُوَ (ادْعَاهُ) ، فَإِنَّهُ
وَلَدُ زِنَا لِأَهْلِ أُمِّهِ مَنْ كَانُوا حُرَّةً أَوْ أُمَّةً ، وَقَالَ : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ، وَقَضَى أَنَّهُ
مَنْ كَانَ حَلِيفًا حَوْلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَهُوَ عَلَى حِلْفِهِ ، وَلَهُ نَصِيْبُهُ مِنَ الْعَقْلِ ^(١) وَالنَّظَرِ
يَعْقِلُ ^(٢) عَنْهُ مَنْ حَالَفَهُ ^(٣) ، وَمِيرَاثُهُ لِعَصْبَتِهِ مَنْ كَانُوا ، وَقَالَ : لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ،
وَتَمَسَّكُوا بِحِلْفِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - لَمْ يَزِدْهُ فِي الْإِسْلَامِ إِلَّا شِدَّةً وَقَضَى أَنَّ
الْعُمَرَى ^(٤) لِمَنْ أَعْمَرَهَا ، وَقَضَى فِي الْمَوْضِحَةِ ^(٥) بِخَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَدْلِهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ
الْوَرَقِ أَوْ الشَّاةِ ، وَفِي الْمُنْقَلَةِ ^(٦) خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ أَوْ الْوَرَقِ أَوْ
الْبَقَرِ أَوْ الشَّاةِ وَفِي الْجَائِفَةِ إِذَا كَانَتْ فِي الْجَوْفِ ثُلُثُ الْعَقْلِ ، ثَلَاثَةٌ وَثَلَاثُونَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ

(١) العقل : الدية المختار ص ٣٥١ .

(٢) يعقل عنه : عقل عن فلان غرم عنه جنايته وذلك إذا لزمته دية فأداها عنه المختار ص ٣٥٢ .

(٣) من حالفه : الحلف بوزن الحقف : العهد يكون بين القوم وقد حالفه ، أى عاهده المختار ص ١١٤ .

(٤) العمرى : أعمره داراً أو أرضاً أو إبلاً : أعطاه إياه وقال : هى لك عمرى ، فإذا مت رجعت إلى . المختار ص ٣٥٧ .

(٥) الموضحة : هى التى تبدى وضح العظم أى بياضة النهاية ص ١٠٦ .

(٦) المنقلة : هى التى تخرج منها صغار العظام وتنقل عن أماكنها أى تكسره النهاية ج ٥ ص ١١٠ .

عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرَقِ ، أَوْ الْبَقَرِ ، أَوْ الشَّاةِ ، وَفِي الْعَيْنِ نِصْفُ الْعَقْلِ ، خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرَقِ ، أَوْ الْبَقَرِ ، أَوْ الشَّاةِ ، وَقَضَى فِي الْأَنْفِ إِذَا جُدِعَ كُلُّهُ بِالْعَقْلِ كَامِلًا وَإِذَا (جُدِعَتْ رَوْنَتُهُ ^(١)) بِنِصْفِ الْعَقْلِ خَمْسِينَ مِنَ الْإِبِلِ ، أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرَقِ ، أَوْ الْبَقَرِ ، أَوْ الشَّاةِ ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ ، أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرَقِ ، أَوْ الْبَقَرِ أَوْ الشَّاةِ ، وَفِي الْيَدِ نِصْفُ الْعَقْلِ ، وَفِي الرَّجْلِ نِصْفُ الْعَقْلِ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ عَدْلَهَا مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْوَرَقِ ، أَوْ الْبَقَرِ ، أَوْ الشَّاةِ ، وَفِي الْأَصَابِعِ عَشْرُ عَشْرٍ فِي كُلِّ أَصْبَعٍ لَا زَائِدَةَ بَيْنَهُنَّ ، أَوْ قِيَمَةُ ذَلِكَ مِنَ الذَّهَبِ ، أَوْ الْبَقَرِ ، أَوْ الشَّاةِ ، قَالَ : وَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي رَجُلٍ طَعَنَ آخَرَ بِقَرْنٍ فِي رِجْلِهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَقْدِنِي ^(٢) فَقَالَ : تَبْرَأُ جِرَاحُكَ ، فَأَبَى الرَّجُلُ إِلَّا أَنْ يَسْتَقِيدَ ، فَأَقَادَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَصَحَّ الْمُسْتَقَادَ مِنْهُ وَعَرَجَ الْمُسْتَقِيدُ ، فَقَالَ : عَرَجْتُ وَبَرَأَ ^(٣) صَاحِبِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَلَمْ أَمُرْكَ أَنْ لَا تَسْتَقِيدَ حَتَّى تَبْرَأَ جِرَاحَكَ فَعَصَيْتَنِي فَأَبْعَدَكَ اللَّهُ وَبَطَلَ عَرَجُكَ ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ كَانَ عِنْدَهُ جَرْحٌ بَعْدَ الَّذِي عَرَجَ أَنْ لَا يَسْتَقِيدَ حَتَّى يَبْرَأَ جَرْحُ صَاحِبِهِ فَالْجَرْحُ عَلَى مَا بَلَغَ حَتَّى يَبْرَأَ ، فَمَا كَانَ مِنْ شَلَلٍ أَوْ عَرَجٍ فَلَا قُوَّةَ فِيهِ ، وَهُوَ عَقْلٌ ، وَمَنْ اسْتَقَادَ جَرْحًا فَأُصِيبَ الْمُسْتَقَادَ مِنْهُ فَعَقْلٌ مَا فَضَّلَ مِنْ دَيْتِهِ عَلَى جَرْحِ صَاحِبِهِ لَهُ ، وَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ

(١) رَوْنَتُهُ : رَوْنُهُ أَنْفُهُ أَيْ أَرْنَبَتُهُ وَطَرَفُهُ مِنْ مَقْدَمَةِ النِّهَايَةِ ج ٢ ص ٢٧١ .

(٢) أَقْدِنِي : الْقُوْدَ بَفَتْحَتَيْنِ : الْقِصَاصَ ، وَأَفَادَ الْقَاتِلَ بِالتَّقْيِيلِ : قَتَلَهُ بِهِ أَيْ سَأَلَهُ أَنْ يَقْبِذَ الْقَاتِلَ بِالْقَتِيلِ الْمُخْتَارِ

ص ٤٣٨ .

(٣) وَبَرَأَ : بَرَأَ مِنَ الْمَرَضِ بِالْكَسْرِ وَعِنْدَ أَهْلِ الْحِجَازِ بَرَأَ مِنَ الْمَرَضِ الْمُخْتَارِ ص ٣٣ .

- عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ ، وَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي فِدَاءِ رَقِيقِ الْعَرَبِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَقَضَى فِي الرَّجُلِ الَّذِي أَسْلَمَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِثَمَانٍ مِنَ الْإِبِلِ وَفِي وَلَدٍ إِنْ كَانَ لَهُ لَأُمُّهُ بَوْصِفَيْنِ ^(١) وَصِفَيْنِ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ ذَكَرًا أَوْ أُنْثَى ، وَقَضَى فِي سَبِيَةِ الْجَاهِلِيَّةِ بِعَشْرِ مِنَ الْإِبِلِ ، وَقَضَى فِي وَلَدِهَا مِنَ الْعَبْدِ بَوْصِفَيْنِ وَصِيفَيْنِ وَبَدِيَّةٍ مَوَالَى أُمِّهِ ، وَهُمْ عَصَبَتُهَا ، ثُمَّ لَهُمْ مِيرَاثُهَا وَمِيرَاثُهَا مَا لَمْ يُعْتَقَ أَبُوهُ ، وَقَضَى فِي سَبِيِ الْإِسْلَامِ بِسِتٍّ مِنَ الْإِبِلِ فِي الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ وَالصَّبِيِّ ، وَذَلِكَ فِي الْعَرَبِ بَيْنَهُمْ ، وَمَا كَانَ مِنْ نِكَاحٍ أَوْ طَلَاقٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَذْرَكَهُ الْإِسْلَامُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَقْرَهُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا الرَّبَا ، فَمَا أَدْرَكَ الْإِسْلَامُ مِنَ الرَّبَا لَمْ يُقْبَضْ رَدًّا إِلَى الْبَائِعِ رَأْسُ مَالِهِ ، وَطَرَحَ الرَّبَا . »

عب (٢) .

(١) وصيفين : الوصيف العبد والأمة ج ٢ .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٤٧ رقم ١٩٠٠٢ كتاب الفرائض عن عمرو بن شعيب بلفظ : حدثنا أحمد ابن خالد قال : حدثنا أبو يعقوب قال : قرأنا على عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : قال عمرو بن شعيب : قضى رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِنْ مَاتَ الْوَلَدُ أَوْ الْوَالِدُ عَنْ مَالٍ أَوْ وِلَاءٍ فَهُوَ لَوْرَثَتِهِ مِنْ كَانُوا ، وَقَضَى أَنْ الْأَخَ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ أُولَى الْكَلَالَةِ بِالْمِيرَاثِ ، ثُمَّ الْأَخُ لِلْأَبِ أُولَى مِنْ بَنَى الْأَخَ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ فَإِذَا كَانُوا بَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ وَبَنُو الْأَبِ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَبَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ أُولَى مِنْ بَنَى الْأَبِ ، فَإِذَا كَانَ بَنُو الْأَبِ أَرْفَعَ مِنْ بَنَى الْأُمِّ وَالْأَبِ (بَابُ) فَبَنُو الْأَبِ أُولَى ، وَإِذَا اسْتَوَوْا فِي النِّسْبِ فَبَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ أُولَى مِنْ بَنَى الْأَبِ . وَقَضَى أَنْ الْعَمَ لِلْأَبِ ، وَالْأُمِّ أُولَى مِنَ الْعَمِ لِلْأَبِ ، وَأَنْ الْعَمَ لِلْأَبِ أُولَى مِنْ بَنَى الْعَمَ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ ، فَإِذَا كَانُوا بَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ وَبَنُو الْأَبِ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ نَسَبًا وَاحِدًا ، فَبَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ أُولَى مِنْ بَنَى الْأَبِ فَإِذَا اسْتَوَوْا فِي النِّسْبِ فَبَنُو الْأَبِ وَالْأُمِّ أُولَى مِنْ بَنَى الْأَبِ ، لَا يَرِثُ عَمٌ وَلَا ابْنُ عَمٍّ مَعَ أَخٍ وَابْنِ أَخٍ ، الْأَخُ وَابْنُ الْأَخِ ، مَا كَانَ مِنْهُمْ أَحَدٌ أُولَى بِالْمِيرَاثِ ، مَا كَانُوا مِنَ الْعَمِ وَابْنِ الْعَمِ .

وقضى أنه من كانت له عصبية من المحررين فلهم ميراثهم على فرائضهم في كتاب الله ، ما لم تستوعب فرائضهم ماله كله ، رد عليهم ما بقي من ميراثه على فرائضهم ، حتى يرثوا ماله كله .
وقضى أن الكافر لا يرث المسلم ، وإن لم يكن له وارث غيره ، وأن المسلم لا يرث الكافر ما كان له وارثه يرثه أو قرابة به ، فإن لم يكن له وارث يرثه ، أو قرابة به ورثه المسلم بالإسلام .

= وقضى أن كل مال قسم فى الجاهلية فهو على قسمة الجاهلية ، وأن ما أدرك الإسلام ولم يقسم فهو على قسمة الإسلام .
وفى ص ٢٨٩ باب المستلحق والوارث يعترف بالدين رقم ١٩١٣٨ عن عمرو بن شعيب بلفظ: أخبرنا
عبدالرزاق عن ابن جريج قال : قال عمرو بن شعيب :

وقضى رسول الله - ﷺ - أن كل مستلحق ادعى بعد أبيه ادعاه وارثه ، ف قضى أنه (إن) كان من أمة أصابها
وهو يملكها فقد لحق بمن استلحقه ، وليس له من ميراث أبيه الذى يدعى له شيء ، إلا أن يورثه من استلحقه
فى نصيبه ، وأنه ما كان من ميراث ورثوه بعد أن ادعى فله نصيبه منه .

وقضى أنه إن كان من أمة لا يملكها أبوه الذى يدعى له ، أو من حرة عهر بها ، ف قضى أنه لا يلحق ولا يرث ، وإن
كان الذى يدعى له هو ادعاه ، فإنه ولد زناً لأهل أمه من كانوا حرة أو أمة ، وقال : الولد للفراش وللعاهر الحجر .

وفى ج ١٠ ص ٣٠٧ رقم ١٩٢٠٠ باب الحلفاء عن عمرو بن شعيب بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال :

قضى رسول الله - ﷺ - أنه من كان حليفاً فى الجاهلية ، فهو على حلفه ، وله نصيبه من العقل والنصر ،
يعقل عنه من حالفه ، وميراثه لعصبته من كانوا ، وقالوا : لا حلف فى الإسلام وتمسكوا بحلف الجاهلية ، فإن
الله لم يزد فى الإسلام إلا شدة .

وفى ج ٩ ص ٣٠٥ برقم ١٧٣١٢ اب الموضحة - عن عمرو بن شعيب بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال :

قضى رسول الله - ﷺ - فى الموضحة ، بخمس من الإبل ، أو عدلها من الذهب ، أو الورق أو البقر ، أو الشاة .

وفى ص ٣١٨ رقم ١٧٣٦٩ باب المنقلة ، عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - فى المنقولة خمس عشرة من
الإبل ، أو عدلها من الذهب ، أو الورق ، أو الشاة .

وفى ص ٣٧٠ ، ٣٧١ رقم ١٧٦٣٠ باب الجائفة ، عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال :

قال رسول الله - ﷺ - فى الجائفة ، إذا كانت فى الجوف ثلث العقل ، ثلاثة وثلاثون من الإبل ، أو عدلها من
الذهب ، أو الورق ، أو الشاة .

وفى ص ٣٢٩ رقم ١٧٤١٨ باب العين عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال النبى - ﷺ - فى العين نصف العقل ، خمسون
من الإبل ، أو عدلها من الذهب ، أو الورق ، أو الشاة ، أو البقر .

= وفى ص ٣٣٩ رقم ١٧٤٦٣ باب الأنف عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق (عن ابن جريج) عن عمرو بن شعيب قال :

قضى رسول الله - ﷺ - فى الأنف إذا جدد كله بالعقل كاملاً ، وإذا جددت روثته بنصف العقل ، خمسين من الإبل ، أو عدلها من الذهب ، أو الورق ، أو البقر ، أو الشاء .

وفى ص ٣٤٦ رقم ١٧٥٠٢ باب الأسنان عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال النبى - ﷺ - (فى) السن خمس من الإبل ، أو عدلها من الذهب أو الورق ، أو الشاء .

وفى ج ٩ ص ٣٨١ رقم ١٧٦٨٣ باب اليد والرجل عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - فى اليد نصف العقل ، وفى الرجل نصف العقل ، خمسون من الإبل ، أو عدلها من الذهب أو الورق ، أو البقر ، أو الشاء .

وفى ج ٩ ص ٣٨٣ رقم ١٧٦٩٦ باب الأصابع عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - : « وفى الأصابع عشر عشر فى كل إصبع ، لا زيادة بينهم ، أو قيمة ذلك من الذهب ، أو الورق ، أو الشاء .

وفى ج ٩ ص ٤٥٤ رقم ١٧٩٩١ باب الانتظار بالقود أن يبرأ عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال :

قضى رسول الله - ﷺ - فى رجل طعن آخر بقرن فى رجله ، فقال : يا رسول الله ! أقدنى فقال : حتى تبرأ جراحك ، فأبى الرجل إلا أن يستقيد ، فأقاده النبى - ﷺ - فصيح المستقاد منه ، وعرج المستقيد ، فقال : عرجت وبرأ صاحبه ، فقال النبى - ﷺ - ألم أمرك أن لا تستقيد حتى تبرأ جراحك ، فعصيتنى ، فأبعدك الله وبطل عرجك ، ثم أمر رسول الله - ﷺ - من كان به جرح بعد الرجل الذى عرج ، أن لا يستقيد حتى يبرأ جرح صاحبه ، فالجراح على ما بلغ حين يبرأ ، فما كان من شلل أو عرج فلا قود فيه ، وهو عقل ، ومن استقاد جرحاً فأصيب المستقاد منه ، فعقل ما فضل على ديتة على جرح صاحبه له .

وفى ج ١٠ ص ٩٩ رقم ١٨٥٠٤ باب قود المسلم بالذمى عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرنى عمرو بن شعيب قال :

قضى رسول الله - ﷺ - أن لا يقتل مسلم بكافر .

وفى ج ١٠ ص ١٠٤ رقم ١٨٥٣٠ باب فداء سبى أهل الجاهلية عن عمرو بن شعيب بلفظ : عبد الرزاق ،

عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال :

١٢/٧٠٩ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : كَانَ عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ مِائَةُ رَقَبَةٍ يَتَّقُهَا ، فَجَعَلَ عَلَى ابْنِهِ هِشَامٍ خَمْسِينَ رَقَبَةً ، وَعَلَى ابْنِهِ عَمْرٍو خَمْسِينَ رَقَبَةً ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عَمْرٍو لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّهُ لَا يُعْتَقُ عَنْ كَافِرٍ ، وَلَوْ كَانَ مُسْلِمًا فَأَعْتَقْتَ عَنْهُ ، أَوْ تَصَدَّقْتَ عَنْهُ ، أَوْ حَجَّجْتَ بَلَّغَهُ ذَلِكَ » .

عب (١) .

١٣/٧٠٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ شُعَيْبٍ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ حِينَ بَعَثَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى الْيَمَنِ سَأَلَهُ قَالَ : إِنْ قَوْمِي يَصْنَعُونَ شَرَابًا مِنَ الذَّرَّةِ يُقَالُ لَهُ : الْمَزْرُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَيْسُكِرُ ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ : فَانْهَهُمْ عَنْهُ ، قَالَ : نَهَيْتُهُمْ عَنْهُ فَلَمْ يَنْتَهُوا ، قَالَ : فَمَنْ لَمْ يَنْتَهُ مِنْهُمْ فِي الثَّلَاثَةِ فَاقْتُلْهُ » .

عب (٢) .

= قضى رسول الله - ﷺ - في فداء رقيق العرب من أنفسهم ، ف قضى في الرجل الذي يسبي في الجاهلية بثمان من الإبل ، وفي ولد إن كان له لأمه بوصيفين وصيفين ، كل إنسان ذكر منهم أو أنثى ، وقضى في سبية الجاهلية ، بعشر من الإبل ، وقضى في ولدها من العبد بوصيفين ، ويديه موالى أمه ، وهم عصبتها ، ثم لهم ميراثه وميراثها ما لم يعتق أبوه وقضى في سبي الإسلام بست من الإبل ، في الرجل والمرأة والصبي ، وذلك في العرب بينهم وما بين الأقواس من الكنز ج ٥ ص ٨٤٣ - ٨٤٧ رقم ١٤٥٣٥ .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٦١ ، ٦٢ رقم ١٦٣٤٩ باب الصدقة عن الميت - عن عمرو بن شعيب بلفظ : عبد الرزاق قال : حدثنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير قال : أحسبه عن عمرو بن شعيب قال : كان على العاص بن وائل مائة رقة يعتقها ، فجعل على ابنه هشام خمسين رقة ، وعلى ابنه عمرو خمسين رقة فذكر ذلك عمرو لرسول الله - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - : إنه لا يعتق عن كافر ، ولو كان مسلماً فأعتقت عنه ، أو تصدقت ، أو حججت ، بلغه ذلك .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٢٤٥ رقم ١٧٠٨٠ باب من حد من أصحاب النبي - ﷺ - عن عمرو بن شعيب بلفظ :

٧٠٩/ ١٤ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - مَنْ قَتَلَ

مُتَعَمِّدًا فَإِنَّهُ يَدْفَعُ إِلَى أَهْلِ الْقَتِيلِ ، فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوهُ ، وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الْعَقْلَ ، دِيَّةً مُسَلَّمَةً وَهِيَ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ : ثَلَاثُونَ حِقَّةً ، وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً ، وَأَرْبَعُونَ خَلْفَةً ، فَذَلِكَ لِلْعَمْدِ إِذَا لَمْ يُقْتَلَ صَاحِبُهُ ، وَدِيَّةُ الْخَطَا وَشِبْهُ الْعَمْدِ مُغْلَظٌ وَلَا يُقْتَلَ صَاحِبُهُ ، وَذَلِكَ أَنْ يُنْزَلَ الشَّيْطَانُ بَيْنَ الْإِنْسَانِ فَيَكُونُ رَمِيًّا (*) فِي عِمِيًّا (**) عَنْ غَيْرِ ضَعِيفَةٍ ، وَلَا حَمْلٍ سِلَاحٍ ، فَمَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا وَلَا (رَامِيَةً بِطَرِيقٍ) ، فَمَنْ قَتَلَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَهُوَ شِبْهُ الْعَمْدِ ، وَعَقْلُهُ مُغْلَظٌ وَلَا يُقْتَلَ صَاحِبُهُ ، وَدِيَّةُ الْخَطَا مِنَ الْإِبِلِ : ثَلَاثُونَ حِقَّةً ، وَثَلَاثُونَ بَنْتَ لَبُونٍ ، وَعِشْرُونَ بَنْتَ مَخَاضٍ ، وَعِشْرُونَ (بَنُو) لَبُونٍ ذُكُورٌ ، وَمَنْ كَانَ عَقْلُهُ فِي الْبَقَرِ فَمِائَتًا بَقَرَةً ، وَفِي الْخَطَا الْجَذَعُ وَالشَّنِيُّ ، وَفِي الْمَغْلَظَةِ خِيَارُ الْمَالِ ، وَمَنْ كَانَ عَقْلُهُ مِنَ الشَّاةِ ، فَأَلْفًا شَاةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقِيمُ الْإِبِلَ عَلَى أَهْلِ الْقَرْيَةِ أَرْبَعَ مِائَةِ دِينَارٍ ، أَوْ عِدْلَهَا مِنَ الْوَرَقِ ، وَيُقِيمُهَا عَلَى أَثْمَانِ الْإِبِلِ ، فَإِذَا غَلَّتْ رَفَعَ فِي ثَمَنِهَا ، وَإِذَا هَانَتْ نَقَصَ مِنْ قِيمَتِهَا مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ عَلَى نَحْوِ الثَّمَنِ مَا كَانَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَقْلُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ عَقْلِ الرَّجُلِ مَا كَانَ ، وَإِنْ قُتِلَتْ امْرَأَةٌ حَتَّى بَلَغَ ثُلُثُ دِيَّتِهَا وَذَلِكَ فِي الْمُنْقُولَةِ ، فَمَا زَادَ عَلَى الْمُنْقُولَةِ فَهُوَ نِصْفُ عَقْلِ الرَّجُلِ مَا كَانَتْ ، وَإِنْ قُتِلَتْ امْرَأَةٌ فَعَقْلُهَا بَيْنَ وَرَثَتِهَا وَهُمْ يَتَارُونَ مِنْهَا وَيَقْتُلُونَ

= - عبد الرزاق عن محمد بن راشد قال : سمعت عمرو بن شعيب يحدث ، أن أبا موسى الأشعري حين بعثه النبي

- ﷺ - إلى اليمن سألته ، قال : إن قومي يصنعون شراباً من الذرة يقال له : المزز : فقال له النبي ﷺ -

أيسكر؟ قال : نعم ، قال : فانهبهم عنه ، قال : قد نهبتهم فلم ينتهوا ، قال : فمن لم ينته في الثالثة فاقتله .

(*) رمياً : الرميّاً : من الرمي وهو مصدر يراد به ج ٢ ص ٢١٩ .

(**) عِمِيّاً : العِمِيّاً : والمعنى أن يوجد بينهم قاتل يعمى أمره ولا يتبين قاتله فحكمه حكم قتيل الخطأ تجب فيه

الدية النهاية ج ٣ ص ٣٠٥ .

قَاتِلَهَا ، وَالْمَرْأَةُ تَرِثُ زَوْجَهَا مِنْ مَالِهِ وَعَقْلِهِ ، وَيَرِثُهَا مِنْ مَالِهَا وَعَقْلِهَا مَا لَمْ يَقْتُلْ أَحَدُهُمَا
الْآخَرَ ، وَالْعَقْلُ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ عَلَى قِسْمَةِ فَرَائِضِهِمْ ، فَمَا فَضَلَ فَلِلْعَصْبَةِ وَيَعْقِلُ
عَنِ الْمَرْأَةِ عَصَبَتُهَا مَنْ كَانُوا ، وَلَا يَرِثُونَ مِنْهَا إِلَّا مَا فَضَلَ مِنْ وَرَثَتِهَا » .

عب (١) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٢٧٢ رقم ١٧١٧٦ كتاب العقول ، باب عمد السلاح عن عمرو بن شعيب
بلفظ :

- عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : (قال) لى عمرو بن شعيب ، قال النبي - ﷺ - من قتل متعمداً فإنه
يُدْفَعُ إِلَى أَهْلِ الْقَتِيلِ ، فَإِنْ شَاءُوا قَتَلُوهُ ، وَإِنْ شَاءُوا أَخَذُوا الْعَقْلَ دِيَةَ مُسْلِمَةٍ ، وَهِيَ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ (ثلاثون)
حقه ، وثلاثون جذعة ، وأربعون خلفه ، فذلك العمد إذا لم يقتل صاحبه .

- وفي ص ٢٧٨ رقم ١٧١٩٩ من نفس السند عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - : (شبه
العمد مغلظ ، ولا يقتل صاحبه ، وذلك أن ينزل الشيطان بين الناس ، فيكون رمياً (فى عَمِيًّا) من غير ضغينة ،
ولا حمل سلاح ، فمن حمل علينا السلاح فليس منا ، ولا راصد طريق ، فمن قتل على غير هذا فهو شبه
العمد ، وعقله مغلظ ، ولا يقتل صاحبه .

- وفي ص ٢٨٧ رقم ١٧٢٣٤ من نفس السند عن عمرو بن شعيب قال عمرو بن شعيب ، عن النبي - ﷺ - :
فى دية الخطأ مثله : (أى مثل الحديث ١٧٢٣٢ عن معمر بن الزهري) ونصه قال : دية الخطأ من الإبل :
ثلاثون حقة ، وثلاثون بنت لبون ، وعشرون بنت مخاض ، وعشرون بنو لبون ذكور .

- وفي ص ٢٨٨ رقم ١٧٢٤٢ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال عمرو بن شعيب : قال رسول الله
- ﷺ - من كان عقله فى البقر فماتنا بقرة .

- وفي ص ٢٨٩ فقد ذكر الحديث ١٧٢٤٤ عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن رجل ، عن مكحول قال : مثنا
بقرة ، قال : معمر : وقال عمرو بن شعيب : فى الخطأ الجذع ، والثنى ، وفى المغلظة خيار المال .

- وفي ص ٢٩٠ رقم ١٧٢٤٩ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من كان
عقله من الشاة فألفا شاة » .

- وفي ص ٢٩٤ رقم ١٧٢٧٠ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال : كان رسول الله - ﷺ - يقيم الإبل
على أهل القرى أربع مئة دينار أو عدلها من الورق ، ويقسمها على أئمان الإبل ، فإذا غلت رفع ثمنها ، وإذا
هانت نقص من قيمتها على أهل القرى (على) نحو الثمن ما كان .

١٥/٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هَذِيلٍ كَانَتَا عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ هَذِيلٍ ، وَكَانَتْ إِحْدَاهُمَا حُبْلَى ، فَضَرَبَتْهَا ضَرْبَتَهَا بِمَخِيطٍ (*) فَأَسْقَطَتْ ، فَجَاءَ زَوْجُهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : غُرَّةُ عَبْدٍ أَوْ أُمَةٍ فِي سِقْطِهَا ، وَقَالَ ابْنُ عَمٍّ الضَّارِبَةِ : يُقَالُ لَهُ : حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ لَا شَرَبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا اسْتَهَلَ فَمِثْلُ هَذَا يُطْلُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَسْجَعًا ، أَوْ قَالَ سَجْعًا سَائِرِ الْيَوْمِ . »

عب (١) .

= - وفي ص ٣٩٦ برقم ١٧٧٥٦ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله ﷺ - : « عقل المرأة مثل عقل الرجل حتى يبلغ ثلث ديتها ، وذلك في المنقولة ، فما زاد على المنقولة فهو نصف عقل الرجل ما كان . »

- وفي ص ٤٠٠ رقم ١٧٧٧٤ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله ﷺ - : « فإن قتلت امرأة فعقلها بين ورثتها ، وهم يثأرون بها ، ويقتلون قاتلها ، والمرأة ترث زوجها من ماله وعقله ، ويرثها من مالها وعقلها ، ما لم يقتل أحدهما الآخر ، وقال رسول الله ﷺ - : « العقل ميراث بين ورثة القتل على قسمة فرائضهم ، فما فضل للعصبة . »

- وفي ص ٤٠٠ رقم ١٧٧٧٥ بنفس السند عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله ﷺ - : « ويعقل عن المرأة عصبتها من كانوا ، ولا يرثون منها إلا ما فضل من ورثتها . »
وهذا من عادة السيوطي إذا اتفقت طرق الأحاديث جمعها في حديث واحد .

(*) المخيط : مدقة القصار ، والخشبة التي ينفض بها ورق الأشجار .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٥٩ رقم ١٨٣٤٦ باب نذر الجنين عن عمرو بن شعيب بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن شعيب أن امرأتين من هذيل كانتا عند رجل من هذيل ، وكانت إحداهما حبلى ، فضربتها ضربتها بمخيط فأسقطت ، فجاء زوجها إلى النبي ﷺ - فأخبره الخبر فقال النبي ﷺ - : غرة عبد أو أمة في سقظها .

وقال ابن عم الضاربة - يقال له : حمل بن مالك بن النابغة : لا شَرَبَ وَلَا أَكَلَ ، وَلَا اسْتَهَلَ فَمِثْلُ هَذَا يُطْلُ .
فقال النبي ﷺ - : أسجعا ؟ أو قال : سجعاً سائر اليوم .

١٦/٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ شُعَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -
فَرَضَ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ قَتْلَ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أَرْبَعَةَ آلَافِ دِرْهَمٍ ، وَأَنَّهُ يُنْفَى مِنْ أَرْضِهِ
إِلَى غَيْرِهَا » .

عب (١) .

١٧/٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - جَعَلَ
عَقْلَ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى نِصْفَ عَقْلِ الْمُسْلِمِ » .
..... (٢) .

١٨/٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرُو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
قَدْ قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ إِنَّ شَهِدَ أَرْبَعَةَ عَلَى بَكْرَيْنِ جُلْدًا كَمَا قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ مِائَةَ جَلْدَةٍ
وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ (*) وَغُرَبَاءَ سَنَةِ غَيْرِ الْأَرْضِ الَّتِي كَانَا بِهَا ، وَتَغْرِيهِمَا
سَتَتِي وَقَالَ : إِنَّ أَوَّلَ حَدٍّ أُقِيمَ فِي الْإِسْلَامِ لِرَجُلٍ أَتَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - سَرَقَ فَشَهِدَ عَلَيْهِ ،

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٩٢ رقم ١٨٤٧٤ باب دية أهل الكتاب (ضمن حديث طويل) عن عمرو
ابن شعيب بلفظ : .

عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ - فرض على كل رجل
مسلم قتل رجلاً من أهل الكتاب أربعة آلاف درهم ، وأنه ينفى من أرض إلى غيرها .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٩٢ رقم ١٨٤٧٥ باب دية أهل الكتاب ، عن عمرو ابن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب أن رسول الله ﷺ - جعل عقل أهل الكتاب من اليهود
والنصارى نصف عقل المسلم .

(*) سورة النور من الآية ٢ .

فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يُقَطَّعَ ، فَلَمَّا حُدَّ الرَّجُلُ نَظَرَ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - كَأَنَّمَا سَفَّ فِيهِ الرَّمَادُ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّهُ اشْتَدَّ عَلَيْكَ قَطْعُ هَذَا ، قَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي وَأَنْتُمْ أَعْوَانُ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ ، قَالُوا : فَأَرْسَلَهُ قَالَ : فَهَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي (*) بِهِ ، إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا أَتَى بِحَدٍّ لَمْ يَنْبَغْ لَهُ أَنْ يُعْطَلَّهُ .

عب (١) .

١٩ / ٧٠٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَنْ لَا تُقْبَلَ شَهَادَةُ ثَلَاثٍ وَلَا اثْنَيْنِ وَلَا وَاحِدٍ عَلَى الزَّنا ، وَيُجْلَدُونَ ثَمَانِينَ وَلَا تُقْبَلُ لَهُمْ شَهَادَةٌ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ تَوْبَةٌ نَصُوحٌ وَإِصْلَاحٌ » .

عب (٢) .

(*) تَأْتِيَنِي بِهِ : هَكَذَا يَكْتَزِ الْعَمَالُ وَلَعَلَّ الصَّوَابَ : تَأْتُونِي بِهِ .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٣١٣ رقم ١٣٣١٨ - باب النفى - عن عمرو بن شعيب بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب قال : قال رسول الله ﷺ - :

« قَدْ قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ : إِنْ شَهِدَ أَرْبَعَةٌ عَلَى بَكْرَيْنِ جُلْدًا ، كَمَا قَالَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ وَغَرَبًا سَنَةً غَيْرِ الْأَرْضِ الَّتِي كَانَا بِهَا ، وَتَغْرِيْبُهُمَا شَتَّى وَقِيلَ : إِنْ أَوَّلَ حَدٍّ أَقِيمَ فِي الْإِسْلَامِ لِرَجُلٍ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - سَرَقَ فَشَهِدَ عَلَيْهِ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يُقَطَّعَ ، فَلَمَّا حُفَّ الرَّجُلُ ، نَظَرَ إِلَى وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - كَأَنَّمَا سَفَى فِيهِ الرَّمَادُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَأَنَّهُ اشْتَدَّ عَلَيْكَ قَطْعُ هَذَا ، فَقَالَ : وَمَا يَمْنَعُنِي ، وَأَنْتُمْ أَعْوَانُ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ ، قَالُوا : فَأَرْسَلَهُ ، قَالَ : فَهَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ إِنْ الْإِمَامَ إِذَا أَتَى بِحَدٍّ لَمْ يَنْبَغْ لَهُ أَنْ يُعْطَلَّهُ .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٣٨٧ رقم ١٣٥٧١ - باب حد الخمر - قوله : ﴿ وَلَا تُقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةٌ أَبَدًا ﴾ عَنْ

عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ بِلَفْظٍ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ : أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - :

« قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَنْ لَا تُقْبَلَ شَهَادَةُ ثَلَاثٍ ، وَلَا اثْنَيْنِ ، وَلَا وَاحِدٍ عَلَى الزَّنا ، وَيُجْلَدُونَ ثَمَانِينَ ثَمَانِينَ ، وَلَا تُقْبَلُ لَهُمْ شَهَادَةٌ ، حَتَّى يَتَبَيَّنَ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْهُمْ تَوْبَةٌ نَصُوحٌ وَإِصْلَاحٌ .

٧٠٩ / ٢٠ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنْ يُجَهَّزَ جَيْشًا فَقَالَ : لَيْسَ عِنْدَنَا ظَهْرٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : اتَّبِعْ لِي ظَهْرًا إِلَى خُرُوجِ الْمَصْدُقِ فَاتَّبَعَ عَبْدَ اللَّهِ الْبَعِيرَ بِالْبَعِيرَيْنِ ، وَبِالْأَبْعَرَةِ إِلَى خُرُوجِ الْمَصْدُقِ » .

عب (١) .

٧٠٩ / ٢١ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ : أَنَّ عُثْمَانَ وَأَصْحَابَهُ كَانُوا لَا يَقْبِضُونَ التَّمَرَ أَوْسُقًا مِنْ بَنِي قَيْنَقَاعَ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ - : كَيْفَ تَبِيعُونَهُ ؟ قَالُوا بَرِيعَ الصَّاعِ وَالصَّاعَيْنِ ، قَالَ : لَا ، حَتَّى يُكَالَ عَلَيْكُمْ » .

عب (٢) .

٧٠٩ / ٢٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْسٍ وَلَدَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بِالْبَيْدَاءِ فَذَكَرَ ذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : مُرَّهَا فَلْتَغْتَسِلَ ثُمَّ تُهَلَّ » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٢٢ رقم ١٤١٤٤ باب بيع الحيوان بالحيوان عن عمرو بن شعيب بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال : أمر النبي ﷺ - عبد الله بن عمرو أن يجهز جيشًا فقال : ليس عندنا ظهر ، فقال له النبي ﷺ - : اتبع لي ظهرًا إلى خروج المصدق ، فابتاع عبد الله البعير بالبعيرين وبالأبصرة إلى خروج المصدق .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ١٣١ رقم ١٤٦٠٠ كتاب البيوع - باب المجازفة عن عمرو بن شعيب بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا إبراهيم بن عمر ، عن عبد الكريم ، عن عمرو بن شعيب : أن عثمان وأصحابه كانوا يقتضون التمرة وسقا من بني قينقاع ، فقال لهم النبي ﷺ - : كيف تبيعونه ؟ قالوا : بريح الصاع والصاعين ، قال : لا ، حتى يكال عليكم .

ن ، طب قال ابن كثير : هذا منقطع إلا أنه في حكم الموصول ، فإن القاسم إنما أخذه

عن عائشة وغيرها من أهلهم ، فلما تحقق القصة أسقط الواسطة ، وكثيراً ما يورد في صحيحه من هذا النمط انتهى (١) .

٢٣ / ٧٠٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ صَلَاةَ الصُّبْحِ فِي الْمَسْجِدِ فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي فَقَعَدَ عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

الْمُتَقَدِّمَ ، وَمَهُمْ مَنْ يَرَوْنَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ الْمُتَقَدِّمَ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : يَا

صَفِيَّةُ بِنْتُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! يَا عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَيَا فَاطِمَةَ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ ! اْعْمَلَا فَإِنِّي لَا

أُغْنِي عَنْكُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَكَ الْيَوْمَ بِحَمْدِ اللَّهِ - تَعَالَى - مُفِيقًا ،

وَالْيَوْمَ يَوْمَ ابْنَةِ خَارِجَةٍ فَاسْتَأْذَنَ إِلَيْهَا فَأُذِنَ لَهُ وَهِيَ بِالسَّحَابِ ، فَرَعَمُوا أَنَّهُ مِيلٌ أَوْ مِيلَانِ مِنَ

الْمَدِينَةِ ، وَنَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَتُوفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ » .

ابن جرير (٢) .

(١) سنن النسائي ج ٥ ص ١٢٧ كتاب الحج باب الغسل للإهلال فقد ذكر الحديث عن عبد الرحمن ابن القاسم

بلفظ : أخبرنا محمد بن سلمة ، والحارث بن مسكين قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له ، عن ابن القاسم قال :

حدثني مالك عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، عن أسماء بنت عميس أنها ولدت لمحمد بن أبيبكر

الصديق بالبيداء ، فذكر أبو بكر ذلك لرسول الله - ﷺ - فقال : مرها فلتغتسل ثم لتهل .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي ج ٣ ص ٨٢ كتاب (الصلاة) باب ما روى في صلاة المأموم جالساً إذا صلى الإمام

=

جالساً عن عائشة بلفظ :

٧٠٩/ ٢٤ - « عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ : إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الذَّنْبِ أَنْ يَسْتَخِفَّ الْمُذْنِبُ بِذَنْبِهِ » .

كر (١)

٧٠٩/ ٢٥ - « عَنْ ابْنِ عَوْفٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقِيلَ لَهُ : كَانَ بَيْنَ قَتَادَةَ وَأَبِي بَكْرٍ كَلَامٌ فِي الْوِلْدَانِ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ : إِذَا انْتَهَى اللَّهُ - تَعَالَى - مِنْ شَيْءٍ فَاَنْتَهُوا عَنْهُ » .

= (أخبرنا) أبو الحسن محمد بن الحسين العلوى ، أنبأ أبو حامد بن الشرقى ، ثنا إبراهيم بن عبد الله (ح وأخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ، أنبأ محمد بن عبد الواحد صاحب ثعلبى ، ثنا أحمد بن عبيد الله النرسى ، قالأ : ثنا شبابة بن سوار ، ثنا شعبة عن نعيم بن أبى هند ، عن أبى وائل ، عن مسروق ، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : صلى رسول الله - ﷺ - فى مرضه الذى مات فيه خلف أبى بكر قاعدا . وفى الحديث بعده عن عائشة - رضي الله عنها - أيضاً قالت :

(من الناس من يقول كان أبو بكر - رضي الله عنه - المقدم بين يدى رسول الله - ﷺ - فى الصف ، ومنهم من يقول : كان النبى - ﷺ - المقدم هكذا .

وفى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢/ ٢ ص ٤٦ باب ذكر ما أوصى به الرسول فى مرضه الذى مات فيه فقد ذكر الحديث عن عبيد بن عمير بلفظ : أخبرنا محمد بن عمر ، حدثنى سليمان بن بلال ، وعاصم بن عمر ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن أبى مليكة ، عن عبيد بن عمر قال : قال رسول الله - ﷺ - فى مرضه الذى توفى فيه : أيها الناس ! والله لا تمسكون على شىء ، إنى لا أحل إلا ما أحل الله ، ولا أحرّم إلا ما حرّم الله ! يا فاطمة بنت رسول الله ، يا صفية عمة رسول الله ! اعملا لما عند الله ، إنى لا أغنى عنكما من الله شيئا .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ١ ص ١٢١ باب ذكر بعث النبى - ﷺ - أسامة ... إلخ . فقد ذكر بعد أن علم رسول الله - ﷺ - بكلام الناس فى بعث أسامة وقول عايش بن أبى ربيعة يستعمل هذا الغلام على المهاجرين الأولين ، فغضب رسول الله - ﷺ - بعد أن بلغه هذا القول وصعوده على المنبر وتحدث إليهم فى هذا الشأن وبعد أن انتهى من حديثه دخل أبو بكر فقال :

يا رسول الله ! أصبحت مقيفاً بحمد الله ، واليوم يوم ابنة خارجة فأذن لى فأذن له ، فذهب إلى السبح . وبعد أن ركب أسامة وانتهى إلى معسكره جاءه خبر موت الرسول - ﷺ - وتوفى - عليه السلام - حين زاغت الشمس يوم الاثنين الاثنى عشرة ليلة خلت من ربيع الأول .

(١) كنز العمال للمتقى الهنذى ج ٤ ص ٢٦٥ رقم ١٠٤٣٩ كتاب التوبة من قسم الأفعال فصل فى فضلها وأحكامها بلفظه وعزوه .

كر .

٢٦/٧٠٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : جَاءَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَلَمْ تُوصِ ، فَهَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا ، قَالَ : نَعَمْ » .

ص (١) .

٢٧/٧٠٩ - « حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ اسْتَحِيضَتْ فَسَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ لِلظَّهْرِ غُسْلًا ، وَلِلْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ ، وَالْعِشَاءِ غُسْلًا ، وَلِلْفَجْرِ غُسْلًا وَتَضَعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَفْرَائِهَا (*) ، وَقَالَ : إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ » .

عب (٢) .

٢٨/٧٠٩ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا ، أَوْ

(*) هكذا بالأصل وفي كنز العمال أوقاتها .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٥٩ رقم ١٦٣٣٧ الصدقة عن الميت بلفظ أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني يعلى أنه سمع عكرمة مولى ابن عباس يقول : أخبرنا ابن عباس أن سعد بن عبادَةَ توفيت أمه وهو غائب عنها ، فهل ينفعها إن تصدقت بشيء عنها ؟ فقال : نعم : فقال أشهدك أن حائط المخراف صدقة عنها .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١ ص ٣٠٨ رقم ١١٧٦ باب المستحاضة ، عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عيينة ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن أبيه ، أن امرأة من المسلمين استحيضت ، فسألت النبي - ﷺ - أو سئل عنها ، فقال : إنما هو عرق ، ترك الصلاة قدر حيضتها ، ثم تجمع الظهر والعصر بغسل واحد ، والمغرب والعشاء بغسل واحد وتغتسل للصبح غسلاً .

أَوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، قَالَ مَعْمَرٌ ، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ :
قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْحَدُثُ ؟ قَالَ : مَنْ جُلِدَ بِغَيْرِ حَدٍّ أَوْ قُتِلَ بِغَيْرِ حَقٍّ .

عب (١) .

٢٩ / ٧٠٩ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ : أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَهَبَتْ نَفْسَهَا

لِلنَّبِيِّ ﷺ - » .

عب (٢) .

٣٠ / ٧٠٩ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ قَتَادَةَ : أَنَّ عَلِيًّا قَضَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - أَشْيَاءَ بَعْدَ
وَفَاتِهِ كَانَ عَامَتَهَا عِدَّةً حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : خَمْسَ مِائَةِ أَلْفٍ دِرْهَمٍ ، قِيلَ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ : وَأَوْصَى
إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - ذَلِكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، لَا أَشْكُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ فَلَوْلَا
ذَلِكَ مَا تَرَكَوهُ أَنْ يَقْضَى » .

..... (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ، باب النهبة ومن آوى محدثًا ج ١٠ ص ٢٠٧ رقم ١٨٨٤٨ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق
عن معمر ، عن قتادة أن النبي ﷺ - قال : من أحدث حديثًا ، أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة
والناس أجمعين ، قال معمر : وقال جعفر بن محمد : قيل : يا رسول الله ! ما المحدث ؟ قال : من جلد بغير
حدٍّ أو قتل بغير حقٍّ .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب هل للذمية والمملوكة متعة ؟ وباب الموهبات ج ٧ ص ٧٥ رقم ١٢٢٦٧ بلفظ : عبد
الرزاق عن ، معمر ، عن الزهري ، وقتادة أن ميمونة بنت الحارث بن حزم وهبت نفسها للنبي ﷺ - .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب بيع أمهات الأولاد ج ٧ ص ٢٩٤ رقم ١٣٢٣٥ بلفظ : عبد الرزاق ، عن
معمر ، عن قتادة أن عليًّا قضى عن النبي ﷺ - أشياء بعد وفاته كان عامتها عِدَّةً ، قال : حسبته أنه قال :
خمس مائة ألف ، قال عبد الرزاق : يعني دراهم . قلنا لعبد الرزاق : وكيف قضى النبي ﷺ - وأوصى إليه
النبي ﷺ - بذلك قال : نعم لا أشك أن النبي ﷺ - أوصى إلى عليٍّ فلولا ذلك ما تركوه أن يقضى .

٧٠٩ / ٣١ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : أَحَدَثَ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَشْيَاءَ لَمْ يَكُنْ يُؤْخَذُ عَلَيْهِنَّ أَجْرٌ :

ضِرَابُ الْفَحْلِ ، وَقِسْمَةُ الْأَمْوَالِ ، وَتَعْلِيمُ الْغُلَمَانِ » .

عب (١) .

٧٠٩ / ٣٢ - « عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى الْعُزَّى وَكَانَتْ

سَدَنَتَهَا بَنُو سُلَيْمٍ فَقَالَ : انْطَلِقْ فَإِنَّهُ يَخْرُجُ عَلَيْكَ امْرَأَةٌ شَدِيدَةُ السَّوَادِ طَوِيلَةُ الشَّعْرِ ، عَظِيمَةُ
الثَّدْيَيْنِ قَصِيرَةٌ فَشَدَّ عَلَيْهَا خَالِدٌ فَضَرَبَهَا فَقَتَلَهَا فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا خَالِدُ !
مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : قَتَلْتُهَا قَالَ : ذَهَبَتْ الْعُزَّى فَلَا عِزَّةَ بَعْدَ الْيَوْمِ » .

كر (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق - باب الأجر على تعليم الغلمان وقسمة الأموال ج ٨ ص ١١٤ رقم ١٤٥٣٥ بلفظ :

أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن قتادة قال : أحدث الناس ثلاثة أشياء لم يكن يؤخذ عليهن أجر ،
ضراب الفحل ، وقسمة الأموال ، وتعليم الغلمان .

(٢) أخرجه تهذيب ابن عساكر ترجمة سيف الله خالد بن الوليد ج ٥ ص ١٠١ بلفظ وروى الحافظ والخطيب عن

قتادة : أن النبي ﷺ - بعث خالدًا إلى العزى وكانت لهوازن وكانت سدننها بنو سليم وقال له : انطلق فإنه
تخرج عليك امرأة شديدة السواد طويلة الشعر عظيمة الثديين قصيرة بحن صوتها فتقول :

يا عز شدى شدة لاشوالها على خالد ألق الخمار وشمري

فإنك إلا تقتلى المرء خالدًا تبوئى بذنوب عاجل وتنصرى

وفى رواية : أن رسول الله ﷺ - قدم مكة لعشر ليال بقين من رمضان فبعث السرايا فى كل وجه وأمرهم

أن يغيروا على من لم يكن على الإسلام فخرج هشام بن العاص فى مائتين قبل يلملم وخرج خالد بن سعيد
ابن العاص فى ثلثمائة قبل عرنة وبعث خالد بن الوليد إلى العزى ليهدمها فخرج فى ثلاثين فارسًا من
أصحابه حتى انتهى إليها فهدمها ثم رجع فقال له رسول الله : هدمتها ؟ فقال : نعم . فقال له هل رأيت شيئًا ؟
فقال : لا ، قال : فإنك لم تهدمها فارجع إليها فاهدمها فرجع خالد وهو متغيظ فلما انتهى إليها جرد سيفه

فخرجت إليه امرأة سوداء عريانة ناشرة الرأس فجعل السادن يصيح بها قال خالد : وأخذنى اقشعرار فى =

٧٠٩/ ٣٣ - « عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ : أَنَا النَّبِيُّ لَا

كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ ، أَنَا ابْنُ الْعَوَاتِكِ (كر) (١) فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ الْحَرَبِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ قَتِيبة : قَوْلُ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَا ابْنُ الْعَوَاتِكِ مِنْ سُلَيْمٍ ، هُنَّ ثَلَاثَةُ نِسْوَةٍ مِنْ سُلَيْمٍ : عَاتِكَةُ بِنْتُ هِلَالٍ أُمُّ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَعَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ بْنِ هِلَالٍ أُمُّ هَاشِمٍ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَعَاتِكَةُ بِنْتُ الْأَوْقَصِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ هِلَالٍ أُمُّ وَهْبٍ أَبِي أَمْنَةَ أُمِّ النَّبِيِّ - ﷺ - . فالأولى مِنَ الْعَوَاتِكِ ، عَمَّتُهُ الْوُسْطَى ، وَالْوُسْطَى ، عَمَّةُ الْأُخْرَى .

كر ، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدِ اللَّهِ الطَّالِبِيُّ الْعَدَوِيُّ : الْعَوَاتِكُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ ، ثَلَاثُ قُرَشِيَّاتٍ ، وَأَرْبَعُ سُلَمِيَّاتٍ ، وَعَدُوَانِيَّتَانِ ، وَهَذَلِيَّةٌ ، وَقَحْطَانِيَّةٌ ، وَقُضَاعِيَّةٌ ، وَثَقَفِيَّةٌ ، وَأَسَدِيَّةٌ ، أَسَدُ خَزِيمَةَ فَالْقُرَشِيَّاتُ مِنْ قَبْلِ أُمِّهِ أَمْنَةَ بِنْتُ وَهْبٍ ، وَأُمُّهَا رِبِطَةُ بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ ، وَأُمُّهَا أُمُّ حَبِيبٍ ، وَهِيَ عَاتِكَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَيٍّ ، وَأُمُّهَا رِبِطَةُ بِنْتُ كَعْبِ بْنِ تَيْمٍ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ، وَكَانَتْ رِبِطَةُ أَوَّلَ امْرَأَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ ضَرَبَتْ ، قَبَابُ الْأَدَمِ بَذَى الْمَجَازِ ، وَأُمُّهَا قَلَابَةُ بِنْتُ حُدَافَةَ بْنِ جَمْحٍ الْخَطْبَاءِ ، وَيُقَالُ : الْخَطْيَاءُ وَكَانَ دَاوُدُ بْنُ مِسُورٍ الْمَخْزُومِيُّ يَقُولُ : الْخُطْبَاءُ مِنْ طَرِيقِ الْكَلَامِ ، وَغَيْرُهُ يَقُولُ : الْخَطْيَاءُ مِنْ طَرِيقِ

= ظهري فجعل يصيح ويقول : أعز شدى البيتين ، فأقبل خالد إليها بالسيف وهو يقول : يا عز كفرانك لا سبحانك ... إني رأيت الله قد أهانك فضربها بالسيف فجذلها بانشتين ثم رجع إلى رسول الله - ﷺ - فأخبره فقال : نعم تلك العزى قد أيست أن تعبد ببلادكم أبداً .

الْحَطْوَةَ ، وَأُمُّهَا أَمْنَةُ بِنْتُ عَامِرِ الْجَانِ بْنِ مَلِكَانَ بْنِ أَفْصَى بْنِ حَارِثَةَ بْنِ خَزَاعَةَ ، وَيُقَالُ لِعَامِرِ
الْجَانِ هُوَ عَامِرُ بْنُ غَبْشَانَ مِنْ خَزَاعَةَ وَأُمُّهُ عَاتِكَةُ بِنْتُ هِلَالِ بْنِ أَهْيَبِ بْنِ ضَبَّةِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ
فِهْرِ ، وَأُمُّ أَهْيَبِ بْنِ ضَبَّةِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ فِهْرِ مَخْشِيَةُ بِنْتُ مُحَارِبِ بْنِ فَهْرٍ وَأُمُّهَا عَاتِكَةُ بِنْتُ
مُخَلَّدِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ ، وَهِيَ الثَّالِثَةُ ، وَأُمَّا السُّلَمِيَّاتُ ، فَوُلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ
مَنَافٍ بْنِ قُصَيٍّ وَمِنْ قَبْلِ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ أُمُّ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ عَاتِكَةُ بِنْتُ
مُرَّةِ بْنِ هِلَالِ بْنِ فَالِحِ بْنِ زَكْوَانَ ، وَأُمُّ مُرَّةِ بْنِ هِلَالِ بْنِ فَالِحِ بْنِ زَكْوَانَ وَعَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةِ بْنِ
عَدِيِّ بْنِ أَسْلَمَ بْنِ أَفْصَى مِنْ خَزَاعَةَ وَيُقَالُ : إِنَّ أُمَّ مُرَّةِ بْنِ هِلَالِ بْنِ فَالِحِ بْنِ زَكْوَانَ وَهِيَ
عَاتِكَةُ بِنْتُ جَابِرِ بْنِ قَنْفَذِ بْنِ مَالِكِ بْنِ عَوْفِ بْنِ أَمْرِئِ الْقَيْسِ مِنْ سُلَيْمٍ وَهِيَ الثَّانِيَةُ وَأُمُّ
هِلَالِ بْنِ فَالِحِ بْنِ زَكْوَانَ عَاتِكَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ بُهْشَةَ بْنِ سُلَيْمِ بْنِ مَنصُورٍ وَأُمُّ وَهْبِ بْنِ
عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ زُهْرَةَ عَاتِكَةُ بِنْتُ الْأَوْقَصِ بْنِ هِلَالِ بْنِ فَالِحِ بْنِ زَكْوَانَ ، فَهَؤُلَاءِ الْعَوَاتِكُ
السُّلَمِيَّاتُ ، وَأُمَّا الْعَدَوَانِيَّتَانِ فَوُلَدَتَاهُ مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ وَمِنْ قَبْلِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ ، وَأُمَّا الَّتِي وَلَدَتْهُ
مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهِيَ السَّابِعَةُ مِنْ أُمَّهَاتِهِ ، وَيُقَالُ إِنَّهَا الْخَامِسَةُ ، فَهِيَ
عَاتِكَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَرْبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَدِيلَةَ الْعَدَوَانِيَّةِ ، وَمَنْ قَالَ إِنَّهَا السَّابِعَةُ ، فَهِيَ
عَاتِكَةُ بِنْتُ عَامِرِ بْنِ ظَرْبِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَائِذِ بْنِ يَشْكُرَ الْعَدَوَانِيَّةِ ، وَهِيَ أُمُّ هِنْدِ بِنْتُ مَالِكِ
ابْنِ كِنَانَةَ الْفَهْمِيِّ مِنْ قَيْسِ عِيلَانَ ، وَهِنْدُ بِنْتُ مَالِكِ ، هِيَ أُمُّ فَاطِمَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَرْبِ
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ وَائِلَةَ الْعَدَوَانِيَّةِ ، وَفَاطِمَةُ أُمُّ سَلَمَى بِنْتُ عَامِرِ بْنِ عُمَيْرَةَ وَسَلَمَى أُمُّ تَخْمَرَ

بنت عبد بن قُصَيٍّ ، وتَخَمَّرُ أُمُّ صَخْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ ، وَصَخْرَةُ أُمُّ فَاطِمَةَ بِنْتُ
 عَمْرِو بْنِ عَائِدِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَخْزُومٍ ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ عَائِدِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ مَخْزُومٍ أُمُّ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَمِنْ قَبْلِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ فَأُمُّ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ عَاتِكَةُ بِنْتُ
 عَمْرِو ابْنِ عَدُوَانَ بْنِ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ بْنِ عَيْلَانَ ، وَأُمُّ الْهُذَلِيَّةِ ، فَوَلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ
 مَنَافٍ . وَأُمُّ هَاشِمِ عَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةَ بْنِ هِلَالِ بْنِ فَالِجٍ ، وَأُمُّهَا مَسَارِيَةُ بِنْتُ حَرْزَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ
 صَعْصَعَةَ ابْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ ، وَأُمُّ مُعَاوِيَةَ بْنِ بَكْرِ بْنِ هَوَازِنَ عَاتِكَةُ بِنْتُ سَعْدِ بْنِ سَهْلِ بْنِ
 هُذَيْلِ بْنِ فَهْرِ الْهُذَلِيَّةِ ، وَأُمُّ الْأَسَدِيَّةِ فَوَلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ ، وَهِيَ الثَّالِثَةُ مِنْ أُمّهَاتِهِ ،
 وَهِيَ عَاتِكَةُ بِنْتُ دَوَانَ بْنِ أَسَدِ بْنِ حُزَيْمَةَ ، وَأُمُّ الثَّقَفِيَّةِ ، فَهِيَ عَاتِكَةُ بِنْتُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ
 أَسْلَمَ بْنِ عَوْفِ الثَّقَفِيِّ ، وَهِيَ أُمُّ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَيٍّ وَعَبْدِ الْعُزَّى
 ابْنِ جَدِّ أَمْنَةَ بِنْتِ وَهْبٍ ، وَأُمُّ أَمْنَةَ بِنْتُ وَهْبِ بَرَّةَ بِنْتُ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الدَّارِ بْنِ
 قُصَيٍّ ، وَأُمُّ الْقَحْطَانِيَّةِ فَوَلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ غَالِبِ بْنِ فَهْرِ ، أُمُّ غَالِبِ بْنِ فَهْرِ لَيْلَى بِنْتُ سَعْدَانَ بْنِ
 هُذَيْلٍ ، وَأُمُّ سَلْمَى بِنْتُ طَابِخَةَ بْنِ الْيَاسِ بْنِ مُضَرَ ، وَأُمُّ سَلْمَى عَاتِكَةُ بِنْتُ الْأَسَدِ بْنِ
 الْغَوْثِ وَعَاتِكَةُ أَيْضًا هِيَ الثَّالِثَةُ مِنْ أُمّهَاتِ النَّضْرِ ، وَأُمُّ الْقُضَاعِيَّةِ فَوَلَدَتْهُ مِنْ قَبْلِ كَعْبِ بْنِ
 لُؤَيٍّ ، وَهِيَ الثَّالِثَةُ مِنْ أُمّهَاتِهِ ، وَهِيَ عَاتِكَةُ بِنْتُ رَشْدَانَ بْنِ قَيْسِ بْنِ جُهَيْنَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ سَوْدِ
 ابْنِ أَسْلَمَ بْنِ الْحَافِ بْنِ قُضَاعَةَ ، قَالَ أَحْمَدُ أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ كُلِّهِ بَعْضُ الطَّالِبِينَ وَرَوَاهُ لِي عَنْ
 عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيِّ .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر باب معرفة أمه - عليه السلام - وجداته - عليه السلام - وعمومته - عليه السلام - وعماته - عليه السلام - ج ١ من ص ٢٨٩ إلى ٢٩١ بلفظ : أن نسب رسول الله - عليه السلام - يتصل بجميع قبائل العرب كما قال ابن عباس - رضي الله عنه - وقال قتادة : أن النبي - عليه السلام - قال في بعض غزواته أنا النبي لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب ، أنا ابن العواتك ، وقالوا : العواتك ثلاث نسوة من سليم يُسمى كل واحدة منهن عاتكة ، وهن : عاتكة بنت هلال أم عبد مناف ، وعاتكة بنت مرة بن هلال أم هاشم بن عبد مناف ، وعاتكة بنت قصي بن مرة ابن هلال أم وهب والد آمنة أم النبي - عليه السلام - فالأولى من العواتك عمة الوسطى ، والوسطى عمة الأخرى وبنو سليم تفخر بأن لرسول الله - عليه السلام - فيهم هذه الولادات وقال رسول الله - عليه السلام - يوم أحد أنا ابن الفواطم وهن : فاطمة بنت عمرو بن عائذ وهي أم عبد الله بن عبد المطلب ، وفاطمة بنت عبد الله بن الحارث ، وفاطمة بنت عوف بن عدى ، وفاطمة بنت سعد أم قصي ، وفاطمة بنت عامر بن نصر .

قال أحمد بن حنبل والذي ثبت لنا خمس من الفواطم .

وقال الطالبي : العواتك ثلاثة : عاتكة بنت مرة بن فالج أم هشام بن عبد مناف ، وعاتكة بنت جابر وهي أم هلال بن فالج بن ذكوان ، وعاتكة بنت الحارث وهي أم فالج بن ذكوان ، وعاتكة بنت قصي بن هلال وهي أم وهب بن عبد مناف .

وقال أبو عبد الله الطالبي العدوي : العواتك أربع عشرة : ثلاث قرشيات ، وأربع سلميات ، وعدوانيتان ، وهذلية ، وقحطانية ، وقضاعية ، وثقفية ، وأسدية أسد خزيمة .

فالقريشيات من قبل أمة آمنة بنت وهب وأمها ربيعة بنت عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصي وأمها أم حبيب وهي عاتكة بنت أسد بن عبد العزى بن قصي وأمها ربيعة بنت كعب من تيم بن مرة بن كعب ، وكانت ربيعة أول امرأة من قريش ضربت قباب الأدم بذي المجاز وأمها قلابة بنت حدافة بن جمح الخطباء ويقال : الخطباء وكان داود بن مسور المخزومي يقول الخطباء من طريق الكلام وغيره يقول الخطباء من طريق الخطوة وأمها آمنة بنت عامر الجان بن لمكان بن قصي بن حارثة بن خزاعة ويقال لعامر الجان وهو عامر بن غبشان بن خزاعة وأمها عاتكة بنت الهلال بن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر وأمها عاتكة بنت مخلد بن النضر بن كنانة وهي الثالثة ، وأما السلميات فولدته من قبل هاشم بن عبد مناف بن قصي . ومن قبل وهب بن عبد مناف بن زهرة أم هاشم بن عبد مناف عاتكة بنت مرة بن هلال بن فالج بن ذكوان وأم مرة عاتكة بنت =

= مرة بن عدى بن أسلم من قصى من خزاعة ويقال أن أم مرة بن هلال هى عاتكة بنت جابر بن قنفذ بن مالك ابن عوف بن امرئ القيس من سليم وهى الثالثة ، وأم هلال بن فالج بن ذكوان عاتكة بنت الحارث بن بهنة ابن سليم بن منصور وأم وهب بن عبد مناف بن زهرة عاتكة بنت الأوقص بن هلال بن فالج بن ذكوان فهؤلاء العواتك السلمييات وأما العدوانيتان فولدتاه من قبل أبيه ومن قبل مالك بن النضر فأما التى ولدتها من قبل أبيه عبد الله وهى السابعة من أمهاته ويقال إنها الخامسة فهى عاتكة بنت عبد الله بن ظرب بن الحارث بن جذيلة العدوانى ومن قال أنها السابعة فهى عاتكة بنت عامر بن ظرب بن عمر بن عائذ بن يشكر العدوانى وهى أم هند بنت مالك بن كنانة الفهمى من قيس بن غيلان وهند بنت مالك هى أم فاطمة بنت عبد الله بن ظرب بن الحارث بن وائلة العدوانى وفاطمة أم سلمى بنت عامر بن عميرة بن قصى وسلمى أم تخمر بنت عبد ابن قصى وتخمر أم صخرة بنت عبد الله بن عمران وصخرة أم فاطمة بنت بن عائذ بن عمران بن مخزوم وفاطمة بنت عمر بن عائذ بن عمران بن مخزوم أم عبد الله بن عبد المطلب ، ومن قبل مالك بن النضر بن كنانة فأم مالك بن النضر عاتكة بنت عمر بن عدوان بن عمر بن قيس بن غيلان وأما الهذلية فولدتها من قبل هاشم ابن عبد مناف وأم هاشم عاتكة بنت مرة بن هلال بن فالج وأما مارية بنت حرزة بن عمرو بن صعصعة بن بكر بن هوازن ، وأم معاوية بن بكر بن هوازن عاتكة بنت سعد بن سهل بن هذيل بن فهر الهذلية وأما الأسدية فولدتها من قبل كلاب بن مرة وهى الثالثة من أمهاته وهى عاتكة بنت دوان بن أسيد بن خزيمة ، وأما الشقفية فهى عاتكة بن عمرو بن سعد بن أسلم بن عوف الثقفى وهى أم عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصى وعبد العزى جد آمنة بنت وهب بن عبد العزى بن عثمان بن عبد الدار بن قصى ، وأما القحطانية فولدتها من قبل غالب بن فهر أم غالب بن فهر ليلى بنت سعدان بن هذيل أمها سلمى بنت طابخة بن الياس بن مضر وأم سلمى عاتكة بنت الأسد بن الغوث وعاتكة أيضاً هى الثالثة من أمهات النضر وأما القضاعية فولدتها من قبل كعب بن لؤى وهى الثالثة من أمهاته وهى عاتكة بن رشدان بن قيس بن جهينة بن زيد بن سود بن أسلم ابن الحاف بن قضاة قال أحمد أخبرنى بذلك كله بعض الطالبين ورواه لى عبد الله العدوى وقال ابن سعد ولد لعبد المطلب اثنا عشر رجلاً وست نسوة وهم الحارث وهو أكبر أولاده وبه كان يكنى ومات فى حياة أبيه وعبد الله والزبير وكان شاعراً شريفاً وإليه أوصى أبوه وأبو طالب واسمه عبد مناف وعبد الكعبة مات ولم يعقب .

٧١٠/١ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : أَوَّلُ مَخْضُوبٍ خُضِبَ فِي الْإِسْلَامِ أَبُو قُحَافَةَ أُتِيَ بِهِ

النَّبِيُّ ﷺ - وَرَأْسُهُ مِثْلُ الثَّغَامَةِ (*) ، فَقَالَ : غَيْرُوهُ بِشَيْءٍ وَجَنَّبُوهُ السَّوَادَ .

ش (١) .

٧١٠/٢ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ نَاسٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُؤْمِنِينَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ذَهَبَ أَهْلُ

الدُّنْيَا بِالْأَجُورِ ، يَتَصَدَّقُونَ وَلَا تَتَصَدَّقُ ، وَيُنْفِقُونَ وَلَا نَنْفِقُ ، قَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ مَالَ الدُّنْيَا
وُضِعَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ ، أَكَانَ بِالْغَا السَّمَاءِ ؟ قَالُوا : لَا ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ
بِشَيْءٍ أَصْلُهُ فِي الْأَرْضِ ، وَفَرَعُهُ فِي السَّمَاءِ أَنْ تَقُولُوا فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ،
وَاللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَإِنَّ أَصْلَهُنَّ فِي الْأَرْضِ وَفَرَعُهُنَّ فِي
السَّمَاءِ » .

عب (٢) .

٧١٠/٣ - « عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ صَدْرًا مِنْ

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ٨٩ رقم ١٧٦٦٨ بلفظ حدثنا : عثمان بن مطرف عن هشام
عن قتادة قال : أول مخضوب خضب في الإسلام أبو قحافة ، أريه النبي ﷺ - ورأسه مثل الثغامة فقال
غيروه بشيء وجنبوه السواد .

(*) الثغامة نبت أبيض الزهر والتمر يشبه به الشيب وقيل هي شجرة تبيض كانها الثلج .

نهاية ج ١ ص ٢١٤ مادة نغم .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب : التسبيح والقول وراء الصلاة ج ٢ ص ٢٣٣ رقم ٣١٨٨ بلفظ : عبد الرزاق عن
معمر عن قتادة قال ناس من فقراء المؤمنين : بلفظه .

خِلَافَتِهِ كَانُوا يُصَلُّونَ بِمَكَّةَ ، وَبِمِنَى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّاهَا أَرْبَعًا ، فَلَبَّغَ ذَلِكَ ابْنَ مَسْعُودٍ فَاسْتَرْجَعَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى أَرْبَعًا فَقِيلَ لَهُ : اسْتَرجعتَ ثُمَّ صَلَّيتَ أَرْبَعًا قَالَ : الخِلافَ شرٌّ .

عب (١) .

١٠/٧١٠ ٤ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا يَحِلُّ لِمَرْأَةٍ مِنْ مَالِ زَوْجِهَا إِلَّا الرُّطْبُ ، قَالَ قَتَادَةُ : يَعْنِي مَا لَا يَدْخُرُ : الْخُبْزُ وَاللَّحْمُ وَالصَّبْغُ » .
..... (٢)

١٠/٧١٠ ٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَقَتَادَةَ قَالَا : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْجَنَيْنِ بَغْرَةً عَبْدًا أَوْ أَمَةً » .
..... (٣)

١٠/٧١٠ ٦ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي اخْتِلَافٌ وَفُرْقَةٌ ، وَسَيَأْتِي قَوْمٌ يَعْجُبُونَكُمْ ، أَوْ تُعْجِبُهُمْ أَنْفُسُهُمْ وَيَدْعُونَ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى -

(١) مصنف عبد الرزاق باب : الصلاة في السفر ج ٢ ص ٥١٦ رقم ٤٢٦٩ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر عن قتادة : أن رسول الله - ﷺ - وأبا بكر وعمر وعثمان صدرا من خلفته كانوا يصلون بمكة وبمنى ركعتين ثم إن عثمان صلاها أربعا فبلغ ذلك ابن مسعود فاسترجع ثم قام فصلّى أربعا فقليل له: استرجعت ثم صليت أربعا؟ قال : الخِلافَ شر .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب ما يحل للمرأة من مال زوجها ج ٩ ص ١٢٧ رقم ١٦٦١٥ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : قال رسول الله - ﷺ - ... الحديث بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب : نذر الجنين ج ١٠ ص ٥٦ رقم ١٨٣٣٧ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري و قتادة قالا الحديث بلفظه .

وَلَيْسُوا مِنْ اللَّهِ فِي شَيْءٍ ، فَإِذَا خَرَجُوا عَلَيْكُمْ فَقَاتِلُوهُمْ ! الَّذِي يَقْتُلُهُمْ أُولَىٰ بِاللَّهِ - تَعَالَىٰ - مِنْهُمْ ، قَالُوا : وَمَا سَمَتُهُمْ ؟ قَالَ : الْحَلْقُ وَالتَّسْمِيتُ يَعْنِي : يَحْلِقُونَ رُءُوسَهُمْ وَالتَّسْمِيتُ يَعْنِي لَهُمْ سَمْتُ وَخُشُوعٌ .

عب (١) .

٧١٠/٧ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ - عَبْدَ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ عَلَىٰ كَمْ تَفَرَّقَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : عَلَىٰ وَاحِدَةٍ أَوْ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً ، قَالَ : وَأُمْتِي أَيْضًا سَتَفْتَرِقُ مِنْهُمْ أَوْ يَزِيدُونَ وَاحِدَةً ، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً » .

عب (٢) .

٧١٠/٨ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : تَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا تَتَابَعَ عَلَيْهِ الْعُطَاسُ ثَلَاثًا » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : ما جاء في الحرورية ج ١٠ ص ١٥٤ رقم ١٨٦٦٩ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : قال النبي ﷺ - : سيكون في أمتي اختلاف وفرقة وسيأتي قوم يعجبونكم أو تعجبهم أنفسهم يدعون إلى الله وليسوا من الله في شيء يحسبون أنهم على شيء وليسوا على شيء فإذا خرجوا عليكم فاقتلوهم الذي يقتلهم أولى بالله منكم قالوا : وما سمتهم ؟ قال : الحلق والسمت قال : يعني : يحلقون رؤوسهم ، والسمت : يعني لهم سمت وخشوع .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب : ما جاء في الحرورية ج ١٠ ص ١٥٦ رقم ١٨٦٧٥ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : سَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ - عَبْدَ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ ... الحديث بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق كتاب (الجامع) باب : وجوب التسميت ج ١٠ ص ٤٥٢ رقم ١٩٦٨١ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : يشمت العطاس إذا تتابع عليه ثلاثًا وقال رجل لمعمر هل يشمت الرجل المرأة إذا عطست ؟ قال : نعم لا بأس بذلك .

ذكره الحافظ في الفتح هكذا (يشمت العطاس إذا تتابع عليه العطاس ثلاثًا) ج ١٠ / ص ٤٥٩ .

٧١٠/٩ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : كَانَتْ بُقْعَةٌ إِلَى جَنْبِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : -

مَنْ يَشْتَرِيهَا وَيُوسِعُهَا فِي الْمَسْجِدِ وَلَهُ مِثْلُهَا فِي الْجَنَّةِ ؟ فَاشْتَرَاهَا عُثْمَانُ فَوَسَعَهَا فِي الْمَسْجِدِ .

كر (١)

٧١٠/١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : تَزَوَّجَ أُمُّ كُلْثُومُ ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عُتَيْبَةَ بْنَ عَبْدِ

الْعُزْرَى بْنِ أَبِي لَهَبٍ ، فَلَمْ يَبْنِ بِهَا (*) حَتَّى بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ - وَكَانَتْ رُقِيَّةُ ابْنَةُ النَّبِيِّ

ﷺ - عِنْدَ أَخِيهِ عُتْبَةَ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ (**) قَالَ أَبُو لَهَبٍ

لَا بَنِيَّ عُتَيْبَةَ وَعُتْبَةَ : رَأْسِي مِنْ رَأْسِكُمَا حَرَامٌ إِنْ لَمْ تُطَلِّقَا ابْنَتِي مُحَمَّدٍ ، وَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ -

عُتْبَةَ طَلَاقَ رُقِيَّةَ ، وَسَأَلَتْهُ رُقِيَّةُ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ لَهُ أُمُّهُ - وَهِيَ حَمَّالَةٌ الْحَطَبِ - : طَلِّقْهَا يَا بَنِي ،

فَإِنَّهَا قَدْ صَبَتْ (***) فَطَلَّقَهَا ، وَطَلَّقَ عُتَيْبَةَ أُمُّ كُلْثُومُ ، وَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - حَيْثُ

فَارَقَ أُمُّ كُلْثُومٍ وَقَالَ : كَفَرْتُ بِدِينِكَ وَفَارَقْتُ ابْنَتَكَ لَا تَحْبُنِي وَلَا أَحْبُكَ ثُمَّ سَلَطَا عَلَيْهِ فَشَقَّ

قَمِيصَ النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ خَارِجٌ نَحْوَ الشَّامِ تَاجِرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَمَا إِنِّي

أَسْأَلُ اللَّهَ - تَعَالَى - أَنْ يُسَلِّطَ عَلَيْهِ كَلْبًا ، فَخَرَجَ فِي نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ حَتَّى نَزَلُوا بِمَكَانٍ مِنَ

الشَّامِ يُقَالُ لَهُ : الزَّرْقَاءُ لَيْلًا فَأُطَافَ بِهِمُ الْأَسَدُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَجَعَلَ عُتَيْبَةُ يَقُولُ : يَا وَيْلَ أُمِّي

هُوَ وَاللَّهُ أَكْلِي كَمَا دَعَا مُحَمَّدٌ عَلَى الْأَقَاتِلِيِّ : ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ وَهُوَ بِمَكَّةَ وَأَنَا بِالشَّامِ فَعَدَا

عَلَيْهِ الْأَسَدُ مِنْ بَيْنِ الْقَوْمِ فَأَخَذَ بِرَأْسِهِ فَضَغَمَهُ ضُغْمَةً فَمَزَعَهُ (****) فَتَزَوَّجَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ

رُقِيَّةَ فَتَوَفِيَتْ عِنْدَهُ وَلَمْ تَلِدْ لَهُ .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : أصحاب النبي ﷺ - ج ١١ ص ٢٢٩ رقم ٢٠٤٠ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق

عن معمر عن قتادة ، قال : كانت بقعة إلى جنب المسجد ... الحديث بلفظه .

(*) بين بها : بنى على أهلها : زفها والعامية تقول بنى بالها ، وهو خطأ المختار ص ٤٨ .

(**) سورة المسد من الآية (١) .

(***) صبت : وصبا من دين إلى دين يصبأ بفتحين : خرج المصباح المنير ج ١ ص ٤٥٤ .

(****) فمزعه أى يتقطع مختار الصحاح ص ٤٩٤ .

كر (١) .

١١ / ٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَأَسْتَنْ (*) نَجْرَانِ يَا أَبَا

الْحَارِثِ أَسْلَمَ ، فَقَالَ : إِنِّي مُسْلِمٌ ، فَقَالَ : يَا أَبَا الْحَارِثِ أَسْلَمَ قَالَ : قَدْ أَسْلَمْتَ قَبْلَكَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ : كَذَبْتَ مَنَعَكَ مِنَ الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ : ادْعَاؤُكَ لِلَّهِ وَلِدَا ، وَأَكْلُكَ الْخَنْزِيرَ ، وَشُرْبُكَ الْخَمْرَ » .

ش (٢) .

(١) مجمع الزوائد باب : علو الإسلام على كل دين خالفه وظهوره عليه ج ٦ ص ١٨ ، ١٩ بلفظ : وعن قتادة بن عامر قال : تزوج أم كلثوم بنت رسول الله - ﷺ - عتية بن أبي لهب وكانت رقية عند أخيه عتية بن أبي لهب فلم يبن بها حتى بُعث النبي - ﷺ - فلما نزل قوله - تعالى - ﴿ تَبَتَّ بَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ قال أبو لهب لابنيه عتية وعتيبة : رأسى فى رؤوسكما حرام إن لم تطلقا ابنتى محمد ، وقالت أمهما بنت حرب ابن أمية وهى حمالة الخطب ، طلقاهما يا بنى فإنهما صبأتا فطلقاهما ، ولما طلق عتية أم كلثوم جاء إلى النبي - ﷺ - حين فارقتها فقال : كفرت بدينك أو فارقت ابنتك لا تحيئنى ولا أجيتك ثم سطا عليه فشق قميص النبي - ﷺ - وهو خارج نحو الشام تاجراً فقال النبي - ﷺ - : أما إنى أسأل الله أن يسلط عليك كلبه فخرج فى حجر من قرش حتى نزلوا بمكان يقال له : الزرقاء ليلاً فأطاف بهم الأسد تلك الليلة فجعل عتية يقول : ويل أُمى هذا والله أكلنى كما قال محمد قاتلى ابن أبى كبشة وهو بمكة وأنا بالشام فلقد غدا عليه الأسد من بين القوم فضغمه ضغمة (**) فقتله ، قال زهير بن العلاء : فحدثنا هشام بن عروة عن أبيه أن الأسد لما أطاف بهم تلك الليلة انصرف فناموا وجعل عتية وسطهم فأقبل السبع يتخطاهم حتى أخذ برأس عتية ففدغه (***) وخلف عثمان بن عفان - رحمه الله - بعد رقية على أم كلثوم - رضوان الله عليهما - .

رواه الطبرانى هكذا مرسلًا وفيه زهير بن العلاء وهو ضعيف .

(*) هكذا بالأصل وفى مصنف ابن أبى شيبة لاسقف نجران .

(٢) فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (المغازى) باب : رقم ٢٤٤٢ ما ذكروا فى أهل نجران وما أراد النبي - ﷺ - ج ١٤ ص ٥٢٢ رقم ١٨٨٦٦ بلفظ : حدثنا معمر عن أبيه ، عن قتادة قال : قال رسول الله - ﷺ - : لاسقف نجران : يا أبا الحارث ! أَسْلَمَ فَقَالَ : إِنِّي مُسْلِمٌ قَالَ : يَا أَبَا الْحَارِثِ ! أَسْلَمَ قَالَ : قَدْ أَسْلَمْتَ قَبْلَكَ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ - : كَذَبْتَ مَنَعَكَ مِنَ الْإِسْلَامِ ثَلَاثَةٌ : ادْعَاؤُكَ لِلَّهِ وَلِدَا وَأَكْلُكَ الْخَنْزِيرَ وَشُرْبُكَ الْخَمْرَ .

(**) الضيغم : العض الشديد وبه سمى الأسد ضيغما .

(***) الفدغ : الشدخ والشق اليسير .

١٢/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : هَلْ تَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ إِذَا كُنْتُمْ

مَعِيَ فِي الصَّلَاةِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ » .

ق في القراءة (١) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي سنن البيهقي كتاب (الصلاة) باب : من قال : يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسر فيه بفاتحة الكتاب فصاعدا وهو أصح الأقوال على السنة أحوطها ج ٢ ص ١٦٥ بلفظ : وأخبرنا أبو على الروزي ، أنبأ أبو بكر ، حدثنا أبو داود ، حدثنا علي بن سهل الرملي ، حدثنا الوليد بن جابر وسعيد بن عبد العزيز ، وعبد الله بن العلاء عن مكحول ، عن عبادة بن ربيعة بن سليمان .

قال الشيخ : ورواه غيره عن الوليد بن مسلم عن سعيد بن عبد العزيز وغيره عن مكحول عن محمود ، عن أبي نعيم أنه سمع عبادة بن الصامت ، عن النبي ﷺ - أنه قال : هل تقرأون في الصلاة معي ؟ قلنا : نعم قال : فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب .

وفي رواية أخرى : أخبرنا أحمد بن الحارث الفقيه : أنبأ علي بن عمر الحافظ : حدثنا أبو محمد بن صاعد حدثنا محمد بن زنجويه وزرعة الدمشقي واللفظ له قال : حدثنا محمد بن المبارك الصوري ، حدثنا صدقة بن خالد ، حدثنا زيد بن واقد عن حزام بن حكيم ومكحول عن نافع بن محمود بن ربيعة كذا قال : أنه سمع عبادة بن الصامت يقرأ بأَمِّ الْقُرْآنِ وأبو نعيم يجهر بالقراءة فقلت : رأيتك صنعت بصلاتك شيئا ؟ قال : وما ذلك ؟ قال : سمعتك تقرأ بأَمِّ الْقُرْآنِ وأبو نعيم يجهر بالقراءة قال : نعم صلى بنا رسول الله ﷺ - بعض الصلوات التي يجهر فيها بالقراءة فلما انصرف قال : منكم من أحد يقرأ شيئا من القرآن إذا جهرت القراءة ؟ قلنا : نعم يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ - : وأنا أقول : ما لى أنزع القرآن لا يقرأ أحد منكم شيئا من القرآن إذا جهرت بالقراءة إلا بأَمِّ الْقُرْآنِ .

قال أبو الحسن الدارقطني - رحمه الله - : هذا إسناد حسن ورجاله ثقات قال الشيخ - رحمه الله - : وكذلك رواه هشام بن عمار عن صدقة وبسنده عن سليمان التيمي قال : حدثت عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ - قال : أتقرأون خلفي ؟ قالوا نعم قال : فلا تفعلوا إلا بفاتحة الكتاب .

وفي مسند عبد بن حميد مسند أبي قتادة رقم ١٣ صفحة ٨٥٩٠ رقم ١٨٨ بلفظ : أخبرنا يزيد بن هارون ، أنا سليمان التيمي قال : حدثت عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ - قال : هل تقرأون خلفي ؟ قالوا : نعم والله يا رسول الله قال : فلا تقرأوا إلا بأَمِّ الْقُرْآنِ .

١٣/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : كَانَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بِدْرِيًّا عَقِيًّا أَحَدَ نَقَبَاءِ الْأَنْصَارِ

وَكَانَ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى أَنْ لَا يَخَافَ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً » .

ق فيه (١) .

١٤/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : عَذَابُ الْقَبْرِ ثَلَاثَةٌ ثَلَاثٌ : ثُلُثٌ مِنَ الْغَيْبَةِ ، وَثُلُثٌ مِنَ

النَّمِيمَةِ ، وَثُلُثٌ مِنَ الْبَوْلِ » .

ق في عذاب القبر (٢) .

(١) تهذيب بن عساكر ترجمة عبادة بن الصامت ج ٧ ص ٢١١ بلفظ : وقال ابن سعد هو من القوائلة وكان نقيًّا عقيًّا بدريًّا أنصاريًّا والقوائلة بنو غنم وبنو سالم ابني عمرو بن عوف بن الخزرج وشهد العقبة مع السبعين من الأنصار وهو أحد النقباء الاثني عشرة وآخى النبي - ﷺ - بينه وبين أبي مرثدا الغنوي وشهد بدرًا وأحدًا والخندق والمشاهد كلها وكان بايع رسول الله - ﷺ - : ألا يخاف في الله لومة لائم ؟ وقال سفيان : هو بدرى عقي شجرى أحدى وهو نقيب .

وأخرج الحافظ عن سفيان عنه يعنى عن عبادة بن الصامت أنه قال : بايعنا رسول الله - ﷺ - على السمع والطاعة في العسر واليسر والمنشط والمكره ، ولا تنازع الأمر أهله نقول في الحق حيثما كنا لا نخاف في الله لومة لائم . وفي ص ٢١٣ وأخرج الحافظ والطبراني عن إسحاق بن راهويه : حدثنا أبو أسامة : حدثنا عيسى بن سنان عن يعلى بن شداد قال : ذكر معاوية الفرار من الطاعون في خطبته فقال له عبادة : أمك هند أعلم منك فأتى خطبته ثم صلى ثم أرسل إلى عبادة فنفضت رجال الأنصار معه فاحتبسهم ودخل عبادة فقال له معاوية : ألم تتق الله وتستح إمامك ؟ فقال عبادة : أليس قد علمت أنى بايعت رسول الله - ﷺ - ليلة العقبة أنى لا أخاف في الله لومة لائم .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمى ج ٣ باب : العذاب فى القبر ج ٣ ص ٥٦ بلفظ : وعن أبى أمامة - رضى الله عنه - قال : مر النبى - ﷺ - فى يوم شديد الحر نحو بقيع الفرقد فلما مر ببيع الفرقد قال : إذا بقبرين دفنوا فيهما رجلين فقال رسول الله - ﷺ - : من دفنتم هاهنا اليوم ؟ قالوا : يا رسول الله ! وما ذاك ؟ قال : أمّا أحدهما فكان يمشى بالنميمة ، وأمّا الآخر فكان لا يتنزه من البول وأخذ جريدة فشقهها ثم جعلها على القبرين قالوا : يا نبى الله ! ولم فعلت ذاك ؟ قال : ليخفف عنهما قالوا : يا نبى الله وحتى متى يعذبان ؟ قال : غيب لا يعلمه إلا الله ولولا تجافى قلوبكم وتزيدكم فى الحديث سمعتم ما أسمع .

١٥/٧١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ عَمَّ ثَابِتِ بْنِ رِفَاعَةَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ

- ﷺ - فَسَأَلَهُ ، وَثَابِتٌ يَوْمَئِذٍ يَتِيمٌ فِي حِجْرِهِ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ ثَابِتًا يَتِيمٌ فِي حِجْرِي

فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْ مَالِهِ ؟ فَقَالَ : أَنْ تَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقَى مَالَكَ بِمَالِهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً . »

كر ، ض (١) .

١٦/٧١٠ - « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ الْعَبْدِيُّ ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - : أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ ، وَأَشَدُّهُمْ ، وَأَرْحَمُهُمْ فِي اللَّهِ - تَعَالَى - عُمَرُ ،

= رواه الطبراني في الكبير وفيه على بن يزيد وفيه كلام .

وفي نفس المرجع ج ١ ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ باب : الاستنزاه من البول والاحتراز منه لما فيه من العذاب بلفظ :

وعن أبي بكرة قال : بينما النبي - ﷺ - يمشى بيني وبين رجل آخر إذا أتني على قبرين فقال : إن صاحبي

هذين القبرين يعذبان فأتياي بجريدة قال أبو بكرة : فأستبقت أنا وصاحبي فأتيته بجريدة فشققها نصفين فوضع

في هذا القبر واحدة وفي هذا القبر واحدة قال : لعله يخفف عنهما ما دامتا رطبتين أنهما يعذبان بغير كبير :

الغيبة والبول رواه الطبراني في الأوسط وأحمد وهذا لفظ الطبراني وقال أحمد : وما يعذبان في كبير وبلى

وما يعذبان إلا في الغيبة والنميمة والبول ، ورواه ابن ماجه باختصار ورجاله موثقون .

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ج ٢ ص ٩ ترجمة ٨٧٨ ثابت بن رفاعة الأنصاري ذكره ابن منده وابن فتحون

روى ابن منده عن طريق عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة أن عم ثابت بن رفاعة أتى النبي - ﷺ - فقال : يا

رسول الله : إن ثابِتًا يَتِيمٌ فِي حِجْرِي فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْ مَالِهِ ؟ قَالَ : أَنْ تَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقَى مَالَكَ

بِمَالِهِ ، هَذَا مَرْسَلٌ رَجَالُهُ ثِقَاتٌ .

وفي معرفة الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني ج ٣ ص ٢٤٢ ، ٤٣ رقم ١٣٣٣ في ترجمة رقم ٢٦٧ ثابت بن

رفاعة الأنصاري ، بلفظ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عِطَاءٍ الْخُصَّافُ أَبُو نَصْرٍ الْعَجَلِيُّ ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي عُرْوَةَ

عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ عَمَّ ثَابِتِ بْنِ رِفَاعَةَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَسَأَلَهُ وَثَابِتٌ يَوْمَئِذٍ يَتِيمٌ فِي حِجْرِهِ

فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنْ ثَابِتًا يَتِيمٌ فِي حِجْرِي فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْ مَالِهِ ؟ فَقَالَ : أَنْ تَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقَى

مَالَكَ بِمَالِهِ .

وَأَشَدُّهُمْ حَيَاءَ عِثْمَانَ ، وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ،
وَأَقْرَأُهُمْ أَبِي ثُبَّانُ بْنُ كَعْبٍ ، وَكَانَ يُقَالُ : أَعْلَمُهُمْ بِالْقَضَاءِ عَلِيٌّ .

ض (١) .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : أصحاب النبي - ﷺ - ج ١١ ص ٢٢٥ رقم ٢٠٣٨٧ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن عاصم بن سليمان عن أبي قلابة قال معمر : وسمعت قتادة يقول : أرحم أمتي بأمتي أبو بكر ، وأقواهم في أمر الله عمر ، وأصدقهم حياء عثمان ، وأمين أمتي أبو عبيدة بن الجراح ، وأعلم أمتي بالحلال والحرام معاذ ، وأقرأهم أبي ، وأفرضهم زيد قال قتادة في حديثه وأقضاهم علي .

١/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : أَوَّلُ شَهِيدٍ اسْتُشْهِدَ فِي الْإِسْلَامِ سُمَيَّةُ أُمُّ عِمَارٍ ، طَعَنَهَا أَبُو جَهْلٍ بِحَرْبَةٍ فِي قَبْلِهَا » .

ش (١) .

٢/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : يَجْتَنِبُ الْمَلِكُ الْإِنْسَانَ فِي مَوْطِنَيْنِ : عِنْدَ غَائِطِهِ وَعِنْدَ جَمَاعِهِ » .

عب (٢) .

٣/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : إِذَا خَرَجْتَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقُلْ : بِسْمِ اللَّهِ ، تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى ، أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ » .

عب (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ٧٦ رقم ١٧٦١٩ بلفظ : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن منصور ، عن مجاهد قال : أول شهيد استشهد في الإسلام أم عمار طعنها أبو جهل بحربة في قلبها .

(٢) أخرجه سنن الترمذي باب : ماجاء في الاستئذان عند الجماع ج ٤ ص ١٩٩ حديث رقم ٢٩٥٢ بلفظ : حدثنا أحمد بن محمد بن نيزك البغدادي ، أخبرنا الأسود بن عامر ، أخبرنا أبو محيية عن ليث عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - ﷺ - قال : « إياكم والتعري فإن معكم من لا يفارقكم إلا عند الغائط ، وحين يفضى إلى أهله فاستحيوهم واكرموهم »

هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، وأبو محيية اسمه يحيى بن يعلى .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب : ما يقول إذا دخل المسجد وخرج منه ، ج ١ ص ٤٢٨ رقم ١٦٧٢ بلفظ : عبد الرزاق عن الثوري عن منصور عن مجاهد قال : إذا خرجت من المسجد فقل ... الحديث بلفظه .

٧١١/٤- « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَقِيَ قَوْمًا فِيهِمْ حَادٍ يَحْدُو فَلَمَّا رَأَوْا

النَّبِيَّ ﷺ - سَكَتَ حَادِيهِمْ لَا يَحْدُوا فَقَالَ : مَنْ الْقَوْمُ ؟ قَالُوا : مِنْ مُضَرَ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُ حَادِيكُمْ لَا يَحْدُو ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا أَوَّلُ الْعَرَبِ حِدَاءً ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالُوا : إِنَّ الرَّجُلَ مِنَّا وَسَمَّوْهُ عَزْبٌ فِي إِبِلٍ لَهُ فِي أَيَّامِ الرَّبِيعِ ، فَبَعَثَ غُلَامًا لَهُ مَعَ الْإِبِلِ ، فَأَبْطَأَ الْغُلَامُ ، ثُمَّ جَاءَ فَجَعَلَ يَضْرِبُهُ بِعَصَا عَلَى يَدِهِ ، فَاَنْطَلَقَ الْغُلَامُ وَهُوَ يَقُولُ : وَآيِدَاهُ ، فَتَحَرَّكَتِ الْإِبِلُ وَنَشِطَتْ فَقَالَ : أَمْسِكْ أَمْسِكْ ، فَافْتَتَحَ النَّاسُ الْحِدَاءَ » .

ش (١) .

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد ، ذكر من انتمى إليه رسول الله ﷺ - ج ١ ص ٢ ، ٣ بلفظ : حدثنا العلاء ابن عبد الكريم عن مجاهد قال : كان النبي ﷺ - في سفر ، فبينما هو يسير بالليل ومعه رجل يسايره إذ سمع حاديًا يحدو وقوم أمامه فقال لصاحبه : لو أتينا حادي هؤلاء القوم فقربنا حتى غشنا القوم فقال رسول الله ﷺ - : « مَنْ الْقَوْمُ ؟ قَالُوا : مِنْ مُضَرَ فَقَالَ : وَأَنَا مِنْ مُضَرَ وَنَى حَادِينَا فسمعنا حاديكم فأتيناكم .

وبلفظ : أخبرنا عبيد الله بن موسى العبسي ، أخبرنا سفيان بن سعيد الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى ابن جعدة قال : لقي رسول الله ﷺ - ركبًا فقال : « مَنْ الْقَوْمُ ؟ قَالُوا : مِنْ مُضَرَ فَقَالَ : وَأَنَا مِنْ مُضَرَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا رَدَافٌ وَلَيْسَ مَعَنَا زَادٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « وَنَحْنُ رَدَافٌ مَا لَنَا زَادٌ إِلَّا الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ .

وبلفظ : أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء العجلي ، أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان الجمحي عن طاووس قال : بينما رسول الله ﷺ - في سفر إذ سمع صوت حاد ففسار حتى أتاهم فلما أتاهم قال : « وَنَى حَادِينَا فسمعنا صوت حاديكم فجنحنا نسمع حداءه فقال : « مَنْ الْقَوْمُ ؟ قَالُوا : مُضَرِيُونَ فَقَالَ - ﷺ - « وَأَنَا مُضَرِيٌّ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ أَوَّلَ مَنْ حَدَا بَيْنَنَا رَجُلٌ فِي سَفَرٍ فَضْرِبَ غُلَامًا لَهُ عَلَى يَدِهِ بِعَصَا فَانْكَسَرَتْ يَدُهُ فَجَعَلَ الْغُلَامُ يَقُولُ وَهُوَ يُسِيرُ الْإِبِلَ : وَآيِدَاهُ وَآيِدَاهُ وَقَالَ : هَيَّا هَيَّا فَسَارَتِ الْإِبِلُ .

وفي مجمع الزوائد باب : جواز الشعر والاستماع إليه ج ٨ ص ١٢٩ بلفظ : وعن ابن عباس قال : كان النبي ﷺ - في سفر فسمع صوت حاد يحدو فقال : « مِيلُوا بِنَا إِلَيْهِ فَقَالَ مَنْ الْقَوْمُ ؟ قَالُوا : مِنْ مُضَرَ قَالَ : وَأَنَا مِنْ مُضَرَ قَالُوا : أَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَا قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : كَانَ غُلَامٌ لَنَا وَمَعَهُ إِبِلٌ فَنَامَ فَتَفَرَّقَتِ الْإِبِلُ عَنْهُ فَجَاءَ صَاحِبُهُ فَضْرِبَهُ عَلَى يَدِهِ فَجَعَلَ يَقُولُ : وَآيِدَاهُ وَآيِدَاهُ فَجَعَلَتِ الْإِبِلُ تَجْتَمِعُ إِلَيْهِ ، رَوَاهُ الْبَزَارُ وَفِيهِ رِبْعَةُ بْنُ صَالِحٍ وَهُوَ صَالِحٌ .

٧١١/٥ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : أَوَّلُ سُورَةٍ أُنْزِلَتْ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ

رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ » .

م ، ن ، ش (١) .

٧١١/٦ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : بَدَأُ الْخَلْقَ الْعَرْشَ وَالْمَاءَ وَالْهَوَاءَ ، وَخَلَقْتُ الْأَرْضُ

مِنَ الْمَاءِ ، وَبَدَأَ الْخَلْقَ الْإِنثَيْنِ وَالثَّلَاثَاءَ وَالْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسَ ، وَجَمِيعَ الْخَلْقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَتَهَوَّدَتِ الْيَهُودُ يَوْمَ السَّبْتِ . وَيَوْمٌ مِنَ السَّتَةِ الْأَيَّامِ كَأَلْفِ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ » .

ش (٢) .

٧١١/٧ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَتِ النَّسَاءُ الْأُولَى يَجْعَلْنَ فِي أَكْمَةِ أُذْرِعِهِنَّ إِزَارًا

يَدْخُلْنَ إِحْدَاهُنَّ فِي إِصْبَعِهَا تَغْطِي بِهِ الْخَاتَمَ » .

= وفى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ، ٨٤ ، ٨٥ رقم ١٧٦٥٢ بلفظ : حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن مجاهد : أن النبي - ﷺ - لقي قومًا فيهم حاد يحدو فلما رأوا النبي - ﷺ - سكت حاديهم فقال - ﷺ - : ما للقوم ؟ قالوا : من مضر فقال - ﷺ - : وأنا من مضر فقال : ما شأن حاديكم لا يحدو ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : إنا أول العرب حداء قال : وما ذلك ؟ قالوا : إن رجلاً منا - وسموه - عزب في الإبل له في أيام الربيع فبعث غلاماً له مع الإبل فابطأ الغلام ثم جاء فجعل يضربه بعصا على يده فانطلق الغلام وهو يقول : وايداه وايداه قال : فتحركت الإبل ونشطت فقال له : أمسك أمسك فافتتح الناس الحداء .

(١) مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ٨٨ حديث رقم ١٧٦٦٥ بلفظ : حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبى نجيع عن مجاهد قال : هى أول سورة نزلت : (اقرأ باسم ربك الذى خلق) (ثم نون) .

(٢) مصنف عبد الرزاق كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١٠٦ رقم ١٧٧٤٣ بلفظ : حدثنا محمد بن الحسن الأسدي ، حدثنا أبو عوانة عن أبى كثير عن مجاهد قال : بدء خلق العرش والماء والهواء ، وخلق الأرض من الماء ، وبدء الخلق الاثنين ، الثلاثاء والأربعاء والخميس ، وجمع الخلق يوم الجمعة ، فتهودت اليهود يوم السبت ، ويوم من الستة الأيام كألف سنة مما تعدون .

ش (١) .

٨ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لما خلق الله - تعالى - آدم خلق عينيه قبل بقية جسده ،

فقال : أى رب ! أتم بقية خلقى قبل غيبوبة الشمس ، فأنزل الله - تعالى - ﴿ وكان الإنسان عجولاً ﴾ .

ش (٢) .

٩ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كان رسول الله - ﷺ - يدعو : اللهم إني أعوذ بك

من غلبة الدين وغلبة العدو وبوار الأيم » .

ش (٣) .

١٠ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : أفضل الساعات مواقيت الصلاة ، فادع فيها » .

ش (٤) .

(١) مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١٠٧ رقم ١٧٧٤٨ بلفظ : حدثنا جرير عن منصور عن

مجاهد : كن النساء الأولون يجعلن فى أكمة أدرعهن مزاراً تدخله إحداهن فى أصبعها تغطى به الخاتم .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١١٥ رقم ١٧٧٧٥ بلفظ : حدثنا معتمر عن ليث عن

مجاهد لما خلق الله آدم خلق عينيه قبل بقية جسده ، فقال : أى رب أتم بقية خلقى قبل غيبوبة الشمس ، فأنزل

الله : ﴿ وخلق الإنسان عجولاً ﴾ .

(٣) مصنف عبد ابن أبى شيبة كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ١٩٥ رقم ٩٢٠٠ بلفظ : حدثنا جرير عن منصور عن

مجاهد قال : كان رسول الله - ﷺ - يدعو : « اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو وبوار الأيم »

ونحوه رقم ٣٢٠١ عن الحكم ونحوه ٩٢٠٢ عن ابن ليلى .

نعوذ بالله من بوار الأيم : أى كسادها من بارت السوق إذا كسدت : نهاية ج ١ / ص ١٦١ مادة بوار .

(٤) مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الدعاء) ج ١٠ ص ٢٢٥ رقم ٩٢٢٤ بلفظ : حدثنا وكيع عن سفيان ، عن

عثمان بن الأسود ، عن أبى فزارة عن مجاهد قال : أفضل الساعات مواقيت الصلاة فادع فيها .

١١/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى الْخَلِيلُ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - » .

..... (١)

١٢/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ - ﷺ - صَلَاتَهُ ، قَالَ : مَنْ قَائِلُ الْكَلِمَاتِ ؟ فَسَكَتَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَنْ قَائِلُهَا ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَقَدْ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا كُلُّهُمْ يَكْتُبُهَا » .

عب (٢) .

١٣/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : تَحْرِيكُ الرَّجُلِ إِصْبَعُهُ فِي الصَّلَاةِ مَقْمَعَةٌ لِلشَّيْطَانِ » .

عب (٣) .

١٤/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : يَأْتِي إبْلِيسُ بِقَيْرَوَانَ فَيَضَعُهُ فِي السُّوقِ فَلَا يَزَالُ الْعَرْشُ يَهْتَزُّ مِمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَشْهَدُ مَا لَمْ يَشْهَدْ » .

(١) ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١٣١ رقم ١٧٨٤٨ بلفظ : حدثنا ابن ادریس عن لیث عن مجاهد

قال : قال رسول الله - ﷺ - : أول من يكسى خليل الله إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع ج ٢ ص ١٦٧ رقم ٢٩١٨ بلفظ :

عبد الرزاق عن ابن عيينة عن داود بن سابور عن مجاهد قال : قال : رجل حين رفع رأسه من الركعة : ربنا

لك الحمد كثيراً طيباً مباركاً فيه ، فلما قضى النبي - ﷺ - صلاته ، قال : مَنْ قَائِلُ الْكَلِمَاتِ ؟ فَسَكَتَ

الرجل ، فقال النبي - ﷺ - : مَنْ قَائِلُهَا ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَقَدْ ابْتَدَرَهَا

اثنا عشر ملكاً كلهم يكتبها .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب : رفع اليدين في العدا ج ٢ ص ٢٥٠ رقم ٣٢٤٥ بلفظ : عبد الرزاق عن الثوري

عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : تحريك الرجل إصبعه في الصلاة مقمعة للشيطان .

عب (١) .

١٥/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ آخِذًا بِيَدِ عُمَرَ ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْمَقَامِ قَالَ : هَذَا مَقَامُ أَبِيْنَا إِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا عُمَرُ ! أَفَلَا تَتَّخِذُهُ مُصَلًّى ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ . »

ابن أبى داود فى المصاحف (٢) .

١٦/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - : لَوْ اتَّخَذْنَا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ . »

ابن أبى داود (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق باب الحلف فى البيع والحكم فيه ج ٨ ص ٤٧٧ رقم ١٥٩٦٣ عبد الرزاق، عن ابن عيينة، عن ابن أبى نجيح قال : سمعت مجاهداً يقول : يأتى أبلّيس بقبرواته فيضعه فى السوق فلا يزال العرش يهتز كما يعلم الله ويشهد الله ما لم يشهد .
القيروان معظم العسكر والقافلة والجماعة أى أصحاب الشيطان وقوله يعلم الله ما لا يعلم يعنى أنه يحمل الناس أن يقولوا يعلم الله كذا لأشياء يعلم الله خلافها وينسبون إلى الله علم ما يعلم خلافه (ويعلم الله من ألفاظ القسم) .

(٢) المصاحف لابن أبى داود ج ٣ ص ٩٩ بلفظ حدثنا عبد الله ، حدثنا الحسن بن أحمد ، حدثنا مسكين ، عن هارون عن أبان بن تغلب ، عن طلحة الأيامى ، عن مجاهد : أن رسول الله - ﷺ - كان آخِذًا بِيَدِ عُمَرَ فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى مَقَامِ فَقَالَ : هَذَا مَقَامُ أَبِيْنَا إِبْرَاهِيمَ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : نَعَمْ .
قال : أفلا تتخذة مصلى ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ - عز وجل - : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ .

(٣) المصاحف لأبن أبى داود ج ٣ ص ٩٩ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا ابن اسماعيل القافلانئى ، حدثنا إسحاق يعنى ابن سليمان ، عن سفيان بن سعيد ، عن عبيد المكتّب عن مجاهد قال : قال عمر بن الخطاب - ﷺ - :
لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ .

١٧/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ الْمَقَامُ إِلَى لَزْقِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ نَحَيْتَهُ مِنَ الْبَيْتِ لِيَصَلِيَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، فَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى ﴾ .

ابن أبي داود (١) .

١٨/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : الْاسْتِنْشَاقُ شَطْرُ الْوُضُوءِ .

عب (٢) .

١٩/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ مِنَ الطَّلَقَاءِ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ - فَأَنَاحَ رَاحِلَتَهُ وَوَضَعَ رِدَاءَهُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ تَنَحَّى لِيَقْضِيَ الْحَاجَةَ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَرَقَ رِدَاءَهُ ، فَأَخَذَهُ فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ - فَأَمَرَ أَنْ تُقَطَعَ يَدُهُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَقْطَعُ فِي رِدَاءٍ ؟ !! أَنَا أَهْبُهُ لَهُ ، قَالَ : فَهَلَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ ؟ » .

ش (٣) .

(١) المصاحف لابن أبي داود ج ٣ ص ٩٩ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا الحسين بن علي بن مهران ، حدثنا عبيد

الله بن عبد المجيد ، حدثنا شريك بن عبد الله ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن مجاهد قال : كان المقام إلى لزق

البيت فقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لرسول الله ﷺ - لو نحيت من البيت ليصلي إليه الناس ، ففعل

ذلك رسول الله ﷺ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تعالى - ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى ﴾ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارة) من يأمر بالاستنشاق ج ١ ص ٢٧ ، ٢٨ بلفظ حدثنا وكيع عن سفيان

عن ابن أبي النجيج عن مجاهد قال : الاستنشاق شطر الطهور .

وبلفظ : حدثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن الحسن بن ليث ، عن مجاهد قال : الاستنشاق نصف الطهور .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب : ستر المسلم ج ١٠ ص ٢٢٥ ، ٢٢٦ رقم ١٨٩٢٦ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر ،

عن الزهري أن صفوان أتى النبي ﷺ - بسارق برده فأمر به النبي ﷺ - أن تقطع يده فقال : لم أرد هذا

=

يا رسول الله هو عليه صدقة ؟ قال : فهلا قبل أن تأتي به .

٧١١/٢٠ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُدَوِّدُونَ فِي قُبُورِهِمْ » .

عب (١) .

٧١١/٢١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : وَضَعَ الْيَدَ فِي الْخَاصِرَةِ اسْتِرَاحَةً أَهْلِ النَّارِ » .

عب (٢) .

٧١١/٢٢ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانُوا يَتَكَلَّمُونَ فِي الصَّلَاةِ وَيُكَلِّمُ الرَّجُلُ أَخَاهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ فَقَطَعُوا الْكَلَامَ » .

عب (٣) .

= وفى مجمع الزوائد للهيثمي ج ٦ ص ٢٦٧ باب : ما جاء فى السرقة وما لا قطع فيه بلفظ : وعن ابن عباس أن صفوان ابن أمية قدم المدينة فنام فى المسجد ووضع خميصة له تحت رأسه فأتى سارق فسرقتها فجاء به إلى النبى - ﷺ - فأمر به أن يقطع فقال صفوان : يا رسول الله هى له فقال : فهلا قبل أن تأتيني به ، رواه الطبرانى وفيه يعقوب بن حميد وثقه ابن حبان وغيره وضعفه النسائى وغيره وبقيت رجاله رجال الصحيح .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ٤٨٣ رقم ١٨٦٠ باب : فضل الأذان عبد الرزاق ، عن ابن مجاهد ، عن أبيه قال : المؤذنون أطول الناس أعناقًا يوم القيامة ولا يدودون فى قبورهم .

وانظر الحديث قبله ١٨٥٩ عن عطان نحوه وبعده ١٨٦١ عن أبى هريرة نحوه ١٨٦٢ ص ٤٨٤ نحوه عن عيسى بن طلحة عن رجل .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب : وضع الرجل يده فى خاصرته فى الصلاة ص ٢٧٤ ، ٢٧٥ رقم ٣٣٤٢ بلفظ : عبد الرزاق عن الثورى عن ابن جريج عن إسحاق بن عويمر عن مجاهد أنه قال : وضع اليد فى الخاصرة استراحة أهل النار قال : وفى حديث آخر أنها مشية إبليس .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٣٣١ رقم ٣٥٧٤ باب : الكلام فى الصلاة عن الثورى عن منصور عن مجاهد قال : كانوا يتكلمون فى الصلاة ويعلم الرجل أخاه حتى نزلت هذه الآية ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ فَقَطَعُوا الْكَلَامَ قال : القنوت هو السكوت والقنوت الطاعة .

٢٣/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : نَزَلَ رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَجَاءَ وَقَدْ أَمْسَى ،

فَقَالَ : أَعْشَيْتُمْ ضَيْفَكُمْ ؟ قَالُوا : لَا ، انْتَظَرْنَاكَ ، قَالَ : انْتَظَرْتُمُونِي إِلَى هَذِهِ السَّاعَةِ ؟ وَاللَّهِ لَا أَذُوقُهُ ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : وَاللَّهِ لَا أَذُوقُهُ إِنْ لَمْ تَذُقْهُ وَقَالَ الضَّيْفُ : وَاللَّهِ لَا أَكُلُ إِنْ لَمْ تَأْكُلُوا ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الرَّجُلُ قَالَ : أَجْمَعُ أَنْ أَمْنَعَ ضَيْفِي وَنَفْسِي وَامْرَأَتِي ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَاكَلَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَصَّ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : أَكَلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَالَ : أَطَعْتَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَعَصَيْتَ الشَّيْطَانَ » .

عب (١) .

٢٤/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الظُّهْرِ قَبْلَ أَنْ

تَنْزِلَ صَلَاةُ الْخَوْفِ ، فَتَلْهَفَ الْمُشْرِكُونَ أَنْ لَا يَكُونُوا حَمَلُوا عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَجُلٌ : إِنْ لَهُمْ صَلَاةٌ قَبْلَ مَغْرِبِ الشَّمْسِ هِيَ أَحَبُّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَقَالُوا : لَوْ قَدْ صَلَّوْا بَعْدَ لَحَمَلْنَا عَلَيْهِمْ ، فَأَرْصَدُوا ذَلِكَ ، فَنَزَلَتْ صَلَاةُ الْخَوْفِ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَلَاةَ الْخَوْفِ بَعْدَ الْعَصْرِ » .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : اليمين بما يصدقك صاحبه وشك الرجل في يمينه والرجل لا يريد أن يبيع الشيء ثم يبيعه ج ٨ ص ٤٩٩ رقم ١٦٠٤٥ عبد الرزاق ، عن إسرائيل بن يونس ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن مجاهد قال : نزل رجل على رجل من الأنصار فجاء وقد أمسى فقال : أعشيتكم ؟ قالوا : لا انتظرناك قال : انتظرتموني إلى هذه الساعة ؟ والله لا أذوقه فقالت المرأة : والله لا أذوقه إن لم تذوقه وقال الضيف : والله لا أكل إن لم تأكلوا فلما رأى ذلك الرجل قال : لا أجمع أن أمنع نفسي وضيفي وامرأتي فوضع يده فأكل فلما أصبح أتى النبي ﷺ - فقص عليه القصة ، فقال له النبي ﷺ - : ما صنعت ؟ قال : أكلت يا نبي الله فقال : أطعت الله وعصيت الشيطان .

عب (١) .

٢٥/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَمْ يُصَلِّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةَ الْخَوْفِ إِلَّا

مَرَّتَيْنِ مَرَّةً بِذِي الرَّقَاعِ (*) مِنْ أَرْضِ بَنِي سَلِيمٍ ، وَمَرَّةً بِعُسْفَانَ وَالْمُشْرِكُونَ بِضِجْنَانَ (**) بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ، فَصَفَّ النَّبِيُّ - ﷺ - أَصْحَابَهُ كُلَّهُمْ خَلْفَهُ وَهُمْ بِعُسْفَانَ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ فَصَلَّى ، فَرَكَعَ بِهِمْ جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ بِالَّذِينَ يَلُونَهُ ، وَقَامَ الْآخَرُونَ خَلْفَهُ يَحْرُسُونَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ فَقَامُوا وَسَجَدَ أُولَئِكَ الَّذِينَ خَلْفَهُ ، ثُمَّ تَقَدَّمُوا إِلَى الصَّفِّ الْأَوَّلِ وَتَأَخَّرَ هَؤُلَاءِ ، ثُمَّ رَكَعَ بِهِمْ جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ بِالَّذِينَ يَلُونَهُ ، وَقَامَ الْآخَرُونَ يَحْرُسُونَهُمْ ، فَلَمَّا رَفَعُوا رَأَوْهُمْ مِنَ السَّجْدَةِ ، سَجَدَ أُولَئِكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَيْهِمْ جَمِيعًا ، وَتَمَّتْ لَهُمْ صَلَاتُهُمْ » .

عب (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : كيف تكون صلاة الليل والنهار وكيف تكون الصلاة قبل صلاة الخوف ج ٢ ص ٥٠٢ رقم ٤٢٣٤ بلفظ : عبد الرزاق عن معمر عن أيوب ، عن مجاهد قال : صلى النبي - ﷺ - بأصحابه صلاة الظهر قبل أن ينزل صلاة الخوف قال : فتلهف المشركون أن لا يكونوا حملوا عليه ، قال : فقال رجل : فإن لهم صلاة قبل مغربان الشمس ، هي أحب إليهم من أنفسهم فقالوا : لو صلوا بعد حملنا عليهم ، فأرصدوا ذلك ، فنزلت صلاة الخوف ، فصلى بهم رسول الله - ﷺ - صلاة الخوف بصلاة العصر .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب : صلاة الخوف ج ٢ ص ٥٠٣ رقم ٤٢٣٥ بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن خلاد بن عبد الرحمن ، عن مجاهد قال : لم يصل رسول الله - ﷺ - صلاة الخوف إلا مرتين ، مرة بذى الرقاع من أرض بنى سليم ، ومرة بعسفان والمشركون بضجنان وبينهم وبين القبلة قال : فصافى النبي - ﷺ - أصحابه كلهم خلفه ، وهم بعسفان ، ثم تقدم فصلى ، فركع بهم جميعاً ثم سجد بالذين يلودونه =

(*) ضجنان موضع أو جبل على بعد ٢٥ ميلاً من مكة كما فى القاموس .

(**) ذات الرقاع : بكسر الراء هى اسم شجرة فى ذلك الموضع وقيل : جبل والأصح إنها موضع وسميت بذلك الاسم : لأن أقدام المسلمين نقتب من الحفاء . عون المعبود ج ٤ ص ١١٥ .

٢٦/٧١١ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : قَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ : ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ (*) نَزَلَتْ يَوْمَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - بِعُسْفَانَ وَالْمُشْرِكُونَ بِضَجَّانَ فَتَوَافَقُوا ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ، رُكُوعُهُمْ وَسُجُودُهُمْ وَقِيَامُهُمْ مَعَ جَمِيعِهِمْ ، فَهَمَّ بِهِمُ الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَى أَمْنَتِهِمْ وَيَقَاتِلُوهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - ﴿ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ ﴾ (**) ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - الْعَصْرَ وَصَفَّ أَصْحَابَهُ صَفَيْنِ ، وَكَبَّرَ بِهِمْ جَمِيعًا ، فَسَجَدَ الْأَوَّلُونَ بِسُجُودِهِ ، وَالْآخَرُونَ قِيَامًا لَمْ يَسْجُدُوا حَتَّى قَامَ النَّبِيُّ ﷺ - وَالصَّفَّ الْأَوَّلُ ، ثُمَّ كَبَّرَ بِهِمْ وَرَكَعُوا جَمِيعًا فَقَدَّمُوا الصَّفَّ الْآخَرَ ، وَاسْتَأْخَرُوا فَتَعَاقَبُوا السُّجُودَ كَمَا فَعَلُوا أَوَّلَ مَرَّةٍ ، فَخَصَّرَ النَّبِيُّ ﷺ - صَلَاةَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ .»

عب ، وابن أبي حاتم ، ابن جرير ، وابن المنذر (١) .

= وقام الآخرون خلفه يحرسونه ، فلما سجد بهم سجدتين قاموا ، وسجد أولئك الذين خلفه ثم تقدموا إلى الصف الأول وتأخروا هؤلاء ثم ركع بهم جميعاً ثم سجد بالذين يلونه وقاموا الآخرون يحرسونهم فلما رفعوا رءوسهم من السجدة سجد أولئك ، ثم سلم النبي ﷺ - عليهم جميعاً ، وتمت لهم صلاتهم .

(*) سورة النساء من الآية ١٠١ .

(**) سورة النساء من الآية ١٠٢ .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : صلاة الخوف ج ٢ ص ٥٠٤ رقم ٤٢٣٦ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : قال مجاهد في قوله : ﴿ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ نزلت يوم كان النبي ﷺ - بعسفان ، والمشركون بضجنان ، فتوافقوا فصلى النبي ﷺ - بأصحابه صلاة الظهر أربعاً ، ركوعهم وسجودهم وقِيَامُهُمْ واحد مَعًا جَمِيعًا فَهَمَّ بِهِمُ الْمُشْرِكُونَ أَنْ يُغَيِّرُوا عَلَى أَمْنَتِهِمْ وَيَقَاتِلُوهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ - ﴿ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ ﴾ فصلى النبي ﷺ - العصر ، وصف أصحابه صفتين وكبر بهم جميعاً فسجد الأولون لسجوده ، والآخرون قياماً لم يسجدوا حتى قام النبي ﷺ - والصف الأول ثم كبر بهم وركعوا جميعاً ، فقدموا الصف الآخر واستأخروا الصف الأول فتعاقبوا السجود كما فعلوا أول مرة ، وقضى النبي ﷺ - صلاة العصر ركعتين .

انظر رقم ٤٢٣٧ ص ٤٠٥ نحوه مطولاً عن مجاهد عن أبي عياش الزرقى .

٢٧/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ يُبَذَّ فِي كُلِّ شَيْءٍ بِطَبَقٍ ».

عب (١).

٢٨/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : عَمَدَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى السَّقَايَةِ سَقَايَةَ زَمْزَمٍ ، فَشَرِبَ مِنَ النَّبِيذِ فَشَدَّ وَجْهَهُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَكُسِرَ بِالمَاءِ ، ثُمَّ شَرِبَ مِنْهُ الثَّانِيَةَ ، فَشَدَّ وَجْهَهُ ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ الثَّلَاثَةَ ، فَكُسِرَ بِالمَاءِ ، ثُمَّ شَرِبَ ».

عب (٢).

٢٩/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانَ أَجِيرٌ لِيَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَاجْتَذَبَ الْآخِرُ يَدَهُ فَقَلَعَ سِنَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : أَيْعَضُ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ عَضِيضَ الْفُلَحِ ، ثُمَّ يُرِيدُ الْعَقْلَ ، فَأَبْطَلَهَا ».

عب (٣).

(١) مصنف عبد الرزاق كتاب (الأشربة) باب : الظروف والأطعمة والأشربة ج ٩ ص ٢٠٣ رقم ١٦٩٣٧ عبد الرزاق : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني إسماعيل بن كثير عن مجاهد قال : نهى النبي ﷺ - أَنْ يُبَذَّ فِي كُلِّ شَيْءٍ بِطَبَقٍ .

(٢) مصنف عبد الزراق باب : الحد في نبيذ الأسقية ولا يشرب بعد ثلاث ج ٩ ص ٢٢٦ رقم ١٧٢١ عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرت عن مجاهد قال : عمد النبي ﷺ - إِلَى السَّقَايَةِ سَقَايَةَ زَمْزَمٍ فَشَرِبَ مِنَ النَّبِيذِ فَشَدَّ وَجْهَهُ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ الثَّانِيَةَ فَكُسِرَ بِالمَاءِ ثُمَّ شَرِبَ مِنْهُ فَشَدَّ وَجْهَهُ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ الثَّلَاثَةَ فَكُسِرَ بِالمَاءِ .

(٣) مصنف عبد الرزاق باب : الرجل يعض فينزع يده ج ٩ ص ٣٥٥ رقم ١٧٥٤٧ عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن حميد الأعرج ، عن مجاهد قال :

كان أجير ليعلى بن أمية عض يد رجل فاجتذب الآخر يده فقطع ثنيته جميعاً فاتياً النبي ﷺ - فقال : أيعض أحدكم أخاه عضيض الفحل ثم يريد العقل ! فأبطله .

٧١١/٣٠ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ رَجُلًا وَجَأَ (*) رَجُلًا بِقَرْنٍ فِي فَخْذِهِ فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَطَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يُقَيِّدَهُ ، فَأَقَادَهُ فَشَلَّتْ رِجْلُهُ بَعْدُ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : مَا أَرَى لَكَ شَيْئًا قَدْ أَخَذْتَ حَقَّكَ . »

عب (١) .

٧١١/٣١ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ : قَالَ مُجَاهِدٌ : اسْتَشْهَدَ رَجُلٌ يَوْمَ أُحُدٍ فَامَ (**) نَسَاؤُهُمْ وَكَانَ مُتَجَاوِرَاتٍ ، فَجِئْنَا النَّبِيَّ ﷺ - فَقُلْنَا : إِنَّا نَسْتَوْحِشُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَبِّتُ عِنْدَ إِحْدَانَا ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحْنَا تَبَدَدْنَا (***) فِي بَيُوتِنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : تَحَدَّثْنِ عِنْدَ إِحْدَاكُنَّ مَا بَدَأَ لَكُنَّ ، حَتَّى إِذَا أَرَدْتُنَّ النَّوْمَ فَلْتَأْتِ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ إِلَى بَيْتِهَا . »

عب (٢) .

٧١١/٣٢ - « عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : الْمَنِيُّ يُزِيدُ فِي الْوَلَدِ . »

..... (٣) .

(*) وجأ : وجأ فلاناً - بَجَوْهُ - وَجِئًا ، وَوَجَأَ : دفعه بيده في الصدر أو العنق ويقال : وَجَأَهُ بالسكين : ضربه به المعجم الوجيز ص ٦٦٠ الطبعة الأولى سنة ١٩٨٠ مجمع اللغة العربية .

(**) فامَ (**) ومنه الحديث « امرأة أمت من زوجها ذات منصب وجمال » أي صارت أُمًّا لزوج لها . النهاية ج ١ ص ٨٥ .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : الانتظار بالقود أن يبرأ ج ٩ ص ٤٥٣ رقم ١٧٩٨٩ عبد الرزاق عن الثوري ، عن حميد الأعرج ، عن مجاهد أن رجلاً وجأ رجلاً بقرن في فخذه فجاء النبي ﷺ - فطلب إليه أن يقبده فقال النبي ﷺ - : حتى تبرأ فأبى أن يقبده فأقاده فالتفت فشلت رجله بعد فجاء النبي ﷺ - فقال : ما أرى لك شيئاً قد أخذت حَقَّكَ .

(٢) مصنف عبد الرزاق باب أين تعدد المتوفى عنها ج ٧ ص ٣٦ حديث رقم ١٢٧٧ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج عن عبد الله بن كثير قال : قال مجاهد : استشهد رجل يوم أحد عن نسائهم وكان متجاورات في داره ، فجئنا النبي ﷺ - فقلنا : إنا نستوحش يا رسول الله بالليل فنبيت عند إحدانا ، حتى إذا أصبحنا تبعدنا بيوتنا ؟

(***) تفرقنا فقال النبي ﷺ - : تحدثن عند إحداكم ما بدأ لكنن ، حتى إذا أردتن النوم فلتأت كل امرأة إلى بيتها .

(٣) ورد الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : الرجل يقع على حمل ليس منه ج ٧ ص ٢٢٩ حديث رقم ١٢٩١١ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، قال : المنى يزيد في الولد .

٧١١/٣٣ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَتْ جُوَيْرِيَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَفْخَرْنَ عَلَى وَيَقُلْنَ : لَمْ يَتَزَوَّجْكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : أَوْ لَمْ أُعْظِمُ صَدَاقَكَ ! أَلَمْ أُعْتِقْ أَرْبَعِينَ مِنْ قَوْمِكَ ! » .
عب (١) .

٧١١/٣٤ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : جَاءَ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَردَهُ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرَجَمَ ، فَلَمَّا مَسَتْهُ الْحَجَارَةُ ، جَالَ وَجَزَعَ ، فَلَمَّا بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : هَلَا تَرَكَتُمُوهُ » .
عب (٢) .

٧١١/٣٥ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : مَكَثَ الْقَاسِمُ بْنُ النَّبِيِّ ﷺ - سَبْعَ لَيَالٍ ، ثُمَّ مَاتَ » .
عب (٣) .

٧١١/٣٦ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الْغُرَرِ » .

-
- (١) مصنف عبد الرزاق باب عتقها وصدقاتها ج ٧ ص ٢٧١ رقم ١٣١١٩ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن عيينة عن أبي نجیح ، عن مجاهد قال : قالت جويرية للنبي ﷺ - : إن أزواجك يفخرن على ويقلن : لم يزوجك رسول الله ﷺ - فقال : أو لم أعظم صداقك ! ألم أعتق أربعين من قومك .
- (٢) مصنف عبد الرزاق باب : الرجم والإحصان ج ٧ ص ٣٢٢ رقم ١٣٣٤١ بلفظ : عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن منصور ، عن مجاهد قال : جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ - فرده أربع مرات .
ثم أمر به فرجم فلما مسته الحجارة جال وجزع ، فلما بلغ النبي ﷺ - قال : هلا تركتموه .
- (٣) مصنف عبد الرزاق باب : ولد النبي ﷺ - ج ٧ ص ٤٩٤ رقم ١٤٠١٢ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا بن جريج قال مجاهد قال : مكث القاسم ابن النبي ﷺ - سبع ليال ثم مات .

عب (١) .

٣٧/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ فَقَالَ : هَذَا مِمَّنْ قَضَى نَحْبَهُ » .

الواقدي ، كر (٢) .

٣٨/٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ لَمَّا أَسْرَ الْأُسَارَى يَوْمَ بَدْرٍ ، أُسِرَ الْعَبَّاسُ أَسْرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَقَدْ أَوْعَدُوهُ أَنْ يَقْتُلُوهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنِّي لَمْ أَنْمِ اللَّيْلَ مِنْ أَجْلِ الْعَبَّاسِ ، وَقَدْ زَعَمَتِ الْأَنْصَارُ أَنَّهُمْ قَاتِلُوهُ ، فَقَالَ عُمَرُ : آتِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَتَى الْأَنْصَارَ ، فَقَالَ : أَرْسِلُوا الْعَبَّاسَ ، قَالُوا : إِنْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - رِضًا فَخُذْهُ » .

(١) مصنف عبد الرزاق باب : بيع المجهول والغرج ٨ ص ١٠٩ رقم ١٤٥٠٧ بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال :

أخبرنا ابن عيينة عن مجاهد أن النبي - ﷺ - نهى عن بيع الغرر .

(٢) تهذيب ابن عساكر ترجمة العباس ج ٧ ص ٧٨ بلفظ : وروى الواقدي أن طلحة كان يقول : لقد رأيت رسول

الله - ﷺ - حين انهزم أصحابه وكثر المشركون عليه وأحدقوا به من كل ناحية فما أدرى أقوم من بين يديه أو

من ورائه أو عن يمينه أو عن شماله فكنت أذب بالسيف من بين يديه مرة وأخرى من ورائه حتى انكشف

فكان رسول الله - ﷺ - يقول لطلحة قد أوجب ، وكان سعد بن أبي وقاص يقول : إذا ذكر طلحة يرحمه الله

إن كان أعظمنا غناء عن رسول الله - ﷺ - يوم أحد فليل له : كيف يابن إسحاق ؟ قال : لزم النبي - ﷺ -

وكنّا نفرق عنه ثم ثوب إليه ولقد رأيته يدور حوله بترس بنفسه .

وقيل لطلحة : ما أصاب إصبعة فقال : رمى مالك بن زهير الجسمي بسهم يريد رسول الله - ﷺ - وكان لا

يخطئ رمية فانقبت بيدي عن وجه رسول الله - ﷺ - فأصابت خنصرى فشلت خنصره وقال حين رماه :

حسن فقال رسول الله - ﷺ - : لو قال بسم الله لدخل الجنة والناس ينظرون من أحب أن ينظر إلى رجل

يمشى فى الدنيا وهو من أهل الجنة فلينظر إلى طلحة ، إن طلحة ممن قضى نجه .

كر (١) .

٣٩ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : مَا مِنْ عَشِيَّةٍ أَكْثَرَ عِتْقَاءَ مِنَ النَّارِ مِنْ عَشِيَّةِ عَرَفَةَ ، لَا يَنْظُرُ اللَّهُ فِيهِ إِلَى مُخْتَالٍ » .

ابن زنجويه (٢) .

٤٠ / ٧١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْحَاجِّ وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُ الْحَاجُّ » .

ابن زنجويه (٣) .

(١) تهذيب ابن عساكر ترجمة العباس - رحمته الله - ج ٧ ص ٢٣٣ بلفظ : وأخرج الحافظ والبيهقي عن ابن عباس قال : لما أُمسى رسول الله - صلوات الله عليه - يوم بدر والأسارى محبوسون بالوثاق وبينهم العباس بات رسول الله - صلوات الله عليه - ساهراً أو الليل فقال له أصحابه : يا رسول الله ! مالك لا تنام ؟ فقال : سمعت أئيم عمى العباس فأطلقوه .

وفى رواية للطبرى : أن العباس لما أسر أوعدوه أن يقتلوه فقال رسول الله - صلوات الله عليه - : إني لم أتم الليلة من أجل العباس وقد زعمت الأنصار أنهم قاتلوه فقال عمر : آتيهم يا رسول الله ؟ فأئى الأنصار فقال : أرسلوا العباس فقالوا : إن كان لرسول الله - صلوات الله عليه - رضا فخذ .

(٢) ورد الحديث فى سنن بن ماجه كتاب (المناسك) باب : الدعاء بعرفة ج ٢ ص ١٠٠٣ حديث رقم ٣٠١٤ بلفظ : حدثنا هارون بن سعيد المصرى أبو جعفر ، أنبأنا عبد الله بن وهب ، أخبرنى مخزومة بن بكير ، عن أبيه قال : سمعت يونس بن يوسف يقول عن ابن المسيب قال : قالت عائشة : إن رسول الله - صلوات الله عليه - قال : « ما من يوم أكثر من أن يُعق الله - عز وجل - فيه عبداً من النار من يوم عرفة وإنه ليدنو - عز وجل - ثم يباهى بهم الملائكة فيقول : ما أراد هؤلاء » .

(٣) نصب الرأية لأحاديث الهداية كتاب (الحج) ج ٣ ص ٨٤ ، ٨٥ الحديث الحادى والسبعون رواه ابن أبى شيبة عن شريك عن مجاهد ، عن جابر مرفوعاً ، عن النبى - صلوات الله عليه - قال : اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج . ثم رواه عن عبد السلام بن حرب ، عن كيث عن مجاهد ، عن عمر قال : يغفر الله للحاج ولمن استغفر له الحاج بقية ذى الحجة والمحرم وصفر وعشرة من الربيع الأول .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک ج ١ ص ١٤١ عن شريك ، عن منصور ، عن أبى حازم ، عن أبى هريرة قال : قال رسول الله - صلوات الله عليه - : اللهم اغفر للحاج ولمن استغفر له الحاج وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ثم أخرجه عن عبد الوهاب بن وهب : أخبرنى مخزومة بن بكير قال : سمعت سهيل بن أبى صالح عن أبيه يقول : سمعت أبا هريرة قال : قال رسول الله - صلوات الله عليه - : فذكره وقال : صحيح على شرط مسلم .

٧١١/٤١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : مَكَثَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي الْغَارِ ثَلَاثًا » .
ش (١) .

٧١١/٤٢ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : صِيَامُ عَرَفَةَ يَعْدِلُ سَنَةً قَبْلَهُ وَسَنَةً بَعْدَهُ » .
ابن جرير (٢) .

٧١١/٤٣ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَمْ تُقَاتِلِ الْمَلَائِكَةُ إِلَّا يَوْمَ بَدْرٍ » .
ش (٣) .

٧١١/٤٤ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : غَسَلُ { الدبر } (*) مِنْ الْفِطْرَةِ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) باب : ما قالوا في مهاجر النبي - عليه السلام - وأبى بكر وقدم من قدم ج ١٤ ص ٣٣٤ رقم ١٨٤٦٥ عن مجاهد بلفظه .

(٢) يشهد له ما أخرجه سنن ابن ماجه كتاب (الصيام) باب : صيام يوم عرفة ج ١ ص ٥٥١ رقم ١٧٣٠ عن أبي قتادة بلفظ : قال : قال رسول الله - ﷺ - : « صيام يوم عرفة إنى أحسب على الله أن يكفر السنة التي قبله والسنة التي بعده » .

وفي الحديث الذى يليه برقم ١٧٣١ عن أبي قتادة ، بلفظ : قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « من صام يوم عرفة غفر له سنة أمامه وسنة بعده » .

وقال فى الزوائد : إسناده ضعيف لاتفاقهم على ضعف إسحاق بن عبد الله بن أبى فروة ، نعم قد جاء له شاهد صحيح .
وانظر صحيح مسلم ٨١٨ ، ٨١٩ ج ٢ لأبى قتادة أيضاً .

وانظر مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الصيام) لأبى قتادة أيضاً بلفظه ج ٣ ص ٩٦ : ما قالوا فى صيام يوم عرفة .

(٣) مصنف ابن أبى شيبة كتاب (المغازي) باب : غزوة بدر الكبرى ومتى كانت وأمرها ج ١٤ ص ٣٥٤ رقم ١٨٥٠٥ عن مجاهد بلفظه .

(*) هكذا بالأصل (الوتر) وما بين القوسين من كنز العمال ج ٩ ص ٢٧٢٤٩ بلفظه وعزاه إلى سعيد ابن منصور .

ص (١) .

٧١١/٤٥ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ : لَا خَيْرَ فِي صُحْبَةِ مَنْ لَا يَرَى لَكَ مِنْ

الْحَقِّ مِثْلَ مَا تَرَى لَهُ » .

عب (٢) .

٧١١/٤٦ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَدِمَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَالْأَنْصَابُ بَيْنَ الرُّكْنِ

وَالْمَقَامِ فَجَعَلَ يَكْفِئُهَا لَوْجُوهَا ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - خَطِيْبًا ، فَقَالَ : أَلَا إِنَّ مَكَّةَ حَرَامٌ أَبَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي ، غَيْرَ أَنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ ، لَا يُخْتَلَى خِلَاهَا ، وَلَا يُتَفَرَّ صَيْدُهَا ، وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُلْتَقَطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا أَنْ تَعْرِفَ ، فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ لِمَا غَنَّا وَقُبُورَنَا وَبُيُوتَنَا ، فَقَالَ : إِلَّا إِلَّا دَخِرَ إِلَّا إِلَّا دَخِرَ » .

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارات) باب : في الفطرة ما بعد فيها ج ١ ص ١٩٥ قال : حدثنا شريك عن ليث ، عن مجاهد قال : ست من فطرة إبراهيم : قص الشارب ، والسواك ، الفرق وقص الأظفار ، والاستنجاء ، وحلق العانة ، قال : ثلاثة في الرأس وثلاثة في الجسد .

(٢) تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة أحمد بن محمد العذري) روى بإسناده إلى سهل ابن سعد أنه قال : قال رسول الله ﷺ - : « الناس كأسنان المشط ، وإنما يتفاضلون بالعافية ، ولا خير في صحبة من لا يرى لك من الحق مثل الذي ترى له » .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) باب : حديث فتح مكة ج ١٤ ص ٤٨٩ رقم ١٨٧٥٥ عن مجاهد بلفظه .

(*) هكذا بالأصل وما بين القوسين من ابن أبي شيبة لضعفها .

٧١١/٤٧ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَا تَرَوْنَ الْفَرْجَ حَتَّى { يَمْلِكَ } أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنْ صُلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَعَسَى » .
ش (١) .

٧١١/٤٨ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : مَا أَصَابَ الْعَبْدَ مِنْ بَلَاءٍ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لِدَنْبٍ ارْتَكَبَهُ ، وَمَا عَاقَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا فَاللَّهُ - تَعَالَى - أَعْدَلُ أَنْ يَعُودَ فِي الْعِقَابِ عَلَى عَبْدِهِ ، وَمَا عَفَى اللَّهُ - تَعَالَى - عَنْهُ فَاللَّهُ - تَعَالَى - أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَعُودَ فِي شَيْءٍ عَفَا اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ » .
ابن جرير (٢) .

٧١١/٤٩ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : إِنَّهُ وَصَفَ الصَّلَاةَ عِنْدَ انْكِسَافِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ ، فَقَالَ : يَقْرَأُ ثُمَّ يَرُكِعُ ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يَقْرَأُ » .
ابن جرير (٣) .

٧١١/٥٠ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : إِذَا أَصَابَ رَجُلٌ رَجُلًا لَا يَعْلَمُ الْمُصَابَ مِنْ أَصَابِهِ ، فَاعْتَرَفَ الْمُصِيبُ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لِلْمُصِيبِ » .
كر (٤) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) باب : ما ذكر في فتنة الدجال ج ١٥ ص ١٨٦ رقم ١٩٤٧٠ عن مجاهد قال : « لَا تَرَوْنَ الْفَرْجَ حَتَّى يَمْلِكَ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنْ صُلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَعَسَى » وما بين الأقواس من ابن أبي شيبة وفي الأصل (يهلك) .

(٢) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٣ ص ٧٥٧ رقم ٨٦٧١ كتاب الأخلاق من قسم الأفعال باب الصبر على البلايا مطلقا بلفظه وعزوه .

(٣) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٨ ص ٤٢٩ رقم ٢٣٥٢٨ كتاب الصلاة من قسم الأفعال باب صلاة الكسوف بلفظه وعزوه .

(٤) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٥ ص ٥٧٢ رقم ١٤٠٠٥ كتاب الحدود من قسم الأقوال باب ذيل الحدود بلفظه وعزوه .

٧١١ / ٥١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : { رَأَاهُمْ } رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُمْ يَحْمِلُونَ الْحِجَارَةَ

عَلَى عَمَّارٍ وَهُوَ يَبْنِي الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ : مَا لَهُمْ وَلِعَمَّارٍ ؟ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَيَدْعُوهُ إِلَى النَّارِ ، وَذَلِكَ فِعْلُ الْأَشْقِيَاءِ الْأَشْرَارِ ، وَفِي لَفْظٍ : دَابُّ الْأَشْقِيَاءِ الْفُجَّارِ » .

كر (١) .

٧١١ / ٥٢ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : قَالَ : كَانَ عُمَرُ إِذَا رَأَى رَأْيًا نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ » .

كر (٢) .

٧١١ / ٥٣ - « عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَمَرَ عَلِيًّا أَنْ يَنْحَرَ الْبُذْنَ ، وَأَمَرَهُ أَنْ

يَتَصَدَّقَ بِجُلُودِهَا وَجَلَالِهَا » .

ابن جرير (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في عمار بن ياسر - ﷺ - ج ١٢ ص ١١٩ رقم ١٢٢٩٧ عن مجاهد بلفظه .

وفي الكنز رقم ٣٣٥٤٦ بلفظ : « ما لهم ولعمَّار ؟ يدعُوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار ، وذلك فعل الأشقياء الأشرار ، وفي لفظ : « وذلك وأب الأشقياء الفجار (ش وابن عساكر عن مجاهد مرسلاً) وما بين القوسين من الكنز بنفس الرقم .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : فضائل عمر بن الخطاب - ﷺ - ج ١٢ ص ٢٤ رقم ١٢٠٢٩ عن مجاهد بلفظه .

(٣) يشهد له ما رواه الإمام أحمد في مسنده (مسند ابن عباس - ﷺ) ج ٣ ص ٣٦٠ بلفظ : عن ابن عباس قال : « أهدى رسول الله - ﷺ - في حجة الوداع مائة بدنة ، نحر منها ثلاثين بدنة بيده ، ثم أمر علياً فنحر ما بقي منها ، وقال : أقسم لحومها وجلالها وجلودها بين الناس ، ولا تعطين جزاءً منها شيئاً ، وخذ لنا من كل بغير حذية من لحم ثم اجعلها في قدر واحدة حتى نأكل من لحمها ونحوا من مرقها ففعل » .

٧١١/٥٤ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَيْسَ عَلَى التَّفَاحِ وَالْكُمَثَرَى وَأَشْبَاهِهِمَا زَكَاةٌ ، وَلَا

عَلَى الْبُقُولِ زَكَاةٌ » .

ابن جرير (١) .

٧١١/٥٥ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الضُّحَى يَوْمًا رَكَعَتَيْنِ ،

ثُمَّ يَوْمًا أَرْبَعًا ، ثُمَّ يَوْمًا سِتًّا ، ثُمَّ يَوْمًا ثَمَانِيًا ، ثُمَّ تَرَكَ يَوْمًا » .

ابن جرير (٢) .

٧١١/٥٦ - « عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ مُنَادِيًا ينادي : لَا وَصِيَّةَ

لِوَارِثٍ ، وَلَا يَجُوزُ لِامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا ، وَالْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ » .

ض (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الزكاة) باب : فى الخضر من قال : ليس فيها زكاة ج ٣ ص ١٤٠ قال : عن سفيان ، عن مغيرة قال : سمعت مجاهدًا وإبراهيم جالسان يقولان : ليس فى البقول ولا فى التفاح ، ولا فى الخضر زكاة ، وفى الباب أحاديث أخرى .

(٢) مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : صلاة الضحى ج ٣ ص ٧٤ رقم عن عمرو بن دينار قال : سمعت مجاهدًا يقول : « كان رسول الله - ﷺ - يصلى الضحى ركعتين وأربعًا ، وستًا ، وثمانية » .

(٣) سنن سعيد بن منصور باب : (لا وصية لوارث) ج ١ ص ١٢٥ رقم ٤٢٥ عن مجاهد بلفظه .
وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الوصايا) ج ٦ ص ٢٦٤ مختصرًا عن مجاهد بلفظ : « لا وصية لوارث » قال الشافعى : وروى بعض الشاميين حديثًا ليس مما يثبت أهل الحديث بأن بعض رجاله مجهولون ، فرويانه عن النبى - ﷺ - منقطعًا ، واعتمدنا على حديث أهل المغازى عامة أن النبى - ﷺ - قال عام الفتح : « لا وصية لوارث » وإجماع العامة على القول به .

(مراسيل محمد بن سيرين، رضى الله تعالى عنه.)

١/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَطْعَمَ جَدَّةً مَعَ ابْنِهَا السُّدُسَ ، وَكَانَتْ أَوَّلَ جَدَّةٍ وَرَثَتْ فِي الْإِسْلَامِ » .
عب ، ش (١) .

٢/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَوَّلُ جَدَّةٍ أُطْعِمَتْ فِي الْإِسْلَامِ السُّدُسَ ، جَدَّةٌ أُطْعِمَتْ وَابْنُهَا حَيٌّ » .
ش (٢) .

٣/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ أَوَّلُ مَنْ ظَاهَرَ فِي الْإِسْلَامِ { زَوْجَ } خَوْلَةٍ ، فَظَاهَرَ مِنْهَا ، فَاتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبَرَتْهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ وَنَزَلَ الْقُرْآنُ : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا ﴾ » .
ش (٣) .

٤/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَرْفَعُ بَصْرَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ يَصَلِي فَأَمَرَ بِالْخُشُوعِ ، فَرَمَى بِبَصْرِهِ نَحْوَ مَسْجِدِهِ » .

(١) مصنف عبد الرزاق فى كتاب (الفرائض) باب : فرض الجدات ج ١٠ ص ٢٧٧ رقم ١٩٠٩٣ عن ابن سيرين بلفظ : قال : « أول جدة أطعمها رسول الله - ﷺ - أم أب مع ابنها » .
(٢) مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (الفرائض) باب : من ورث الجدة وابنها حتى ج ١١ ص ٣٣٣ رقم ١١٣٥٥ عن محمد بلفظه : « أول جدة أطعمت السدس فى الإسلام جدة أطعمت وابنها حتى » .
(زوج) من ابن أبى شيبة .

(٣) مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (الأوائل) ج ١٤ ص ١٣٨ رقم ١٧٨٧٦ عن محمد بلفظه .

عب (١).

٥/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَرْفَعُ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَهُوَ يُصَلِّي حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ : (الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ) أَوْ غَيْرَهَا فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تِلْكَ فَلَا أَدْرَى مَا هِيَ ، فَصَوِّبْ بِرَأْسِهِ » .

عب (٢).

٦/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَصْبِرْ (أَنْ يَنْظُرَ) كَذًّا وَكَذًّا يُؤْمَرُ أَنْ يُغْمِضَ عَيْنَيْهِ » .

عب (٣).

٧/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : جَاءَ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ بِابْنِهِ التُّعْمَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - لِيُشْهَدَهُ عَلَى نُحْلٍ نَحَلَهُ إِيَّاهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : « أَكُلَّ بَنِيكَ نَحْلًا مِثْلَ هَذَا ؟ » فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : « قَارِبُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ ، وَأَبَى أَنْ يَشْهَدَ » .

عب (٤).

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب : رفع الرجل بصره إلى السماء ج ٢ ص ٢٥٤ رقم ٣٢٦١ عن ابن سيرين بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب : رفع الرجل بصره إلى السماء ج ٢ ص ٢٥٤ رقم ٣٢٦٢ عن ابن سيرين بلفظه وزاد : قال معمر : فسمعت الزهري يقول في قوله : « خاشعون » قال : السكون في الصلاة وقاله الثوري عن منصور عن مجاهد مثله .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب : الالتفات في الصلاة ج ٢ ص ٢٥٥ رقم ٣٢٦٤ عن ابن سيرين بلفظه وما بين القوسين ليس في مصنف عبد الرزاق .

(٤) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الوصايا) باب : التفضيل في النحل ج ٩ ص ٩٨ رقم ١٦٤٩٥ عن ابن سيرين بلفظه .

٨/٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِجَزُورٍ فَنُحِرَتْ ، فَانْتَهَبَ النَّاسُ لَحْمَهَا ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ - مُنَادِيًا يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنِ النَّهْبَةِ ، فَرَدُّوه فَقَسَمَهُ بَيْنَهُمْ » .

عب (١) .

٩/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : نُهِىَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا ، وَعَنِ السَّنْبِلِ حَتَّى يَبْيَضَّ ، وَعَنِ الْبُسْرِ حَتَّى يَزْهُوَ » .

عب (٢) .

١٠/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الصَّفَةِ إِذَا أُمْسُوا انْطَلَقَ الرَّجُلُ بِالرَّجُلِ ، وَالرَّجُلُ بِالرَّجُلَيْنِ ، وَالرَّجُلُ بِالْجَمَاعَةِ ، فَأَمَّا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَكَانَ يَنْطَلِقُ بِثَمَانِينَ(*) فِيمَا بَيْنَ كُلِّ لَيْلَةٍ يُعْشِيهِمْ » .

ابن أبى الدنيا ، عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق فى كتاب (اللقطة) باب : النهبة ومن أوى محدثاً ج ١٠ ص ٢٠٥ رقم ١٨٨٤٠ عن ابن سيرين بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق فى كتاب (البيوع) باب : بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ج ٨ ص ٦٣ رقم ١٤٣١٧ عن ابن سيرين قال : نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، وعن السنبلى حتى يبيض ، وعن البسر حتى يزهو ، قال : ويقول بعضهم : حتى يفرك الطعام .

(*) (فيما بين) هكذا بالأصل ولكن بثمانين فى حلية الأولياء .

(٣) حلية الأولياء لأبى نعيم فى (أهل الصفة) ج ١ ص ٣٤١ عن محمد بن سيرين قال : كان رسول الله ﷺ - إذا أمسى قسم ناساً من أهل الصفة بين ناس من أصحابه ، فكان الرجل يذهب بالرجل ، والرجل يذهب بالرجلين ، والرجل يذهب بالثلاثة حتى عشرة ، فكان سعد بن عبادَةَ يرجع كل ليلة إلى أهله بثمانين منهم يعشيهم .

٧١٢/١١ - « أَتَبَأْنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَسَّعَ لِرَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ فِي دَارِهِ ، ثُمَّ إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ احْتَجَّ إِلَى دَارِهِ ، فَجَحَدَهُ الْمُهَاجِرِيُّ ، فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - . وَلَمْ يَكُنْ لِلْأَنْصَارِيِّ بَيِّنَةٌ ، فَحَلَفَ الْمُهَاجِرِيُّ ، ثُمَّ إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ حَضَرَهُ الْمَوْتُ ، فَقَالَ لِبَنِيهِ : إِنَّهُ رَضِيَ بِهَا مِنْ اللَّهِ ، وَإِنِّي رَضِيتُ بِاللَّهِ مِنْهَا ، وَإِنَّهُ سَيَنْدُمُ فَيَرُدُّهَا عَلَيْكُمْ فَلَا تَقْبَلُوهَا فَلَمَّا تُوُفِّيَ الْأَنْصَارِيُّ نَدِمَ الْمُهَاجِرِيُّ ، فَجَاءَ إِلَى بَنِي الْأَنْصَارِيَّ ، فَقَالَ : اقْبَلُوا دَارَكُمْ ، فَأَبَوْا ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - . فَذَكَرُوا أَنَّ آبَاءَهُمْ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَقْبَلُوهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَسْتَطِيعُ أَنْ تَحْمِلَهَا مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ ؟ وَلَمْ يَأْمُرْ وَلَدَ الْأَنْصَارِيِّ أَنْ يَقْبِضُوهَا . »

عب (١) .

٧١٢/١٢ - « عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : نَظَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، فَقَالَ : يَا بَنِيَّ اللَّهُمَّ سَلِّمْهُ وَسَلِّمْ مِنْهُ . »

كر (٢) .

٧١٢/١٣ - « عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانَ شُعْرَاءُ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - عَبْدَ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ وَحَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ ، وَكَعْبَ بْنَ مَالِكٍ . »

(١) ما بين القوسين من الكنز ٣٠٣٧٩ .

ولم نقف عليه في مصنف عبد الرزاق .

(٢) تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب) ج ٤ ص ٢١٢ ،

٢١٣ عن محمد بن سيرين بلفظه .

١٤/٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : هَجَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَالْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ : عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزَّيْزُرِيِّ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمَطْلَبِ ، فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تَأْمُرُ عَلِيًّا أَنْ يَهْجُوَ عَنَّا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَيْسَ عَلَيَّ هُنَالِكَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : (إِذَا الْقَوْمُ نَصَرُوا نَبِيَّ اللَّهِ بِأَيْدِيهِمْ ، وَأَسْلَحَتِهِمْ فَبِالْسِتِّهِمْ أَحَقُّ أَنْ يَنْصُرُوهُ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : (أَرَادَنَا) فَأَتَوْا حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَأَقْبَلَ يَمْشِي حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِمَقُولِي مَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَبُصْرَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَنْتَ لَهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لَا عِلْمَ لِي بِقُرَيْشٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا بِي بَكَرٍ : فَأَخْبِرُهُ (عَنْهُمْ) { وَنَقَبَ لَهُ فِي مِثَالِبِهِمْ } (*) فَهَجَاهُمْ حَسَّانُ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ وَكَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : أُثْبِتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - - بَيْنَا هُوَ يَسِيرُ عَلَى نَاقَتِهِ ، وَشَفَقَهَا بِزِمَامِهَا حَتَّى وَضَعَتْ رَأْسَهَا عِنْدَ قَادِمَةِ الرَّحْلِ ، فَقَالَ : أَيْنَ كَعْبٌ ؟ فَقَالَ كَعْبٌ : { هَإِنْدَا } (**) يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : خُذْ وَفِي لَفْظٍ قَالَ : أَنْشُدْ فَقَالَ :

فَضَيْنَا مِنْ تِهَامَةٍ كُلِّ رَيْبٍ وَخَيْرٌ ثُمَّ { أَجْمَعْنَا } (***) السُّيُوفَا

تُخَبِّرُهَا وَلَوْ نَطَقَتْ لَقَالَتْ قَوَاطِعُهُنَّ : دَوْسًا أَوْ نَقِيفًا

قَالَ : فَأَنْشُدَ الْكَلِمَةَ كُلَّهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهِيَ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ رَشْقِ النَّبْلِ « قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : فَنَبِّتُ أَنْ دَوْسًا إِنَّمَا أَسْلَمْتُ بِكَلِمَةِ كَعْبٍ هَذِهِ .

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي ج ٢ ص ٥٢٥ عن محمد بن سيرين بلفظه .

(*) ونقب له في مناقبهم هكذا بالأصل ولكن (ونقب له في مثالبهم) من الكنز .

(**) ها أنا إذا هكذا بالأصل ولكن (هانذا) من الكنز .

(***) (احما) هكذا بالأصل ولكن (أجممنا) في الكنز .

ابن جرير (١) .

١٥/٧١٢ - « قَالَ ابْنُ سِيرِينَ : كَانَ الْمُؤَذِّنُونَ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ ، وَأَوَّلُ مَنْ وَضَعَ إِحْدَى يَدَيْهِ عِنْدَ أُذُنِهِ ابْنُ الْأَصَمِّ مُؤَذِّنُ الْحَجَّاجِ » .

ض (٢) .

١٦/٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ لَا يَنْصَرَفُوا مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَأَحَدُهُمْ يَرَى مَوَاقِعَ نَبَلِهِ » .

ض (٣) .

١٧/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يَسْتَقْبِلُوا وَاحِدَةً مِنَ الْقِبْلَتَيْنِ » .

ش (٤) .

١٨/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : أَقْعَصُ (*) أَبَا جَهْلٍ ابْنًا عَفْرَاءَ وَذَفَفَ (**) عَلَيْهِ ابْنُ مَسْعُودٍ » .

(١) ما بين الأقواس والزيادة من الكنز ٨٩٧٧ .

البداية والنهاية لابن كثير .

وأورده مصنف عبد الرزاق في كتاب (الجامع) باب : الشعر والرجز ج ١١ ص ٢٦٣ رقم ٢٠٥٠١ عن محمد بن سيرين مع تقديم وتأخير في اللفظ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الأوائل) باب أول ما فعل ومن فعله ج ١٤ ص ٧٧ رقم ١٧٦٢٣ بلفظه عن محمد بن سيرين .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الصلاة) باب : من كان ينور بها ويسفر ولا يرى به بأساً ج ١ ص ٣٢٢ عن محمد بلفظه .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارة) في باب : استقبال القبلة في الغائط والبول ج ١ ص ١٥١ عن ابن سيرين قال : كانوا يكرهون أن يستقبلوا واحدة من القبلتين بغائط أو بول .

(*) أقعص : يقال : قعصته وأقعصته : إذا قتلته قتلاً سريعاً . النهاية ج ٤ ص ٨٨ .

(**) وذفف : تذفيف الجريح : الإجهاز عليه وتحرير قتله النهاية ج ٢ ص ١٦٢ .

ش (١) .

١٩ / ٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : عَاهَدَ حُمَيْدُ بْنُ أخطَبَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -
أَنْ لَا يُظَاهِرَ عَلَيْهِ أَحَدًا وَجَعَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ كَفِيلًا ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ قُرَيْظَةَ ، أُتِيَ بِهِ وَبَابَنِهِ
سَلَمًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : { أَوْفَى الْكَيْلِ ، فَأَمَرَ بِهِ فَضُرِبَ عُنُقُهُ وَعُنُقُ ابْنِهِ » .

ش (٢) .

٢٠ / ٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : لَمْ تَرْ هَذِهِ الْحُمْرَةَ الَّتِي فِي آفَاقِ السَّمَاءِ
حَتَّى قُتِلَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ، وَلَمْ يَفْقِدُوا الْخَيْلَ الْبُلُقَ فِي الْمَغَازِي وَالْجُيُوشِ حَتَّى قُتِلَ
عُثْمَانُ » .

كر (٣) .

٢١ / ٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : لَمْ يُخْتَلَفْ فِي الْأَهْلَةِ حَتَّى قُتِلَ عُثْمَانُ » .

كر .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) غزوة بدر الكبرى ج ١٤ ص ٣٧٣ رقم ١٨٥٤٢ بلفظ : أقعص ...

الحديث .

وفي الكنز ج ١٠ ص ٤١٨ رقم ٣٠٠٠٤ عن ابن سيرين قال : أقعص أبا جهل ابنا عفراء ، وذفف عليه ابن
مسعود وعزاه إلى (ش) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) ما حفظت في بنى قريظة ج ١٤ ص ٤٢٥ رقم ١٨٦٧٥ بلفظه عن
محمد بن سيرين .

وما بين القوسين من مصنف ابن أبي شيبة .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر في (ذكر قصة واقعة الحسين - ﷺ - وقتله) ج ٤ ص ٣٤٢ عن محمد بن سيرين
مقتصرًا على مقتل الحسين ولم يذكر عثمان .

٧١٢/ ٢٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ الشَّامَ لَا تَزَالُ مَوَءَمَةً حَتَّى يَكُونَ بَدْوُهَا مِنْ الشَّامِ » .

ش (١) .

٧١٢/ ٢٣ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ تَكُونُ رِدَّةٌ شَدِيدَةٌ حَتَّى يَرْجِعَ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ بِذِي الْخَلَصَةِ » .

ش (٢) .

٧١٢/ ٢٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : { نُبِّئْتُ أَنَّ(*) النَّبِيَّ - ﷺ - رَأَى حُذَيْفَةَ فَرَاغَ (**) مِنْهُ فَقَالَ : أَلَمْ أَرَكَ ؟ فَقَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَلَكِنْ كُنْتُ جُبْنًا ، فَقَالَ : إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ » .

ض (٣) .

٧١٢/ ٢٥ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ رَجُلًا نَذَرَ : كُلَّمَا وَلِدَ لَهُ وَلَدٌ حَتَّى يَحْلِبَ وَيَصُرَّ فَيَشْرَبَ وَيَسْقِي أَبَاهُ إِلَّا حَجَّ وَحَجَّ بِهِ ، قَالَ : فَفَعَلَ ذَلِكَ بِأَوْلَادِهِ ثُمَّ وَلِدَ لَهُ وَلَدٌ ، فَبَلَغَ حَتَّى حَلَبَ وَصَرَ وَشَرَبَ ، وَسَقَى أَبَاهُ ، فَمَاتَ أَبُوهُ قَبْلَ أَنْ يَحُجَّ ، وَيَحُجَّ بِهِ ، فَسَأَلَ ابْنَهُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : حُجَّ عَنْ أَبِيكَ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ج ١٥ ص ٣٧ رقم ١٩٠٤٦ بلفظه عن ابن سيرين .

(*) وما بين القوسين من الكنز برقم ٣١٤٥٧ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ما ذكر في عثمان ج ١٥ ص ٢٤٥ رقم ١٩٥٩٨ بلفظه عن محمد ابن سيرين .

(**) فراغ : راغ إلى كذا : مال إليه سرًا وحاد صحيح المختار ص ٢١٠ .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطهارة) باب مس الدم والجنب ، ج ١ ص ١٢٤ رقم ٤٥٦ عن قتادة مع

اختلاف يسير وما بين القوسين من الكنز برقم ٢٧٤٦٧ .

ابن جرير (١) .

٢٦/٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ أُمَّ سَعْدٍ فِي حَيَاتِهَا كَانَتْ تَحْجُّ مِنْ مَالِي وَتَصَدِّقُ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَنْفِقُ مِنْ مَالِي ، وَإِنَّهَا قَدْ مَاتَتْ فَهَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

ابن جرير (٢) .

٢٧/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْقَوْمِ ، فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، وَإِذَا كَانَ وَحْدَهُ قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ » .
كر (٣) .

٢٨/٧١٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ : لَمْ أَعْلَمْ مِنَ التَّطَوُّعِ شَيْئًا كَانَ أَعَزَّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتْرَكُوا مِنَ الْوُتْرِ وَالرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، وَكَانُوا يُحِبُّونَ مَا أَخْرَوْا مِنَ الْوُتْرِ وَهُوَ مِنَ اللَّيْلِ ، وَكَانُوا يُحِبُّونَ أَنْ يَبْكُوا بِالرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ وَهُمَا مِنَ النَّهَارِ » .
ابن جرير، عب (٤) .

٢٩/٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَطْعَمَ جَدَّةَ السُّدُسِ وَكَانَتْ مِنْ خُرَاعَةٍ » .
ض (٥) .

(١) ما بين القوسين من الكنز برقم ٤٦٥٩٣ .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الإيمان والنذور) باب من نذر أن يطوف على ركبته ومات ولم ينفذه ج ٨ ص ٢٥٨ رقم ١٥٨٩٩ مع اختلاف في اللفظ .

وينظر رقم ١٥٩٠٢ ص ٤٥٩ بمعناه .

(٣) سنن سعيد بن منصور (باب الجذات) ج ١ ص ٥٥ رقم ٨٣ بلفظه عن قتادة عن ابن سيرين .

(٤) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٨ ص ٧٠ رقم ٢١٩٢٥ كتاب الصلاة من قسم الأفعال باب : الوتر بلفظه وعزوه .

(٥) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٥٥ رقم ٣٠٦٠٤ كتاب (الفرائض من قسم الأفعال) باب : الجدة بلفظه وعزوه .

٧١٢/ ٣٠ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : { بُنْتُ } أَنَّ أَوَّلَ جَدَّةٍ أُطْعِمَتِ السُّدُسَ أُمُّ أَبِي مَعٍ

ابْنِهَا » .

ض (١) .

٧١٢/ ٣١ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : الْعَزْلَةُ عِبَادَةٌ » .

ابن أبي الدنيا في العزلة (٢) .

٧١٢/ ٣٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : كَانَ يَقَالُ : الْمُسْلِمُ الْمُسْلِمُ عِنْدَ الدَّرَاهِمِ » .

ق في الزهد ، ض (٣) .

٧١٢/ ٣٣ - « حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَبَانَا مَنْصُورٌ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ، وَأَبَانَا خَالِدٌ عَنْ حَفْصَةَ ،

عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ فِي بَصَرِهِ سُوءٌ فَمَرَّ عَلَى بَيْتِ
عَلَيْهَا { خَصْفَةٌ } (*) فَوَقَعَ فِي الْبَيْتِ فَضَحِكَ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَلَمَّا قَضَى
النَّبِيُّ ﷺ - صَلَاتَهُ قَالَ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ضَحِكَ فَلْيُعِدِ الْوُضُوءَ ، وَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ » .

عب (٤) .

(١) سنن سعيد بن منصور (باب الجدات) ج ١ ص ٥٧ رقم ٩٥ بلفظه عن ابن سيرين .

وقال المحقق : أخرجه الدارمي من طريق الأشعث عن ابن سيرين عن ابن مسعود ص ٣٩١ .

(٢) أخرجه إتحاف السادة المتقين في (فوائد العزلة) ج ٦ ص ٣٣١ ذكره الغزالي بلفظه عن ابن سيرين .

(٣) طبقات ابن سعد ج ٧ ص ١٤٦ القسم الأول في ترجمة محمد بن سيرين بلفظ : « المسلم المسلم عند الدراهم » .

وما بين القوسين من الطبقات .

(*) خصفه : الخصفه : وهي الحلة التي يكنز فيها التمر - النهاية ج ٢ ص ٣٧ .

(٤) سنن الدارقطني في كتاب (الصلاة) باب أحاديث الفقهة في الصلاة وعللها ج ١ ص ١٦٧ ، ١٦٨ رقم ٢٤

بلفظه وما بين الأقواس من الكنز برقم ٢٢٤٢٤ .

٣٤ / ٧١٢ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ أَوْ حَمَلٍ عَلَيْهَا فَوَجَدَ بَعْضَ نِتَاجِهَا يُبَاعُ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - أَأَشْتَرِيهِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : دَعَهَا حَتَّى تَلْقَاهَا وَوَلَدَهَا » .

عب (١) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصدقة) باب هل يعود الرجل في صدقته ج ٩ ص ١١٧ رقم ١٦٥٧٣ بلفظه إلا لفظ (حتى) .

« مراسيل محمد بن الحنفية، رضى الله تعالى عنه. »

١٧١٣/١ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ بَعْضِ حَجَرِهِ فَجَلَسَ عِنْدَ بَابِهَا ، وَكَانَ إِذَا جَلَسَ وَحْدَهُ لَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ حَتَّى يَدْعُوهُ ، قَالَ : ادْعُ لِي أَبَا بَكْرٍ ، فَجَاءَ فَجَلَسَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَنَاجَاهُ طَوِيلًا ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ يَسَارِهِ ثُمَّ قَالَ : ادْعُ لِي عُمَرَ ، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَنَاجَاهُ طَوِيلًا ، فَرَفَعَ عُمَرُ صَوْتَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُمْ رَأْسُ الْكُفْرِ ، هُمُ الَّذِينَ زَعَمُوا أَنَّكَ سَاحِرٌ وَأَنَّكَ كَاهِنٌ وَأَنَّكَ كَذَّابٌ ، وَأَنْتَ مُفْتَرٍ ، وَلَمْ يَدْعُ شَيْئًا مِمَّا كَانَ أَهْلُ مَكَّةَ يَقُولُونَهُ إِلَّا ذَكَرَهُ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْلِسَ مِنَ الْجَانِبِ الْآخِرِ ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِهِ ، ثُمَّ دَعَا النَّاسَ ، فَقَالَ : أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِمَثَلِ صَاحِبَيْكُمْ هَذَيْنِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَقْبَلَ بَوَجهِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أَلَيْنَ فِي اللَّهِ مِنَ الدُّهْنِ بِاللَّبَنِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عُمَرَ ، فَقَالَ : إِنَّ نُوحًا كَانَ أَشَدَّ فِي اللَّهِ مِنَ الْحَجَرِ ، وَإِنَّ الْأَمْرَ { أَمَرَ عُمَرَ } فَتَجَهَّزُوا ، فَقَامُوا فَتَبِعُوا أَبَا بَكْرٍ فَقَالُوا : يَا أَبَا بَكْرٍ ! إِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نَسْأَلَ عُمَرَ مَا هَذَا الَّذِي { نَاجَاكَ بِهِ } رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : قَالَ لِي : كَيْفَ تَأْمُرُنِي فِي غَزْوِ مَكَّةَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هُمْ قَوْمُكَ ، حَتَّى رَأَيْتُ أَنَّهُ سَيَطِيعُنِي ، ثُمَّ دَعَا عُمَرَ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنَّهُمْ رَأْسُ الْكُفْرِ ، حَتَّى ذَكَرَ كُلَّ سُوءٍ كَانُوا يَقُولُونَهُ ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَا تُذِلُّ الْعَرَبُ حَتَّى تُذِلَّ أَهْلُ مَكَّةَ ، فَأَمَرَكُمُ بِالْجَهَازِ لِتَغْزُوا مَكَّةَ . »

ش (١) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب فتح مكة ج ١٤ ص ٥٠٦ رقم ١٨٧٩٧ بلفظه وما بين الأقواس من الكنز ج ١٠ ص ٥٢٩ - ٥٣٠ برقم ٣٠١٩٨ .

٧١٣/٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ رَجُلًا عَلَى عَدَلٍ ظَهَرَ مِنْهُ ، وَهُوَ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَجَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَمَا لَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْ أَبْغَضَ رَجُلًا عَلَى جَوْرِ ظَهَرَ مِنْهُ وَهُوَ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَجَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَمَا لَوْ كَانَ أَبْغَضَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ » .
 هب (١) .

٧١٣/٣ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : كَتَبَ مَلِكُ الرُّومِ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يَهْدُهُ وَيَتَوَعَدُهُ وَيَخْلِفُ لَهُ لِيَحْمِلُ إِلَيْهِ مِائَةَ أَلْفٍ فِي الْبَرِّ وَمِائَةَ أَلْفٍ فِي الْبَحْرِ ، أَوْ يُؤَدِّيَ إِلَيْهِ الْجَزْيَةَ ، فَسُقِطَ فِي يَدِهِ ، فَكَتَبَ إِلَى الْحَجَّاجِ أَنْ أَكْتُبَ إِلَى ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ فَتَهْدُهُ وَتَوَعَدُهُ ، ثُمَّ أَعْلَمَنِي مَا يَرُدُّ عَلَيْكَ فَكَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ بَكْتَابٍ شَدِيدٍ يَهْدُهُ وَيَتَوَعَدُهُ فِيهِ بِالْقَتْلِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ الْحَنْفِيَّةِ : إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ثَلَاثُمِائَةَ وَسِتِّينَ لَحْظَةً إِلَى خَلْقِهِ ، وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيَّ نَظْرَةً يَمْنَعُنِي بِهَا مِنْكَ ، فَبَعَثَ الْحَجَّاجُ بَكْتَابِهِ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَكَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ بِسُخْتِهِ ، فَقَالَ مَلِكُ الرُّومِ : مَا خَرَجَ هَذَا مِنْكَ وَلَا أَنْتَ كَتَبْتَ بِهِ ، مَا خَرَجَ إِلَّا مِنْ بَيْتِ نَبْوَةٍ » .

كر (٢) .

٧١٣/٤ - « عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : مَنْ أَحَبَّ رَجُلًا لِلَّهِ أَثَابَهُ اللَّهُ ثَوَابَ مَنْ أَحَبَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَحَبَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَأَنَّهُ أَحَبَّهُ عَلَى خِصْلَةٍ حَسَنَةٍ رَأَاهَا مِنْهُ ، وَمَنْ

(١) أوردته شعب الإيمان للبيهقي - باب : في مباحة الكفار والمفسدين (فصل في مجانية الفسقة والمبتدعة ج ٧ ص ٧١ رقم ٩٥٢١ بلفظه عن محمد بن الحنفية .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ترجمة (محمد بن الحنفية) ج ٥ القسم الأول ص ٧١ بلفظ : من أحب رجلاً لله لعدل ظهر منه ، وهو في علم الله من أهل النار أجره الله على حبه إياه كما لو كان أحب رجلاً من أهل الجنة ، ومن أبغض رجلاً لله لجور ظهر منه ، وهو في علم الله من أهل الجنة أجره الله على بغضه إياه كما لو كان أبغض رجلاً من أهل النار .

(٢) أوردته البداية والنهاية في ترجمة (محمد بن الحنفية) مختصر ج ٩ ص ٤٣ .

أَبْغَضَ رَجُلًا أَثَابَهُ اللَّهُ ثَوَابَ مَنْ أَبْغَضَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أَبْغَضَهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؛ لِأَنَّهُ أَبْغَضَهُ عَلَى خَصْلَةٍ سَيِّئَةٍ رَأَاهَا مِنْهُ .

كر . هب (١) .

٥ / ٧١٣ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَضَى فِي الْمَوْضِئَةِ بِخَمْسٍ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثَلَاثَ الدِّيَةِ ، وَفِي الْعَيْنِ خَمْسُونَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي الْأَنْفِ إِذَا أُوْعِيَ جَدْعُهُ الدِّيَةَ كَامِلَةً مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ فِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِمَّا هُنَالِكَ عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ » .

{ عب } (٢) .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٩ ص ١٨٠ رقم ٢٥٥٩٥ كتاب الصحبة من قسم الأفعال باب في فضلها بزيادات عن المخطوط وعزاه إلى (ابن عساكر) .

(٢) أوردته مصنف عبد الرزاق في كتاب العقول ج ٩ متفرقاً في عدة أبواب وروايات ولكن بسند الرواي المجمع في رواية السيوطي .

فقى ص ٣٠٦ رقم ١٧٣١٤ باب الموضحة بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ - قضى في الموضحة بخمس من الإبل ، وفي ص ٣١٥ رقم ١٧٣٥٨ باب المأمومة (وهي التي تبلغ أم الرأس أي الدماغ) بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن جده قال : قضى رسول الله ﷺ - في المأمومة ثلث الدية .

وفي ص ٣٢٦ رقم ١٧٤٠٨ باب العين بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ - كتب لهم كتاباً : و (في) العين خمسون من الإبل .

وفي ص ٣٣٨ رقم ١٧٤٥٧ باب الأنف بلفظ : (عن عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر عن جده أن النبي ﷺ - كتب لهم كتاباً فيه ، وفي الأنف إذا أوعى جدعه الدية كاملة ، مئة من الإبل .

وفي ص ٣٤٤ رقم ١٧٤٨٨ باب الأسنان بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ - كتب لهم كتاباً فيه ، وفي السن خمس من الإبل ، وفي ص ٣٨٣ رقم

١٧٦٩٤ باب : الأصابع بلفظ : (عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ - كتب لهم كتاباً فيه : وفي أصابع اليدين والرجلين ، وفي إصبع مما هنالك عشرة من الإبل .

« مراسيل محمد بن كعب القرظي »

١/٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ عَلَى

أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ حِينَ وَلِدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : أَهُوَ هُوَ ؟ فَتَرَكْتُ أَسْمَاءَ رِضَاعَ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : أَهُوَ هُوَ ؟ فَقِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ أَسْمَاءَ تَرَكْتُ رِضَاعَ عَبْدِ اللَّهِ لَمَّا سَمِعْتُكَ تَقُولُ : أَهُوَ هُوَ ؟ فَقَالَ : أَرْضِعِيهِ وَلَوْ بِمَاءِ عَيْنَيْكَ ، كَبَشٌ مِنْ ذِئَابٍ ، ذِئَابٌ عَلَيْهَا ثِيَابٌ ، لِيُمنَعَ الْحَرَمَ وَلِيُقْتَلَ بِهِ » .

{ كر } (١) .

٢/٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقُرْظِيِّ : أَنَّ عَلِيًّا لَقِيَ فَاطِمَةَ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : خَذِي

السَّيْفَ غَيْرَ مَذْمُومٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا عَلِيُّ ! إِنْ كُنْتَ أَحْسَنْتَ الْقِتَالَ الْيَوْمَ فَقَدْ أَحْسَنَهُ أَبُو دُجَانَةَ وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَالْحَارِثُ بْنُ الصَّمَّةِ وَسَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَرَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ » .

ش (٢) .

(١) تهذيب تاريخ ابن عساكر في (ترجمة عبد الله بن الزبير) ج ٧ ص ٤٠١ بنظر .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في (ترجمة عبد الله بن الزبير بن العوام) ج ١٢ ص ١٧٣ .

بلفظ : عن محمد بن كعب القرظي أن رسول الله - ﷺ - دخل على أسماء بنت أبي بكر الصديق حين ولد عبد الله . . . إلخ الحديث بلفظه ، وما بين القوسين والتصحيح من الكنز ج ١٣ ص ٤٧١ - ٤٧٢ برقم ٣٧٢٣٢ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) هذا ما حفظ أبو بكر في أحد وما جاء فيها : ج ١٤ ص ٤٠٠ رقم ١٨٦٢٦ بلفظه عن محمد بن كعب القرظي .

٧١٤/٣ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ أُسْرِىَ بِهِ فَبَلَغَ ذَا طُوًى قَالَ : يَا جَبْرِيلُ ! إِنِّى أَخَافُ أَنْ يُكَذِّبُونِى ، قَالَ : وَكَيْفَ يَكْذِبُونَكَ وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ » .

الزبير بن بكار (١) .

٧١٤/٤ - « ابن إسحاق حَدَّثَنِى يَزِيدُ بْنُ زِيَادٍ مَوْلَى بَنَى هَاشِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظَى قَالَ : حَدَّثْتُ أَنَّ عْتَبَةَ بْنَ رِبْعَةَ - وَكَانَ سَيِّدًا حَلِيمًا - قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ وَهُوَ جَالِسٌ فِى نَادَى قُرَيْشٍ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَالِسٌ وَحْدَهُ فِى الْمَسْجِدِ ! يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ! أَلَا أَقُومُ إِلَى هَذَا فَأُكَلِّمُهُ فَأَعْرِضَ عَلَيْهِ أُمُورًا لَعَلَّهُ أَنْ يَقْبَلَ بَعْضَهَا فَنُعْطِيهِ إِيَّاهَا شَاءَ وَيَكْفَ عَنَّا ، وَذَلِكَ حِينَ أَسْلَمَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَرَأَوْا أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَزِيدُونَ وَيَكْثُرُونَ ، فَقَالُوا : بَلَى ، فَقُمْ يَا أَبَا الْوَلِيدِ فَكَلِّمُهُ ، فَقَامَ عْتَبَةُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا بَنَ أَخِي ! إِنَّكَ مِنَّا حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ مِنَ السَّعَةِ فِى الْعَشِيرَةِ وَالْمَكَانِ فِى النَّسَبِ ، وَإِنَّكَ قَدْ أَتَيْتَ قَوْمَكَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ فَرَفَّتْ بِهِ جَمَاعَتُهُمْ ، وَسَفَّهَتْ بِهِ أَحْلَامَهُمْ وَعَبَتِ آلِهَتُهُمْ وَدِينُهُمْ ، وَكَفَّرْتَ مَنْ مَضَى مِنْ آبَائِهِمْ ، فَاسْمَعْ مِنِّى أَعْرِضْ عَلَيْكَ أُمُورًا تَنْظُرُ فِيهَا لَعَلَّكَ أَنْ تَقْبَلَ مِنَّا بَعْضَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قُلْ يَا أَبَا الْوَلِيدِ أَسْمَعْ ، فَقَالَ : يَا بَنَ أَخِي ! إِنْ كُنْتُ

(١) أوردته الطبقات الكبرى ابن سعد ج ١ ص ١٤٤ (ذكر ليلة أسرى برسول - ﷺ - إلى بيت المقدس) برواية طويلة عن أم هانئ .

كما أوردته كنز العمال للمتقى الهندي بلفظه وعزوه إلى الزبير بن بكار ج ١٢ ص ٥١٣ رقم ٣٥٧٦٢ وترجمة (الزبير بن بكار) فى ميزان الاعتدال فى نقد الرجال للذهبي ج ٢ ص ٦٦ رقم ٢٨٣٠ - الزبير بن بكار الإمام ، صاحب النسب ، قاضى مكة ثقة من أدعية العلم قال مرة : منكر الحديث .

إِنَّمَا تُرِيدُ بِمَا جِئْتَ مِنْ هَذَا الْقَوْلِ مَا لَا حَمَلَنَا لَكَ مِنْ أَمْوَالِنَا حَتَّى تَكُونَ أَكْثَرَنَا مَالًا ، وَإِنْ
 كُنْتَ إِنَّمَا تُرِيدُ شَرْفًا شَرَفْنَاكَ عَلَيْنَا حَتَّى لَا يَقْطَعَ أَمْرُ دُونِكَ ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ مُلْكًا مَلَكْنَاكَ
 عَلَيْنَا ، وَإِنْ كَانَ هَذَا الَّذِي يَأْتِيكَ رِيًّا تَرَاهُ وَلَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَرُدَّهُ عَنْ نَفْسِكَ طَلَبْنَا لَكَ الطَّبَّ
 وَبَدَلْنَا فِيهِ أَمْوَالَنَا حَتَّى نُبْرِئَكَ مِنْهُ ، فَرُبَّمَا غَلَبَ التَّابِعُ عَلَى الرَّجُلِ حَتَّى يَدَاوِيَ مِنْهُ ، أَوْ لَعَلَّ
 هَذَا الَّذِي تَأْتِي بِهِ شِعْرٌ جَاشَ بِهِ صَدْرُكَ وَإِنْكُمْ لِعَمْرِي يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَقْدِرُونَ مِنْهُ عَلَى
 مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ أَحَدٌ ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ عَنْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَسْتَمِعُ مِنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 - ﷺ - : أَفَرَعْتُ يَا أَبَا الْوَلِيدِ ؟ ! قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاسْمَعْ مِنِّي ، قَالَ : أَفْعَلُ ، فَقَالَ رَسُولُ
 اللَّهِ - ﷺ - : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ حَم . تَنْزِيلٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . كِتَابٌ فُصِّلَتْ
 آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ... ﴾ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَرَأَهَا عَلَيْهِ ، فَلَمَّا سَمِعَهَا
 عْتَبَهُ أَنْصَتَ لَهُ وَأَلْقَى بِيَدِهِ خَلْفَ ظَهْرِهِ مُعْتَمِدًا عَلَيْهَا يَسْمَعُ مِنْهُ حَتَّى انْتَهَى رَسُولُ اللَّهِ
 - ﷺ - لِلسَّجْدَةِ فَسَجَدَ فِيهَا ، ثُمَّ قَالَ : قَدْ سَمِعْتُ يَا أَبَا الْوَلِيدِ مَا سَمِعْتُ فَأَنْتَ وَذَاكَ ،
 فَقَامَ عْتَبَةً إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : نَحْلِفُ بِاللَّهِ تَعَالَى لَقَدْ جَاءَكُمْ أَبُو الْوَلِيدِ بغيرِ
 الْوَجْهِ الَّذِي ذَهَبَ بِهِ ، فَلَمَّا جَلَسَ إِلَيْهِمْ قَالُوا : مَا وَرَاءَكَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ ؟ فَقَالَ : وَرَأَيْتُنِي
 وَاللَّهِ قَدْ سَمِعْتُ قَوْلًا مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِهِ قَطُّ ، وَاللَّهِ مَا هُوَ بِالشَّعْرِ وَلَا بِالسَّحْرِ وَلَا بِالْكَهَانَةِ ، يَا
 مَعْشَرَ { قُرَيْشٍ } : أَطِيعُونِي وَاجْعَلُوهَا فِيَّ ، وَخَلُّوا بَيْنَ هَذَا الرَّجُلِ وَبَيْنَ مَا هُوَ فِيهِ وَاعْتَزِّلُوهُ ،
 فَإِنَّهُ لَيَكُونَنَّ لِقَوْلِهِ الَّذِي سَمِعْتُ نَبَأًا { فَإِنْ } تُصِيبُهُ الْعَرَبُ فَقَدْ كُفِّتُمُوهُ بِغَيْرِكُمْ ، وَإِنْ يَظْهَرُ
 فِي الْعَرَبِ فَمُلْكُهُ مُلْكُكُمْ ، وَعِزُّهُ عِزُّكُمْ ، وَكُنْتُمْ أَسْعَدَ النَّاسِ بِهِ ، قَالُوا : سَحَرَكَ وَاللَّهِ يَا أَبَا
 الْوَلِيدِ بِلِسَانِهِ ، فَقَالَ : هَذَا رَأْيِي لَكُمْ فَاصْنَعُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ .

ق فى الدلائل . كر . ض (١) .

٧١٤/٥ - « حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ الْحَمَّامَ إِلَّا بِمِزْرٍ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَدْخُلُ حَلِيلَتَهُ الْحَمَّامَ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَجْلِسُ عَلَى مَائِدَةٍ يُشْرَبُ عَلَيْهَا الْخَمْرُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَعَلَّهِ الْجُمُعَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا صَبِيًّا أَوْ امْرَأَةً أَوْ مَمْلُوكًا ، وَمَنْ اسْتَغْنَى بِلَهْوٍ أَوْ تِجَارَةٍ اسْتَغْنَى اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ ، وَاللَّهُ تَعَالَى غَنَى حَمِيدٌ » .

{ عب } (٢) .

٧١٤/٦ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْحَكَمَ وَمَا وَلَدَ إِلَّا الصَّالِحِينَ وَهُمْ قَلِيلٌ ، فَقَرَحْتُ بِهَا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ » .

كر (٣) .

٧١٤/٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ قَالَ : جَمَعَ الْقُرْآنَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » .

(١) دلائل النبوة ج ٢ ص ٢٠٤ - ٢٠٥ باب : اعتراف مشركى قريش بما فى كتاب الله (تعالى) من الإعجاز إلخ
عن محمد بن كعب .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمى عن أبى سعيد ج ١ ص ٢٧٨ بلفظ مقارب مع اختلاف يسير ، وفى الباب عن ابن عباس وعمر بن الخطاب وغيرهما ما يؤيد الحديث .

كما أورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ٩ ص ٥٦٢ رقم ٢٧٤٢٦ بلفظه وعزوه .
عبد الرزاق فى مصنفه ج ٣ / ص ١٧٢ ، ١٧٣ رقم ٥٢٠٠ بأطول من هذا واختلاف فى أوله وبمثل لفظ عبد الرزاق أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ج ٣ / ص ١٨٤ عن جابر مرفوعا .

(٣) المطالب العالیه - باب : لعن رسول الله ﷺ - الحكم بن العاص إلخ - ج ٤ ص ٣٣٠ رقم ٤٥٢٥ مع اختلاف ، عن الشعبى .

وانظر رقم ٤٥٣٣ مكرر ، فقد أورده مطولا بنحوه من عمرو بن مرة وعزاه صاحب المطالب إلى أبى يعلى .
وأورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٣٦١ رقم ٣١٧٤٦ بلفظه من غير زيادة جملة (فقرحت بها لعمر بن عبد العزيز) وعزاه إلى (عب) أى مصنف عبد الرزاق .

- عليه السلام - خَمْسَةُ نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَعَبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ، وَأَبِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، وَأَبُو الدَّرْدَاءِ ، وَأَبُو أَيُّوبَ .

كر (١) .

٨ / ٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْأَرْوَاحَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْأَجْسَادَ ، فَأَخَذَ مِيثَاقَهُمْ » .

ش (٢) .

٩ / ٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ قَالَ : كَانَ مِنْ خَتَمِ الْقُرْآنِ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حَيُّ عُمَانَ بْنِ عَفَّانٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ » .

كر وقال في إسناده نظر (٣) .

(١) الطبقات الكبرى لابن سعد في (ذكر من جمع القرآن على عهد رسول الله - ﷺ) - ج ٢ القسم الثاني ص ١١٣ بلفظه مع تقديم أبي أيوب على أبي الدرداء وجاء في كنز العمال للمتقى الهندي ج ٢ ص ٥٧٧ رقم ٤٧٦٥ وعزاه إلى (ابن سعد ، ك) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الأوائل) - باب : أول ما فعل ومن فعله - ج ١٤ ص ١١٥ رقم ١٧٧٧٧ عن محمد بن كعب بلفظه .

(٣) البرهان في علوم القرآن ج ١ ص ٢٤٢ - فصل في بيان مع جمع القرآن حفظا من الصحابة على عهد رسول الله - ﷺ - بلفظ (. . وذكر الحافظ شمس الدين الذهبي في كتاب (معرفة القراء ما يبين ذلك) ، وأن هذا العدد هم الذين عرضوه على النبي - ﷺ - واتصلت بنا أسانيدهم ، وأما من جمعه منهم ولم يتصل بنا فكثير فقال : ذكر الذين عرضوا على النبي - ﷺ - القرآن وهم سبعة : عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب . وقال الشعبي : لم يجمع القرآن أحد من الخلفاء الأربعة إلا عثمان . ثم رد على الشعبي قوله : بأن عاصما قرأ على أبي عبد الرحمن السلمي عن عليّ وأبي بن كعب وهو أقرأ من أبي بكر . وقد قال : يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وهو مشكل . وعبد الله بن مسعود ، وأبي ، وزيد بن ثابت ، وأبو موسى الأشعري ، وأبو الدرداء . إلخ .

١٠ / ٧١٤ - « عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَيَكْفُرَنَّ أَقْوَامٌ بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَأَتَاهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بَلِّغْنِي أَنَّكَ قُلْتَ : لَيَكْفُرَنَّ أَقْوَامٌ بَعْدَ إِيْمَانِهِمْ ، قَالَ : نَعَمْ ، وَلَسْتُ مِنْهُمْ » .

كر (١) .

١١ / ٧١٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أُنْزِلَتْ هَؤُلَاءِ الْآيَاتُ إِلَّا فِي أَهْلِ الْقَدَرِ ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ﴾ (١) . . إلخ ﴿ الآية » .

كر (٢) .

= وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٢ ص ١١٢ - ١١٣ - ذكر من جمع القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - أخبرنا محمد بن يزيد الواسطي عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي قال : جمع القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - ستة نفر أبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وأبو الدرداء ، وزيد بن ثابت ، وسعد ، وأبو زيد . قال : وكان مجمع بن جارية قد جمع القرآن إلا سورتين أو ثلاثا . وكان ابن مسعود قد أخذ بضعا وتسعين سورة وتعلم بقية القرآن من مجمع . أخبرنا مسلم بن إبراهيم حدثنا قرة بن خالد حدثنا محمد بن سيرين قال : جمع القرآن على عهد النبي - ﷺ - أبي بن كعب ، وزيد بن ثابت ، وعثمان بن عفان ، وتميم الداري . (١) أخرجه مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٦٧ - باب : ما جاء في أبي الدرداء - ﷺ - بلفظ (وعن أبي الدرداء قال : قلت يا رسول الله ! بلغني أنك تقول إن ناساً من أمتي سيكفرون بعد إيمانهم قال : أجل يا أبا الدرداء ولست منهم) قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أبي عبد الله الأشعري وهو ثقة . انظر الحديث الذي قبله عن أبي الدرداء نحوه . قال الهيثمي عنه : رواه الطبراني في الأوسط والبخاري بنحوه ورجالهما ثقات .

(*) سورة القمر الآية ٤٧ .

(٢) تفسير القرآن العظيم لابن كثير ج ٤ ص ٢٦٧ - تفسير سورة اقتربت الساعة - بلفظ : وقال البخاري : حدثنا عمرو بن علي حدثنا الضحاك بن مخلد حدثنا يونس بن الحارث عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : ما نزلت هذه الآيات ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ﴾ يوم يسحبون في النار على وجوههم ذوقوا مس سقر إن كل شيء خلقناه بقدر ﴿ إِلَّا فِي أَهْلِ الْقَدَرِ » .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٢٣ ص ١٨٢ - ١٨٣ - ٢١٨ - محمد بن كعب بن حيان بن سليم ابن أسد أبو حمزة . وقيل : أبو عبد الله القرظي - بلفظ (قال محمد بن كعب : إذا رأيتموني أنطق في القدر فغلوني فإنني مجنون ، فوالذي نفسي بيده ما أنزلت هؤلاء الآيات إلا فيهم ، ثم قرأ ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ ﴾ إلى آخر الآية .

«مراسيل مُحَمَّد بن شهاب الزُّهري، رضى الله تعالى عنه»

٧١٥/١ - «عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ خَدِيجَةَ بِنْتَ خُوَيْلِدٍ كَانَتْ أَوَّلَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَاةُ» .

(*) (١) .

٧١٥/٢ - «عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانُوا يَتَرَاهُنُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَوَّلَ مَنْ أُعْطِيَ فِيهِ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ» .

ش (٢) .

٧١٥/٣ - «عَنْ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَرَّ بِأَعْرَابِيٍّ يَبِيعُ شَيْئًا فَقَالَ: عَلَيْكَ بِأَوَّلِ سَوْمَةٍ أَوْ بِأَوَّلِ سَوْمٍ، فَإِنَّ الرِّبْحَ مَعَ السَّمَّاحِ» .

ش (٣) .

(*) عزاه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٦٩٣ رقم ٣٧٧٧١ إلى (ش) أى إلى أبى شيبة .

(١) مجمع الزوائد للهيثمي ج ٩ ص ٢١٩، ٢١٠ - باب: فضل خديجة بنت خويلد زوجة رسول الله - ﷺ - بلفظ: وعن ابن شهاب قال: كانت خديجة بنت خويلد عند رسول الله - ﷺ - قبل أن ينزل عليه القرآن ثم نزل عليه القرآن وهى عنده وهى أول من صدق النبى - ﷺ - وآمن به وتوفيت بمكة قبل أن يخرج النبى - ﷺ - إلى المدينة بثلاث سنين قال الهيثمي: رواه الطبرانى وفيه ابن زبالة أيضا وهو ضعيف . وعن عائشة قالت: توفيت قبل أن تفرض الصلاة قال الهيثمي: رواه الطبرانى وفيه محمد بن الحسن بن زبالة وهو ضعيف .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة ج ١٢ ص ٤٩٨ رقم ١٥٣٩٥ كتاب (الجهاد) - باب: السباق والرهان - عن الزهري بلفظ: حدثنا عبد الأعلى، عن معمر، عن الزهري قال: كانوا يتراهنون على عهد رسول الله - ﷺ - قال الزهري: وأول من أعطى فيه عمر بن الخطاب .

(٣) مصنف ابن أبى شيبة ج ١٤ ص ١٠٤ رقم ١٧٧٣١ كتاب (الأوائل) - عن الزهري بلفظ: حدثنا ابن المبارك عن معمر، عن الزهري: أن النبى - ﷺ - مر بأعرابى يبيع شيئا فقال: عليك بأول سومة - أو بأول السوم - فإن الربح من السماح .

٧١٥/٤ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَرْفَعُ يَدَيْهِ عِنْدَ صَدْرِهِ فِي الدُّعَاءِ ثُمَّ يَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ » .

عب (١) .

٧١٥/٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَا اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَاضِيًا حَتَّى مَاتَ وَلَا أَبُو بَكْرٌ وَلَا عُمَرُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ فِي آخِرِ خِلَافَتِهِ اكْفِنِي بَعْضَ أُمُورِ النَّاسِ يَعْنِي : عَلِيًّا » .

عب (٢) .

٧١٥/٦ - « أَنَبَانَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَوْ قَتَادَةَ أَوْ كِلَيْهِمَا : أَنَّ يَهُودِيًّا جَاءَ يَتَقَاضَى النَّبِيَّ - ﷺ - ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : قَدْ قَضَيْتِكَ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : بَيْتُكَ ! فَجَاءَ خُزَيْمَةُ الْأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ : أَنَا أَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ قَضَاكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَا يُدْرِيكَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي أَصَدَّقُكَ بِأَعْظَمَ مِنْ ذَلِكَ ، أَصَدَّقُكَ بِخَبَرِ السَّمَاءِ ، فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ » .

عب (٣) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٢٤٧ رقم ٣٢٣٤ - باب : رفع اليدين في الدعاء - عن الزهري بلفظ: عبد الرزاق، عن معمر ، عن الزهري قال : كان رسول الله - ﷺ - يرفع يديه عند صدره في الدعاء ، ثم يمسح بهما وجهه .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٣٠٢ برقم ١٥٢٩٩ - باب : قضاء أصحاب محمد - ﷺ - وهل يسأل بعضهم بعضًا ؟ - وبلغف : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن الزهري قال : ما اتخذ رسول الله - ﷺ - قاضيًا حتى مات ، ولا أبو بكر ، ولا عمر ، إلا أنه قال لرجل في آخر خلافته : اكفني بعض أمور الناس . يعني : عليًا .

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٣٦٧ رقم ١٥٥٦٧ - باب : شهادة خزيمة بن ثابت - بلفظ : =

٧١٥/٧ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ الرَّاياتِ السُّودَ تَخْرُجُ مِنْ خُرَّاسَانَ فَإِذَا

هَبَطَتْ مِنْ عَقَبَةِ خُرَّاسَانَ هَبَطَتْ (تَبَغَى) (*) الْإِسْلَامَ فَلَا يَرُدُّهَا إِلَّا رَاياتُ الْأَعَاجِمِ مِنْ قَبْلِ
الْمَغْرِبِ » .

نعيم بن حماد فى الفتن (١) .

٧١٥/٨ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : فِي خُرُوجِ السُّفْيَانِيِّ تَرَى عَلَامَةً فِي السَّمَاءِ » .

نعيم (٢) .

= أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن الزهرى ، أو قتادة ، أو كليهما : أن يهوديًا جاء يتقاضى النبى
- ﷺ - فقال النبى - ﷺ - قد قضيتك ، قال اليهودى : بيتك ، قال : فجاء خزيمة الأنصارى فقال : أنا
أشهد أنه قد قضاك : فقال النبى - ﷺ - : ما يدريك ؟ قال : إني أصدقك بأعظم من ذلك ، أصدقك بخبر
السماء ، فأجاز رسول الله - ﷺ - شهادته بشهادة رجلين .

(*) هكذا بالأصل وفى كنز العمال للمتقى الهندى ج ١١ ص ٢٦١ رقم ٣١٤٦١ (هبطت تبغى الإسلام) .

(١) المستدرك للحاكم ج ٤ ص ٥٠٢ - كتاب (الفتن والملاحم) - إذا رأيتم الرايات السود فأتوها ولو حيوا -
بلفظ : (أخبرنا الحسين بن يعقوب بن يوسف ثنا يحيى بن أبى طالب ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبا خالد
الحذاء عن أبى قلابة عن أبى أسماء عن ثوبان - ﷺ - قال : إذا رأيتم الرايات السود خرجت من قبل خراسان
فأتوها ولو حيوا فإن فيها خليفة الله المهدي) قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم
يخرجاه - وسكت عنه الذهبى .

(٢) المستدرك للحاكم ج ٤ ص ٥٠١ - ٥٠٢ - كتاب (الفتن والملاحم) - بلفظ : (وأخبرني محمد بن المؤمل ثنا
الفضل بن محمد الشعراني ثنا نعيم بن حماد ثنا الوليد ورشدين قالا : ثنا ابن لهيعة عن أبى قبيل ، عن أبى
رومان ، عن على بن أبى طالب - ﷺ - قال : يظهر السفيناني على الشام يكون بينهم وقعة بقرقيسا حتى تشبع
طير السماء وسباع الأرض من جيفهم ثم ينفق عليهم فتق من خلفهم فتقبل طائفة منهم حتى يدخلوا أرض
خراسان وتقبل خيل السفيناني فى طلب أهل خراسان ويقتلون شبيعة آل محمد - صلى الله عليه وآله وسلم -
بالكوفة ، ثم يخرج أهل خراسان فى طلب المهدي) . لم يعلق عليه الحاكم . وقال الذهبى خبر واه .

٧١٥/٩ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : يُبْعَثُ مِنَ الْكُوفَةِ بَعْثَيْنِ (*) ، بَعَثُ إِلَى مَرَوْ وَبَعَثُ إِلَى الْحِجَازِ ، فَيُخَسَفُ بِنُتْلٍ بَعَثَهُ إِلَى الْحِجَازِ ، وَثَلَاثُ يَمْسُخُونَ تَحُولَ وَجُوهِهِمْ بَيْنَ أَكْتَانِهِمْ ، فَهُمْ يَرَوْنَ أَدْبَارَهُمْ كَمَا يَرَوْنَ فُرُوجَهُمْ ، يَمْسُخُونَ الْقَهْقَرَى بِأَعْقَابِهِمْ ، كَمَا كَانُوا يَمْسُخُونَ بِصُدُورِ أَرْجُلِهِمْ وَيَبْقَى الثَّلَاثُ فَيَسِيرُ إِلَى مَكَّةَ » .

نعيم (١) .

٧١٥/١٠ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِعَائِشَةَ : إِنَّ قَوْمَكَ لِأَسْرَعَ النَّاسِ فَنَاءً ، فَبَكَتَ عَائِشَةُ ، فَقَالَ : مَا يُبْكِيكِ ؟ لَعَلَّكَ تَطْنِينَ بَنِي تَمِيمٍ دُونَ قُرَيْشٍ إِنَّنِي لَمْ أُرِدْ رَهْطَكَ خَاصَّةً ، وَلَكِنِّي أَرَدْتُ قُرَيْشًا كُلَّهَا ، يَفْتَحُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِمُ الدُّنْيَا فَتَسْتَشْرِفَهُمُ الْعُيُونُ وَتَسْتَجْلِبُهُمُ الْمَنَایَا ، فَإِنَّهُمْ أَسْرَعُ النَّاسِ فَنَاءً » .

نعيم (٢) .

(*) بَعْثَيْنِ : هكذا بالنصب في كنز العمال ولعل الصواب : بعثان بالرفع لوقوعها نائب فاعل حيث الفعل يبعث مبنى للمجهول

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٢٦١ - ٢٦٢ رقم ٣١٤٦٢ بلفظه وعزوه .

(٢) كشف الأستار عن زوائد البزار ج ٣ ص ٢٩٨ رقم ٢٧٨٩ - باب : فضل قريش - بلفظ : (حدثنا أحمد بن إسحاق وأحمد بن ثابت قالا : ثنا موسى بن داود ثنا عبد الله بن المؤمل ، عن ابن مليكة ، عن عائشة : أن النبي - ﷺ - قال : أسرع الناس هلاكًا قومك قلت : ولم ؟ جعلني الله فداك ، قال : إن هذا الحى من قريش تستجليهم المنايا ، وينفس الناس عليهم ، قلت : فما بقاء الناس من بعدهم ، قال : هو صلب الناس ، فإذا هلكوا هلك الناس) .

وفي مسند أحمد ج ٦ ص ٧٤ - حديث السيدة عائشة - رضى الله عنها - بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثني أبى ثنا موسى ابن داود قال : ثنا عبد الله بن المؤمل ، عن ابن أبي مليكة ، عن عائشة قالت : قال النبي - ﷺ - : يا عائشة ! أول من يهلك من الناس قومك قالت : قلت : جعلني الله فداك إبنى تميم قال : لا ، ولكن هذا الحى من قريش تستجليهم المنايا وتنفس عنهم أول الناس هلاكًا ، قلت : فما بقاء الناس بعدهم ؟ قال : هم صلب الناس فإذا هلكوا هلك الناس) ، وانظر مجمع الزوائد للهيثمى ج ١٠ ص ٢٧ - ٢٨ نحوه مطولاً .

١١ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أُمْتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ !

لَاعَذَابَ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الزَّلَازِلُ وَالْبَلَايَا ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُعْطِيَ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ رَجُلٍ (مِنْ *) أُمْتِي رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ، فَقَالَ : هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَأَيْنَ الْقِصَاصُ ؟ فَسَكَتَ .
أَبُو نَعِيمٍ (١) .

١٢ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ : هَاجَرَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ ثُمَّ قَدِمَ

عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ .

أَبُو نَعِيمٍ فِي الْمَعْرِفَةِ (٢) .

١٣ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : تَصَدَّقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ بِشَطْرِ مَالِهِ عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَرْبَعَةَ آلَافٍ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى خُمُسَمَائَةِ فَرَسٍ (**) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكَانَتْ عَامَّةُ مَالِهِ مِنَ التَّجَارَةِ .

(*) هذه الجملة بالمخطوطة زائدة حيث لم ترد في كنز العمال ج ١٤ ص ٤٩ رقم ٣٧٩٠٣ .

(١) أخرجه إنحاف السادة المتقين للزبيدي ج ٩ ص ١٧٥ - كتاب (الرجاء والخوف) - الباب الثاني : استقراء الآيات .

فقد روى أبو موسى عبد الله بن قيس الأشعري - رحمه الله - عنه - ﷺ - أنه قال :

أُمْتِي أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَا عَذَابَ عَلَيْهَا فِي الْآخِرَةِ ، عَجَلَ عِقَابُهَا فِي الدُّنْيَا الزَّلَازِلُ وَالْفَتَنُ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنْ أُمْتِي رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقِيلَ : هَذَا فِدَاؤُكَ مِنَ النَّارِ .

وانظر المستدرک ج ٤ ص ٤٤٤ - كتاب (الفتن والملاحم) - مختصراً - قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه - وذكر الذهبي أنه صحيح ، وفي سنن أبي داود ج ٤ ص ٤٦٨ رقم ٤٢٧٨ - كتاب الفتن والملاحم بلفظ : حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا كثير بن هشام حدثنا المسعودي عن سعيد بن أبي بردة ، عن أبيه ، عن أبي موسى قال : قال رسول الله - ﷺ - : أُمْتِي هَذِهِ أُمَّةٌ مَرْحُومَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا عَذَابٌ فِي الْآخِرَةِ ، عَذَابُهَا فِي الدُّنْيَا الْفَتَنُ وَالزَّلَازِلُ وَالْقَتْلُ) .

(٢) أخرجه الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣ ص ٧٠ - ٧١ - ترجمة الزبير بن العوام - (قالوا : وهاجر الزبير إلى أرض الحبشة الهجرتين جميعاً) .

وعن عاصم بن عمر بن قتادة قال : لما هاجر الزبير بن العوام من مكة إلى المدينة نزل على المنذر بن محمد بن عتبة . . إلخ) .

(**) هكذا بالمخطوط وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٢٥ رقم ٣٦٦٧٨ (راحلة) .

أبو نعيم (١) .

١٤ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَدِمَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ مِنَ الشَّامِ بَعْدَ مَقْدَمِ النَّبِيِّ

- ﷺ - مِنْ بَدْرِ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي سَهْمِهِ ، فَقَالَ : لَكَ سَهْمُكَ ، قَالَ : وَأَجْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : وَأَجْرُكَ » .

أبو نعيم (٢) .

١٥ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْقَسَامَةِ ، فَقُلْتُ :

قَضَى بِهَا النَّبِيُّ - ﷺ - وَالْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ » .

عب . ش (٣) .

(١) أخرجه حلية الأولياء لأبي نعيم ج ١ ص ٩٩ - ترجمة عبد الرحمن بن عوف - عن الزهري بلفظ :

حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا أبو يزيد القراطيسي ، ثنا أسد بن موسى ، ثنا عبد الله بن المبارك ، عن معمر ، عن الزهري قال : تصدق عبد الرحمن بن عوف على عهد رسول الله - ﷺ - بشطر ماله أربعة آلاف ، ثم تصدق بأربعين ألف ثم تصدق بأربعين ألف دينار ، ثم حمل على خمسمائة فرس في سبيل الله ، ثم حمل على ألف وخمسمائة راحلة في سبيل الله ، وكان عامة ماله من التجارة .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٦ ص ١٢٩ - ترجمة سعيد بن زيد - بلفظ :

قال عروة : قدم سعيد من الشام بعد ما رجع رسول الله - ﷺ - من بدر فضرب له بسهمه ، فقال له : وأجرى يا رسول الله ؟ قال : وأجرك .

(٣) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٣٩ رقم ١٨٢٧٩ - باب : القسامة - عن الزهري بلفظ :

قال : دعاني عمر بن عبد العزيز فقال : إني أريد أن أدع القسامة يأتي رجل من أرض كذا وكذا ، وآخر من أرض كذا وكذا فيحلفون . قال : فقلت له : ليس ذلك لك ، قضى بها رسول الله - ﷺ - والخلفاء بعده ، وإنك إن تركها أوشك رجل أن يقتل عند بابك فيطبل دمه ، فإن للناس في القسامة حياة .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ٩ ص ٢٧٦ رقم ٧٨٥٦ - باب : الديات - ما جاء في القسامة - عن الزهري

=

بلفظ :

١٦/٧١٥ - « عن الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : إِنِّي لَا تَجَاوِزُ فِي صَلَاتِي إِذَا سَمِعْتُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ » .

عب (١) .

١٧/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أُصِيبَتْ أَبْصَارُهُمْ فَكَانُوا يُؤْمِنُونَ عَشَائِرَهُمْ ، مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ ، وَعُتْبَانُ بْنُ مَالِكٍ ، وَمُعَاذُ ابْنِ عَفْرَاءَ » .

عب (٢) .

١٨/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ وَهُوَ يُصَلِّي بِجَهْرٍ بِصَوْتِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : لَا تَسْمِعْنِي يَا حُذَافَةُ أَسْمِعِ اللَّهَ - تَعَالَى - » .

= حدثنا أبو بكر ، قال : حدثنا عبد الأعلى ، عن معمر ، عن الزهري قال :

دعاني عمر بن عبد العزيز فسألني عن القسامة فقال : قد بدأ لي أن أردّها ، إن الأعرابي يشهد والرجل الغائب يجيء فيشهد ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! إنك لن تستطيع ردها ، قضى بها رسول الله ﷺ - والخلفاء بعده .
(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٣٦٤ رقم ٣٧٢٠ - كتاب (الصلاة) - باب : تخفيف الإمام - عن الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن النبي ﷺ - قال : « إني لا تجاوز في صلاتي إذا أسمع بكاء أو قال : إذا سمعت بكاء الصبي » .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٣٩٤ - رقم ٣٨٢٧ - كتاب (الصلاة) - باب : الأعمى إمام عن الزهري : بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري : أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ - قال : حسبته قال : عن أصحاب بدر - أصيب أبصارهم ، فكانوا يؤمنون عشائرهم ، منهم : عبد الله بن أم مكتوم ، وعُتبان بن مالك ، ومُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ .

عب (١) .

١٩ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى دَابَّتِهِ » .

عب (٢) .

٢٠ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَعُمَرُ آخِرَ اللَّيْلِ فَسَأَلَهُمَا النَّبِيُّ - ﷺ - عَنْ وَتَرِهِمَا ، فَأَخْبَرَاهُ ، فَقَالَ : قَوِيَ هَذَا ، وَحَذَرُ هَذَا قَالَ : وَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَضْرِبْ لَكُمَا مِثْلَ رَجُلَيْنِ أَخَذَا فِي مَفَازَةٍ لَيْلًا فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَا أُرِيدُ أَنْ أَنَامَ حَتَّى أَقْطِعَهَا ، وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَامُ نَوْمَةً حَتَّى أَقُومَ فَأَقْطِعَهَا ، فَأَصْبَحَا فِي الْمَنْزِلِ جَمِيعًا » .

عب (٣) .

٢١ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَضَتْ السَّنَةُ بَأَنَّ يَرِثَ كُلَّ مَيِّتٍ وَارِثُهُ الْحَيُّ ، وَلَا يَرِثُ الْمَوْتَى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٩٤ رقم ٤٢٠٧ - باب : ترديد الآية في الصلاة وباب : قراءة النهار - عن

الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : مر رسول الله - ﷺ - بعبد الله بن حذافة وهو يصلي فجهر بصوته ، فقال له النبي - ﷺ - : لا تسمعني يا حذافة ! وأسمع الله - تعالى - .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٥٧٩ رقم ٤٥٣٧ - باب : الوتر على الدابة - عن الزهري بلفظ :

« عبد الرزاق ، عن مقاتل ، عن الزهري قال : أوتر رسول الله - ﷺ - على دابته » .

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٣ ص ١٤ رقم ٤٦١٦ - كتاب (الصلاة) - باب : أي ساعة يستحب فيها الوتر - عن

الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُوتِرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَعُمَرُ آخِرَ اللَّيْلِ ، فَسَأَلَهُمَا النَّبِيُّ - ﷺ - عَنْ وَتَرِهِمَا ، فَأَخْبَرَاهُ فَقَالَ : قَوِيَ هَذَا ، وَحَذَرُ هَذَا ، قَالَ : وَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - :

أَضْرِبْ لَكُمَا مِثْلَ رَجُلَيْنِ أَخَذَا فِي مَفَازَةٍ لَيْلًا فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَا أُرِيدُ أَنْ أَنَامَ حَتَّى أَقْطِعَهَا . وَقَالَ الْآخَرُ : أَنَامُ نَوْمَةً ثُمَّ أَقُومُ فَأَقْطِعَهَا ، فَأَصْبَحَا فِي الْمَنْزِلِ جَمِيعًا .

عَب (۱) .

٧١٥/٢٢ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ لَمَّا تَابَ اللَّهَ - تَعَالَى - عَنْهُ قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَهْجُرَ دَارَ قَوْمِي الَّتِي أَصَبْتُ فِيهَا الذَّنْبَ وَأُجَاوِرَكَ ، وَأَتَخْلَعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يُجْزُئُكَ مِنْ ذَلِكَ الثَّلَاثُ يَا أَبَا لُبَابَةَ . »

ع (۲)

٧١٥ / ٢٣ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ ثُمَّ إِذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوا فَاقْتُلُوهُمْ ، ثُمَّ إِنْ أَلَّهِ - تَعَالَى - قَدْ وَضَعَ عَنْهُمْ الْقَتْلَ ، فَإِذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ ، ثُمَّ إِذَا شَرِبُوا فَاجْلِدُوهُمْ ذَكَرَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ . »

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٩٨ رقم ١٩١٦٣ - كتاب (الفرائض) - باب : الفرض - عن الزهري بلفظ: « أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : مضت السنة بأن يرث كل ميت وارثه ولا يرث الموتى بعضهم عن بعض » .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٥ ص ٤٠٥ ، ٤٠٦ رقم ٩٧٤٥ - باب : من تخلف عن النبي في غزوة تبوك - عن الزهري قال : قال معمر : فأخبرني الزهري قال : كان أبو لبابة ممن تخلف عن رسول الله - ﷺ - في غزوة تبوك ، فربط نفسه بسارية ، ثم قال : والله لا أحل نفسي منها ، ولا أذوق طعاماً ولا شراباً حتى أموت ، أو يتوب الله علي ، فمكث سبعة أيام لا يذوق فيها طعاماً ولا شراباً حتى كان يخر مغشياً عليه .

قال : ثم تاب الله عليه ، فقيل له : قد تيب عليك يا أبا لبابة ! فقال : والله لا أحل نفسي حتى يكون رسول الله - ﷺ - يحلني بيده ، قال : فجاء النبي - ﷺ - فحلّه بيده . ثم قال أبو لبابة : يا رسول الله ! إن من توبتي أن أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب ، وأن أنخلع من مالي كله صدقة إلى الله وإلى رسوله . قال : يحزنك الثلث يا أبا لبابة .

٢٤/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَلَّغْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : فِي الْكِتَابِ الَّذِي كَتَبَهُ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ : وَلَا تَتْرَكُوا مُفْرَجًا (*) أَنْ تُعِينُوهُ فِي فَكَاكٍ أَوْ عَقْلٍ (**). »

عب (٢) .

٢٥/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَنْ قَتَلَ فِي الْحَرَمِ ، قُتِلَ فِي الْحَرَمِ ، وَمَنْ قَتَلَ فِي الْحِلِّ ثُمَّ دَخَلَ الْحَرَمَ أُخْرِجَ إِلَى الْحِلِّ وَقُتِلَ تِلْكَ السَّنَةُ . »

عب (٣) .

(١) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٢٤٦ رقم ٣٧٠٨٣- كتاب (الأشربة) - باب : من حُدَّ من أصحاب النبي - ﷺ - عن الزهري بلفظ : « عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : قال رسول الله - ﷺ - إذا شربوا فاجلدوهم ، ثم إذا شربوا فاجلدوهم ، ثم إذا شربوا فاجلدوهم ، ثم قال : إن الله قد وضع عنهم القتل ، فإذا شربوا فاجلدوهم ، ثم إذا شربوا فاجلدوهم ، ذكرها أربع مرات . »

(*) مفرجاً : المفرج الذي لا عشيرة له ، وقيل هو المثلل بحق دية أو فداء أو غرم - النهاية ج ٣ ص ٤٢٣ ، ٤٢٤ .

(**) عقل : عقلت البعير عقلاً من باب ضرب النهاية ج ٣ ص ٣٥٥ .

(٢) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٢٧٣ ، ٢٧٤ رقم ١٧١٨٤- كتاب (العقول) - باب : عمد السلاح - عن الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : قتل العمدة فيما بين الناس أن يقتلوا بالسيوف ، قصاص بينهم ، يحبس الإمام { على كل مقتول ومجروح حقه ، وإن شاء ولي المقتول والمجروح اقتص ، وإن اصطلحو على العقل جاز صلحهم ، وفي السنة أن لا يقتل الإمام أحدا عفا عنه أولياء المقتول ، إنما الإمام عدل بينهم ، يحبس عليهم حقوقهم ، والخطأ فيما كان من لعب أو رمى ، فأصاب غيره ، وأشباه ذلك ، فيه العقل ، والعقل على عاقلته في الخطأ ، وأما العمدة فشبه العمدة فهو عليه ، إلا أن يعينه العاقلة ، وعليهم أن يعينوه . كما بلغنا من رسول الله - ﷺ - قال : في الكتاب الذي كتبه بين قريش والأنصار : ولا تتركوا مفرجاً أن تعينوه في فكاك أو عقل .

(٣) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٣٠٣ رقم ١٧٣٠٥- باب : من قتل في الحرم وسرق فيه - عن الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : « من قَتَلَ في الحرم ، قُتِلَ في الحرم ، ومن قتل في الحل ثم دخل في الحرم ، أُخْرِجَ إلى الحل فيقتل ، قال : تلك السنة . »

٢٦/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَضَى فِي الْأَنْفِ بِالْيَدِ وَفِي

الذِّكْرِ بِالْيَدِ ، وَفِي الْيَدَيْنِ بِالْيَدِ ، وَفِي الرَّجْلَيْنِ بِالْيَدِ » .

عب (١) .

٢٧/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : كَانَ رَاجِزٌ يَرْجُزُ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - فَنَزَلَ ابْنُهُ

بَعْدَمَا مَاتَ فَقَالَ : أَرْجُزْ بِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : انْظُرْ مَا تَقُولُ ! قَالَ أَقُولُ :

تَا اللَّهُ لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ

وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَيْنَا فَقَالَ عُمَرُ : صَدَقْتَ

فَأَنْزَلَنُ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَا قَيْنَا

وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذْ يَقُولُوا اكْفُرُوا آبِئْنَا

قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَنْ يَقُولُ هَذَا ؟ قَالَ : أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَهَا ، قَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ

تَعَالَى ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ يَا بِي النَّاسُ الصَّلَاةَ عَلَيْهِ مَخَافَةً أَنْ يَكُونَ قَتَلَ نَفْسَهُ قَالَ : كَلَّا

بَلْ كَانَ مُجَاهِدًا لَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ ، قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَكَانَ ضَرَبَ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ بِسَيْفِهِ

فَرَجَعَ السَّيْفُ فَأَصَابَ نَفْسَهُ بِسَيْفِهِ فَمَاتَ » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٣٣٨ رقم ١٧٤٥٨ - باب : الأنف - عن الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن

معمر ، عن الزهري ، أن رسول الله - ﷺ - : قضى في الأنف باليدية » .

- وفي صفحة ٣٧١ رقم ١٧٦٣٣ - باب : الذكر - عن الزهري بلفظ :

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : قضى رسول الله - ﷺ - في الذكر باليدية .

- وفي صفحة ٣٨٠ رقم ١٧٦٧٨ - باب : اليد والرجل - عن الزهري بلفظ :

عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، أن رسول الله - ﷺ - : قضى في اليدين باليدية وفي الرجلين باليدية .

عب (١) .

٢٨/٧١٥ - «أُنْبَأَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : الرَّجُلُ
يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَتْلُهُ ؟ فَقَالَ : النَّبِيُّ - ﷺ - لَا ، إِلَّا بِالْبَيِّنَةِ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ :
وَأَيُّ بَيِّنَةٍ أَتَيْنُ مِنَ السَّيْفِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ ؟ قَالُوا
: لَا تَلْمُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ ، مَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَطُّ إِلَّا بِكُرٍّ ، وَلَا طَلَّقَ امْرَأَةً قَطُّ ،
فَاسْتَطَاعَ أَحَدٌ مِنَّا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا بَيُّ اللَّهِ إِلَّا الْبَيِّنَةُ » .

عب (٢) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤١٢ ، ٤١٣ رقم ١٧٨٢٨ - باب : الرجل يصيب نفسه - عن الزهري بلفظ :
عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : كان راجز يرجز النبي - ﷺ - قال : فنزل ابنه بعدما مات ، فقال :
أرجز بك يا رسول الله ؟ قال : نعم ، قال : فقال : عمر : انظر ماذا تقول ؟
قال أقول :

تالله لولا الله ما اهتدينا

فقال عمر : صدقت

ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال عمر : صدقت

فأنزلن سكينه علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

والمشركون قد بغوا علينا إذا يقولوا اكفروا أئينا

فقال النبي - ﷺ - : من يقول هذا ؟ قال : أبي يا رسول الله قالها ! قال : رحمه الله ، قال : يا رسول الله ! قد
يأبى الناس الصلاة عليه مخافة أن يكون قتل نفسه ، فقال : كلا بل مات مجاهداً له أجران اثنان ، قال الزهري :
كان ضرب رجلاً من المشركين بسيفه فأصاب نفسه بسيفه فمات .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤٣٤ رقم ١٧٩١٧ باب الرجل يجد على امرأته رجلاً عن الزهري

بلفظ :

٢٩/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ : سُئِلَ الزُّهْرِيُّ عَنْ ضَرْبِ الْخَدَمِ ، فَقَالَ : كَانُوا

يَضْرِبُونَهُمْ وَلَا يَلْعَنُونَهُمْ » .

عب (١) .

٣٠/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَضَتْ السَّنَةُ أَنَّ عَمْدَ الصَّبِيِّ وَالْمَجْنُونِ خَطَا ،

فَمَنْ قَتَلَ صَبِيًّا لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ أَقْدَنَاهُ بِهِ » .

عب (٢) .

٣١/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْمَرْأَةِ الَّتِي

ضَرَبَتْ صَاحِبَتَهَا فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا بِدَيْتِهَا عَلَى الْعَاقِلَةِ وَفِي جَنِينِهَا غُرَّةٌ » .

= أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر ، عن الزهري قال : سألت رجل النبي - ﷺ - فقال : الرجل يجد مع امرأته رجلاً فيقتله ؟ فقال النبي - ﷺ - إلا بالبينة ، فقال سعد بن عبادة وأبو بينة أباين من السيف ؟ فقال النبي - ﷺ - ألا تسمعون إلى ما يقول سيدكم ، قالوا : لا تلمه يا رسول الله فإنه رجل غيور ، والله ما تزوج امرأة قط إلا بكرًا ، ولا طلق امرأة قط فاستطاع أحد منا أن يتزوجها فقال النبي - ﷺ - يأبى الله إلا بالبينة .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤٤٤ رقم ١٧٩٤٨ باب ضرب النساء والخدم ، عن معمر بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر قال : سئل الزهري عن ضرب الخدم فقال : كانوا يضربونهم ولا يلعنونه .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤٧٤ رقم ١٨٠٥٦ باب القود ممن لم يبلغ الحلم عن الزهري ، بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، في الصبي ضرب رجلًا بالسيف فقتله ، فطلب الصبي فامتنع بسيفه ، فقتله رجل . فقال : مضت السنة أن عمد الصبي خطأ ، ومن قتل صبيًا لم يبلغ الحلم أقْدَنَاهُ بِهِ .

قال معمر : فلم يعجبني ما قاله الزهري ، قال معمر : اجعل على قاتله دية لأهل الصبي ، وعلى عاقلة الصبي دية لأهل المقتول .

عب (١) .

٣٢ / ٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : دِيَةُ الْيَهُودِيِّ وَالنَّصْرَانِيِّ وَالْمَجُوسِيِّ وَكُلِّ ذِمِّيٍّ (*) مِثْلُ دِيَةِ الْمُسْلِمِ : قَالَ : وَكَذَلِكَ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ حَتَّى كَانَ مُعَاوِيَةُ فَجَعَلَ فِي بَيْتِ الْمَالِ نِصْفَهَا ، وَأَعْطَى أَهْلَ الْمَقْتُولِ نِصْفَهَا » .

عب (٢) .

٣٣ / ٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : إِنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَاتَلَ مَعَ أَبِيهِ الْيَمَانَ يَوْمَ أُحُدٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قِتَالًا شَدِيدًا ، وَإِنَّ الْمُسْلِمِينَ أَحَاطُوا بِالْيَمَانِ ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَهُ بِأَسْيَافِهِمْ وَجَعَلَ حُذَيْفَةُ يَقُولُ أَبِي أَبِي ، فَلَمْ يَفْهَمْوهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِمْ وَقَدْ تَرَأَّشَقَهُ الْقَوْمُ بِأَسْيَافِهِمْ فَقَتَلُوهُ ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ، فَلَبَّغَتِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَرَاذَهُ عَنْدهُ خَيْرًا ، وَوَدَى النَّبِيُّ - ﷺ - الْيَمَانَ » .

عب (٣) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٥٩ ، رقم ١٨٣٤٧ باب نذر الجنين ، عن ابن شهاب بلفظ عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب قال : قضى رسول الله - ﷺ - في المرأة التي ضربت صاحبها ، فقتلتها وما في بطنها بدينها على العاقلة ، وفي جنبها غرة عبد أو أمة .
(*) بياض بالأصل يسع كلمة .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٩٥ ، رقم ١٨٤٩١ باب دية المجوس عن الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، قال : دية اليهودي ، والنصراني ، والمجوسي ، وكل ذمي مثل دية المسلم ، قال : وكذلك كانت على عهد النبي - ﷺ - وأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، حتى كان معاوية فجعل في بيت المال نصفها ، وأعطى أهل المقتول نصفًا .

(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ١٧٥ رقم ٢٨٧٢٤ باب في الكفر بعد الإيمان - بلفظ : =

٣٤/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ صَفْوَانَ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بِسَارِقٍ بُرْدَةٍ فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ تُقَطَّعَ يَدُهُ ، فَقَالَ : لَمْ أَرِدْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُوَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ ، قَالَ : فَهَلَّا قَبْلَ أَنْ تَأْتِنِي بِهِ . »

عب (١) .

٣٥/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : جَرَتِ السَّنَةُ فِي ابْنِ الْمُلَاعِنَةِ أَنْ يَرِثَهَا وَتَرِثَ أُمُّهُ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا . »

عب (٢) .

٣٦/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : مِنْ وَصِيَّةِ النَّبِيِّ - ﷺ - عِتَابُ بْنُ أَسَدٍ : أَنْ لَا لِعَانَ بَيْنَ أَرْبَعٍ وَيَنْ أَزْوَاجِهِنَّ : الْيَهُودِيَّةُ ، وَالنَّصْرَانِيَّةُ عِنْدَ الْمُسْلِمِ ، وَالْأُمَةُ عِنْدَ الْحُرِّ ، وَالْحُرَّةُ عِنْدَ الْعَبْدِ . »

= أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، قال : إن حذيفة بن اليمان ، وكان أحد بنى عبس وكان أنصاريًا ، وأنه قاتل مع أبيه اليمان يوم أحد مع رسول الله - ﷺ - قتالًا شديدًا وأن المسلمين أحاطوا باليمان فجعلوا يضربونه بأسيايفهم ، وجعل حذيفة يقول : أباي ، فلم يفهموه ، حتى انتهى إليهم ، وقد تراشقوا القوم بأسيايفهم فقتلوه ، فقال حذيفة : يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين ، قال : فبلغت النبي - ﷺ - فزاده عنده خيرًا وودى النبي - ﷺ - .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٢٥ ، ٢٢٦ رقم ١٨٩٢٦ باب ستر المسلم عن الزهري بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري أن صفوان أتى النبي - ﷺ - بسارق بُرْدَةٍ ، فأمر به النبي - ﷺ - أن تقطع يده ، فقال : لم أَرِدْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هو عليه صدقة ، قال : فهلا قبل أن تأتي به .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ١٢٥ رقم ١٢٤٨٤ باب ادعاء المرأة الولد وباب ميراث الملاعنة عن ابن شهاب بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن ابن شهاب قال : جرت السنة في ابن الملاعنة أنه يرثها ، ترث أمه منه ما فرض الله لها .

٣٧ / ٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ نِسَاءً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - كُنَّ

أَسْلَمْنَ بِأَرْضٍ غَيْرِ مَهَاجِرَاتٍ ، وَأَزْوَاجُهُنَّ حِينَ أَسْلَمْنَ كُفَّارٌ ، مِنْهُنَّ عَاتِكَةُ ابْنَةُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ كَانَتْ تَحْتَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، فَأَسْلَمَتْ يَوْمَ الْفَتْحِ بِمَكَّةَ ، وَهَرَبَ زَوْجُهَا صَفْوَانُ بْنُ

أُمَيَّةَ مِنَ الْإِسْلَامِ ، فَرَكِبَ الْبَحْرَ ، فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِ ابْنَ عَمِّهِ وَهَبُ بْنُ عُمَيْرَةَ بْنِ وَهَبِ بْنِ

خَلْفِ بَرْدَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَمَانًا لَصَفْوَانَ ، فدَعَاهُ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى الْإِسْلَامِ أَنَّ يَقْدُمَ

عَلَيْهِ ، فَإِنَّ أَحَبَّ أَنْ يُسَلِّمَ أَسْلَمَ ، وَإِلَّا سَيَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - شَهْرَيْنِ ، فَلَمَّا قَدِمَ صَفْوَانُ

ابْنُ أُمَيَّةَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - بِرِدَائِهِ ، نَادَاهُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ وَهُوَ عَلَى فَرَسِهِ ، فَقَالَ

يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ هَذَا وَهَبُ بْنُ عُمَيْرٍ أَتَانِي بِرِدَائِكَ ، يَزْعُمُ أَنَّكَ دَعَوْتَنِي إِلَى الْقُدُومِ عَلَيْكَ ، إِنْ

رَضِيتَ مِنِّي أَمْرًا قَبْلُتُهُ وَإِلَّا أَسِيرُ فِي شَهْرَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - انْزِلْ يَا أَبَا وَهَبِ !

قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ لَا أَنْزِلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لِي فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَا ، بَلْ لَكَ سَبْعُ أَرْبَعَةٍ ، فَخَرَجَ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَبْلَ هَوَازِنَ بَجِيشٍ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى صَفْوَانَ يَسْتَعِيرُهُ

أَدَاةً وَسِلَاحًا عِنْدَهُ ، فَقَالَ صَفْوَانُ : طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - لَا ، بَلْ طَوْعًا

فَأَعَارَهُ صَفْوَانُ الْأَدَاةَ وَالسِّلَاحَ الَّتِي عِنْدَهُ وَسَارَ صَفْوَانُ وَهُوَ كَافِرٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ١٢٧ ، ١٢٨ رقم ١٢٤٨٩ باب المسلم يقذف امرأته النصرانية عن ابن شهاب

بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني عياش ، عن ابن شهاب ، قال : من وصية

النبي - ﷺ - عتاب بن أسيد ، أن لا لعان بين أربع وبين أزواجهن : اليهودية - والنصرانية عند المسلم ، والأمة

عند الحر - والحررة عند العبد .

فَشَهِدَ حُنَيْنًا وَالطَّائِفَ ، وَهُوَ كَافِرٌ وَأَمْرَاهُ مُسْلِمَةٌ وَلَمْ يَفِرَّقْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَهُ وَبَيْنَ
 أَمْرَاهُ حَتَّى أَسْلَمَ صَفْوَانُ ، وَاسْتَقَرَّتْ أَمْرَاهُ عِنْدَهُ بِذَلِكَ النِّكَاحِ وَأَسْلَمَتْ أُمُّ حَكِيمِ بِنْتُ
 الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ يَوْمَ الْفَتْحِ بِمَكَّةَ ، وَهَرَبَ زَوْجُهَا عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ مِنَ الْإِسْلَامِ حَتَّى
 قَدِمَ الْيَمَنَ ، فَارْتَحَلَتْ أُمُّ حَكِيمِ بِنْتُ الْحَارِثِ حَتَّى قَدِمَتِ الْيَمَنَ فَدَعَتْهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ،
 فَقَدِمَتْ بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ - ﷺ - وَثَبَ إِلَيْهِ فَرَحَانٌ عَلَيْهِ رِدَاءُهُ
 حَتَّى (*) ثُمَّ لَمْ يَلْبُغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَرَّقَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا ، وَاسْتَقَرَّتْ عِنْدَهُ عَلَى ذَلِكَ
 النِّكَاحِ ، وَلَكِنَّهُ لَمْ يَلْبُغْنَا أَنَّ أَمْرَاءَ هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَزَوْجُهَا كَافِرٌ مُقِيمٌ بِدَارِ
 الْكُفْرِ إِلَّا فَرَّقَتْ هِجْرَتُهَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا الْكَافِرِ إِلَّا أَنْ يَقْدُمَ مُهَاجِرًا مَكَانَهُ قَبْلَ أَنْ تَنْقَضِيَ
 عِدَّتُهَا ، فَإِنَّهُ لَمْ يَلْبُغْنَا أَنَّ أَمْرَاءَ فَرَّقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ زَوْجِهَا إِذَا قَدِمَ عَلَيْهَا مُهَاجِرًا وَهِيَ فِي
 عِدَّتِهَا».

عب (١) .

(*) بياض في الأصل وفي كنز العمال (بابعه) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ١٦٩ ، ١٧٠ رقم ١٢٦٤٦ باب من أدرك الإسلام من نكاح أو طلاق عن
 الزهري بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري : أنه بلغه أن نساء في عهد النبي - ﷺ - كن أسلمن
 بأرضهن غير مهاجرات ، وأزواجهن حين أسلمن كفار ، منهم عاتكة ابنة الوليد بن المغيرة كانت تحت صفوان
 ابن أمية ، فأسلمت يوم الفتح بمكة . وهرب زوجها صفوان بن أمية من الإسلام ، فركب البحر ، فبعث رسولاً
 إليه ابن عمه وهب بن عمير بن وهب بن خلف برداء لرسول الله - ﷺ - أماناً لصفوان ، فدعاه النبي
 - ﷺ - إلى الإسلام ، و (أن) يقدم عليه ، فإن أحب أن يسلم أسلم ، وإلا سيره رسول الله - ﷺ -
 =
 شهرين .

٣٨/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَسْلَمْتُ زَيْنَبُ

بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ - وَهَاجَرَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي الْهَجْرَةِ الْأُولَى ، وَزَوَّجَهَا أَبُو الْعَاصِ
ابْنُ الرَّبِيعِ بْنُ عَبْدِ الْعُزَّى بِمَكَّةَ مُشْرِكٌ ، ثُمَّ شَهِدَ أَبُو الْعَاصِ بَدْرًا مُشْرِكًا ، فَأُسِرَ ، فَقُدِيَ
وَكَانَ مُوسِرًا ، ثُمَّ شَهِدَ أَحَدًا أُيْضًا مُشْرِكًا ، فَرَجَعَ عَنْ أَحَدٍ إِلَى مَكَّةَ ، ثُمَّ مَكَثَ بِمَكَّةَ مَا
شَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ تَاجِرًا فَأَسْرَهُ بِطَرِيقِ الشَّامِ نَفَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَدَخَلَتْ
زَيْنَبُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَتْ : إِنَّ الْمُسْلِمِينَ يُجِيرُ عَلَيْهِمْ أَدْنَاهُمْ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ يَا
زَيْنَبُ ؟ قَالَتْ : أَجَرْتُ أَبَا الْعَاصِ ، قَالَ : فَقَدْ أَجَرْتُ جِوَارِكَ ، ثُمَّ لَمْ يُجِزْ جِوَارَ امْرَأَةٍ
بَعْدَهَا ، ثُمَّ أَسْلَمَ ، فَكَانَا عَلَى نِكَاحِهِمَا ، وَكَانَ عُمَرُ خَطَبَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - بَيْنَ ظَهْرَانِي

= فلما قدم صفوان بن أمية على النبي ﷺ - بردائه ، ناداه على رؤوس الناس وهو على فرسه ، فقال :
يا محمد ! هذا وهب بن عمير أتاني بردائك يزعم أنك دعوتني إلى القدوم عليك ، إن رضيت مني أمرًا قبلته ،
وإلا سيرتني شهرين فقال رسول الله ﷺ - أنزل أبا وهب ! قال : لا ، والله ، لا أنزل حتى تبين لي ، فقال
النبي ﷺ - : لا ، بل لك سير أربعة ، قال : فخرج رسول الله ﷺ - قبل هوازن بجيش ، فأرسل رسول
الله ﷺ - إلى صفوان يستعيره أداة وسلاحًا عنده ، فقال صفوان : أطوعًا أو كرهًا ، ؟ فقال رسول الله
ﷺ - : لا ، بل طوعًا ، فأعاره صفوان الأداة والسلاح التي عنده ، وسار صفوان وهو كافر مع رسول الله
ﷺ - فشهد حنينًا والطائف وهو كافر ، وامرأته مسلمة ، فلم يفرق مع رسول الله ﷺ - بينه وبين امرأته ،
حتى أسلم صفوان ، واستقرت امرأته عنده بذلك النكاح ، فأسلمت أم حكيم بنت الحارث بن هشام يوم الفتح
بمكة وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل من الإسلام حتى قدم اليمن فدعته إلى الإسلام فأسلم ، فقدمت به
على رسول الله ﷺ - فلما رآه النبي وثب إليه فرحًا (وما) عليه رداء حتى بايعه ، ثم لم يبلغنا أن رسول
الله ﷺ - فرق بينهما ، واستقرت عنده على ذلك النكاح ، ولكنه لم يبلغنا أن امرأة هاجرت إلى رسول الله
ﷺ - وزوجها مقيم بدار الكفر ، إلا فرق هجرتها بينهما وبين زوجها الكافر ، إلا أن يقدم مهاجرًا قبل أن
تنقضى عدتها ، فإن لم يبلغنا امرأة فرق بينها وبين زوجها إذا قدم عليها مهاجرًا وهي في عدتها .

ذَلِكَ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ - لَهَا فَقَالَتْ : أَبُو الْعَاصِ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ قَدْ عَلِمْتَ ، وَقَدْ كَانَ نِعَمَ الصَّهْرِ ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَنْتَظِرَهُ ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عِنْدَ ذَلِكَ ، قَالَ : وَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِالرَّوْحَاءِ مَعْقِلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِالْفَتْحِ ، فَقَدِمَ عَلَى جُمَانَةَ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ مُشْرِكَةً فَأَسْلَمَتْ ، فَجَلَسَا عَلَى نِكَاحِهِمَا ، وَأَسْلَمَ مَخْرَمَةُ ابْنِ نُوفَلٍ وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ ، وَحَكِيمُ بْنُ حِرَامٍ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، ثُمَّ قَدِمُوا عَلَى نِسَائِهِمْ مُشْرِكَاتٍ فَأَسْلَمْنَ فَحُبِسُوا عَلَى نِكَاحِهِمْ ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْرَمَةٌ شَفَاءَ ابْنَةِ عَوْفٍ أُخْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَامْرَأَةٌ حَكِيمِ زَيْنَبُ بِنْتُ الْعَوَامِ ، وَامْرَأَةُ أَبِي سُفْيَانَ هِنْدُ ابْنَةُ عُبَيْةِ ابْنِ رَبِيعَةَ ، وَكَانَتْ عِنْدَ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ مَعَ عَاتِكَةَ ابْنَةِ الْوَلِيدِ أَمْنَةَ ابْنَةِ أَبِي سُفْيَانَ ، فَأَسْلَمَتْ أَيْضًا مَعَ عَاتِكَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ثُمَّ أَسْلَمَ صَفْوَانُ بَعْدُ فَأَقَامَ عَلَيْهِمَا .

عب (١) .

٣٩ / ٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : نَكَحَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ » .

عب (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ١٧١ - ١٧٣ رقم ١٢٦٤٩ كتاب (النكاح) باب : متى أدرك الإسلام من نكاح أو طلاق ، عن ابن جريج عن رجل ، عن ابن شهاب ، مع تفاوت يسير . وما بين القوسين من كنز العمال للمتقى الهندي برقم ٤٥٨٥١ .

(٢) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٥٤٩ برقم ٤٥٨٤٩ وعزاه لعبد الرزاق . وفي مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ١٧٨ رقم ١٢٦٧٤ كتاب (النكاح) باب : نكاح نساء أهل الكتاب عن معمر ، عن الزهري بلفظه .

٧١٥ / ٤٠ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : اعْتَدْتُ بِرَبْرَةٍ ثَلَاثَ حِيَصَاتٍ » .

عب (١) .

٧١٥ / ٤١ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِأُمِّهِ عَتَقَتْ وَلَهَا زَوْجٌ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ إِلَّا تَفْعَلِيهِ ، وَلَكِنِّي أَتَحَرَّجُ أَنْ أَكْتُمَهُ ، إِنَّ لَكَ الْخِيَارَ عَلَى زَوْجِكَ » .

عب (٢) .

٧١٥ / ٤٢ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : ضُرِبَ عَلَى صَفِيَّةَ وَجُوبَرِيَّةَ الْحِجَابُ ، وَقَسَمَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ - كَمَا قَسَمَ لِنِسَائِهِ » .

عب (٣) .

٧١٥ / ٤٣ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّهُ كَانَ يُنْكِرُ الْجِلْدَ مَعَ الرَّجْمِ ، وَيَقُولُ : قَدْ رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَلَمْ يَذْكُرِ الْجِلْدَ » .

عب (٤) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٢٥٠ رقم ١٣٠١١ كتاب (النكاح) باب : الأمة تعتد عند العبد ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب بلفظه .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٢٦٦ رقم ١٣٠٣٦ كتاب (النكاح) باب : الأمة تعتق عند الحر ، عن معمر ، عن الزهري بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٢٩٤ رقم ١٣٢٣٤ كتاب (النكاح) باب : بيع أمهات الأولاد ، عن معمر ، عن الزهري بلفظه .

(٤) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٢٨ ، ٣٢٩ رقم ١٣٣٥٨ كتاب (النكاح) باب : الرجم والإحصان عن معمر ، عن الزهري بلفظه .

٤٤/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ : سَأَلَ ابْنُ شِهَابٍ : كَمْ جَلَدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْخَمْرِ ؟ قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَرَضَ فِيهَا حَدًّا ، كَانَ يَأْمُرُ مَنْ يَحْضُرُهُ يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ وَنَعَالِهِمْ حَتَّى يَقُولَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اِرْفَعُوا ، وَفَرَضَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ أَرْبَعِينَ سَوْطًا ، وَقَدْ فَرَضَ فِيهَا عُمَرُ ثَمَانِينَ سَوْطًا . »

(*) (١)

٤٥/٧١٥ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاجْلِدُوهُ ، فَاضْرِبُوهُ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ الرَّابِعَةَ فَاقْتُلُوهُ ، قَالَ : فَأَتَنِي بَرَجْلٌ قَدْ شَرِبَ فَضْرَبَهُ ، ثُمَّ الثَّانِيَةَ ، فَضْرَبَهُ ، ثُمَّ الثَّالِثَةَ ، فَضْرَبَهُ ، ثُمَّ الرَّابِعَةَ فَضْرَبَهُ ، وَوَضَعَ اللَّهُ - تَعَالَى - الْقَتْلَ . »

(**) (٢)

٤٦/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَضَتْ السَّنَةُ أَنْ يَحْدَّ الْعَبْدَ وَالْأَمَةَ أَهْلُوهُمَا فِي الْفَاحِشَةِ ، إِلَّا أَنْ يُرْفَعَ أَمْرُهُمَا إِلَى السُّلْطَانِ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَغْتَابَ عَلَى السُّلْطَانِ . »

عب (٣)

(*) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ٥ ص ٤٩٨ رقم ١٣٧٣٢ وعزاه لعبد الرزاق .
(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٧٧ رقم ١٣٥٤٠ أبواب ضرب الحدود ... إلخ باب حد الخمر ، عن معمر ، عن ابن جريج ، عن ابن شهاب بلفظه .

(**) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ٥ ص ٤٩٨ برقم ١٣٧٣٣ وعزاه لعبد الرزاق .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٨٠ ، ٣٨١ رقم ١٣٥٥١ (أبواب ضرب الحدود) باب حد الخمر ، عن ابن شهاب ، بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٩٥ رقم ١٣٦٠٦ (باب ضرب الحدود ... إلخ) باب زنا الأمة عن الزهري بلفظه .

٤٧/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ - خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ ، وَعَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ ، وَأُمُّ سَلَمَةَ بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ ، وَحَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ ، وَأُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَجُوبَيْرَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ ، وَمَيْمُونَةُ بِنْتُ الْحَارِثِ ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ، وَسَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ ، وَصَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ . اجْتَمَعْنَ عِنْدَهُ تِسْعَةَ بَعْدَ خَدِيجَةَ ، وَالْكِنْدِيَّةُ مِنْ بَنِي الْجُونِ ، وَالْعَالِيَّةُ بِنْتُ ظَبْيَانَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ كِلَابٍ ، وَزَيْنَبُ بِنْتُ خَزِيمَةَ امْرَأَةُ بَنِي هِلَالٍ ، وَلَمْ يَتَزَوَّجْ عَلَى خَدِيجَةَ حَتَّى مَاتَتْ ، وَكَانَ لَهُ سُرَيَّتَانِ ، الْقُبَيْطَةُ وَرَيْحَانَةُ ابْنَتَا شَمْعُونٍ ، وَوَلَدَتْ خَدِيجَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - الْقَاسِمَ ، وَطَاهِرًا ، وَفَاطِمَةَ ، وَزَيْنَبَ ، وَأُمَّ كُلْثُومَ ، وَرَقِيَّةَ ، وَوَلَدَتْ لَهُ الْقُبَيْطَةُ إِبْرَاهِيمَ ، وَلَمْ تَلِدْ لَهُ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ إِلَّا خَدِيجَةُ . »

(*) (١)

٤٨/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ بَعْدَ الْعَتَمَةِ . »

عب (٢) .

(*) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتنقي الهندي ج ١٣ / ص ٦٨٨ ، ٦٨٩ برقم ٣٧٧٥٩ وعزاه لعبد الرزاق .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٤٨٨ ، ٤٨٩ رقم ١٣٩٩٥ كتاب (النكاح) باب نساء النبي ﷺ - عن الزهري ، مع تفاوت في الألفاظ .

وفي صحيح البخاري ج ٥ ص ٤٨ كتاب (الفضائل) باب تزوج النبي ﷺ - خديجة - رضي الله عنها - عن عائشة ما يؤيد حديثنا .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٤٩٤ ، ٤٩٥ رقم ١٤٠١٥ كتاب (النكاح) باب الطروق ، حديث عن الزهري بلفظه .

وفي شرح السنة للبغوي كتاب (السير والجهاد) ج ١١ / ص ١٨٩ باب إذا قدم لا يطرق أهله ليلاً عن ابن عباس : أن النبي ﷺ - نهاهم أن يطرقوا النساء ليلاً .

٤٩/٧١٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - طَلَّقَ الْعَالِيَةَ بِنْتَ ظَبْيَانَ ، فَتَزَوَّجَهَا ابْنُ عَمٍّ لَهَا قَبْلَ أَنْ يُحَرَّمَ نِكَاحُهُنَّ عَلَى النَّاسِ ، وَوَلَدَتْ لَهُ » .

عب (١) .

٥٠/٧١٥ - « أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ ، فَقَالَ : مَنْ سَلَفَ فِي ثَمَرَةٍ فَهُوَ رَبًّا ، إِلَّا بِكَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ » .

(*) (٢) .

٥١/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ - بْنَ حُنَيْفٍ سَمَاءُ النَّبِيِّ ﷺ - سَعَدًا » .

كر (٣) .

٥٢/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَدْ كَانَتْ دُبُونٌ تَكُونُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - مَا عَلِمْنَا حَرًّا بَاعَ فِي دَيْنٍ » .

عب (٤) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٤٨٩ رقم ١٣٩٩٦ كتاب (النكاح) باب نساء النبي ﷺ - .

(*) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي كنز العمال للمتقى الهندي ج ٦ ص ٢٥٩ رقم ١٥٥٩٤ وعزاه لعبد الرزاق .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٥ رقم ١٤٠٥٨ كتاب (البيوع) باب لا سلف إلا إلى أجل معلوم .

عن الزهري بلفظه .

(٣) ترجمة سهل بن حنيف بن وهب ، الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج ٤ / ص ٢٧٣ ، ٢٧٤ برقم ٣٥٢٠

ولم يذكر الحديث في الترجمة . وفي الإستهاف ج ٤ / ص ٢٧٥ ولم يذكر الحديث في الترجمة كذلك ،

وأخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ رقم ٣٧٥٧٦ .

(٤) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٢٨٦ رقم ١٥٢٤٠ كتاب (البيوع) باب هل يباع العبد في دينه إذا أذن له أو

الحر ، وكيف إن مات السيد والعبد وعليه دين ؟ عن الزهري بلفظه .

=

٥٣/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَا عَلِمْنَا أَحَدًا أَسْلَمَ قَبْلَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ » .

كر (١) .

٥٤/٧١٥ - « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَتَلَ سَعْدٌ يَوْمَ أُحُدٍ بَسَهِمَ وَاحِدٍ ثَلَاثَةً : رَمَى بِهِ فَقَتَلَ ، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ فَرَمَوْا بِهِ ، فَأَخَذَهُ ، فَرَمَى بِهِ سَعْدٌ الثَّانِيَةَ ، فَقَتَلَ ، فَرَدَّ عَلَيْهِمْ ، فَرَمَى بِهِ الثَّالِثَةَ ، فَقَتَلَ ، فَتَعَجَّبَ النَّاسُ مِمَّا فَعَلَ سَعْدٌ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتْبَلَنِيهِ قَالَ : وَجَمَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَوَيْهِ » .

كر (٢) .

٥٥/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً فِيهَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ إِلَى جَانِبِ مِنَ الْحِجَازِ يُدْعَى رَابِغَ (*) ، فَأَنْكَفَأَ الْمُشْرِكُونَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَحَمَاهُمْ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ يَوْمَئِذٍ بِسِهَامِهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ : وَكَانَ هَذَا أَوَّلَ قِتَالٍ كَانَ فِي الْإِسْلَامِ ، وَقَالَ سَعْدٌ فِي رَمِيَّتِهِ :

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٦/ ص ٥١ كتاب (التفليس) باب ما جاء في بيع الحر المفلس في دينه ...

بلفظ : (وفيما ذكر) أبو داود في المراسيل عن محمد بن عبيد ، عن محمد بن ثور ، عن معمر ، عن الزهري

قال : كان يكون على عهد رسول الله - ﷺ - ديون على رجال ، ما علمنا حرًّا بيع في دين » (أخبرناه)

أبو بكر محمد بن محمد ، أنبأ أبو الحسين بالفسوى ، ثنا أبو يعلى اللؤلؤي ، ثنا أبو داود فذكره .

(١) الإصابة في معرفة الصحابة لابن حجر ج ٣/ ص ٤٩ رقم ٢٨٨٤ ترجمة زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي

وذكر الحديث عن الزهري بلفظه ، في الترجمة .

(٢) كنز العمال للمنتقى الهندي ج ١٣ ص ٤١٧ برقم ٣٧١١٤ ، وعزاه لابن عساكر وانظره مختصرًا في الطبقات

الكبرى لابن سعد ابن سعد ج ٣/ قسم ١/ ص ١٠٠ ذكر جمع النبي - ﷺ - لسعد أبيه بالفداء ، عن سعيد

ابن المسيب ، وعن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص .

(*) رابغ : واد بين مكة والمدينة قرب ساحل البحر الأحمر المعجم الوسيط ج ١٠ ص ٣٢٥ .

ألا هل أتى رسول الله أنى حميت صحابتي بصدور نبلى

أذود بها عدوهم ذيادة بكل حزنونة وبكل سهل

فما يعتد رام فى عدو بسهم فى سبيل الله قبلى

كر (١) .

٥٦/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : خَفِيَ خَبَرُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ أُحُدٍ عَلَى

النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَّا عَلَى سِتَّةٍ نَفَرِ الزُّبَيْرِ ، وَطَلْحَةَ ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ،
وَأَبَى دِجَانَةَ ، وَسَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ » .

كر (٢) .

٥٧/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَيْسُوا مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ : الْجَعْدِيُّ ، وَالْمَنَانِيُّ ،

وَالْقَدَرِيُّ » .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٦/ ص ١٠٠ فى ترجمة سعد بن أبى وقاص ، الصحابى الجليل - ﷺ -
وذكر الحديث مع اختلاف يسير .

وانظره فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ٣/ القسم ١/ ص ١٠٠ عن عائشة بنت سعد بن أبى وقاص .

(٢) تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٦/ ص ١٠١ فى ترجمة (سعد بن أبى وقاص) الصحابى الجليل - ﷺ - ذكر
الحديث فى الترجمة بلفظه عن الزهرى .

كر (١)

٥٨/٧١٥ - « عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ، قَالَ : اجْتَمَعْتُ أَنَا وَالزَّهْرِيُّ وَنَحْنُ نَطْلُبُ الْعِلْمَ ، فَقَالَ لِي : تَعَالَ حَتَّى نَكْتُبَ السَّنَنَ ، فَكَتَبْنَا مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - ثُمَّ قَالَ : تَعَالَ نَكْتُبْ كُلَّ مَا جَاءَ عَنِ الصَّحَابَةِ ، فَإِنَّهُ سَنَةٌ ، وَقُلْتُ : إِنَّهُ لَيْسَ بِسَنَةٍ فَلَا نَكْتُبُهُ ، فَقَالَ : بَلْ هُوَ سَنَةٌ ، فَكْتُبْ وَلَمْ أَكْتُبْهُ ، فَأَنْجَحَ وَضِيعَتِ » .

يعقوب بن سفيان ، ق في المدخل ، كر (٢)

٥٩/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَقْدِمُهُ الْمَدِينَةَ مُهَاجِرًا ، قَدْ آخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، يَتَوَارِثُونَ دُونَ ذَوِي الْأَرْحَامِ حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْفَرَائِضِ ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ (*) فَآخَى بَيْنَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَبَيْنَ أَبِي أَيُّوبَ » .

(١) كنز العمال للمتقي الهندي ج ١ ص ٣٨٨ رقم ١٦٧٨ : ثلاثة ليسوا من أمة محمد ﷺ - الجعدي ، والمناني ، والقدرى « وعزاه لابن عساكر .

ومعنى جعد : قال في النهاية الجعد في صفات الرجال يكون مدحاً وذمّاً : فالمدح أن يكون تسديد الأسر والخلق ، أو يكون جعد الشعر ، وهو ضد السبط لأن السبوة أكثرها في شعور العجم ، وأما الذم فهو القصير المتردد الخلق ، وقد يطلق على البخيل أيضاً ، يقال : رجل جعد اليدين ويجمع على الجهاد . اهـ النهاية . ولعل المراد بالأثر هو المعنى الثاني .

ومعنى المنان : في النهاية ج ٤ / ص ٣٦٦ : وقد يقع على الذي لا يعلى شيئاً إلا منه ، واعتد به على من أعطاه ، وهو مذموم ، لأن الميتة تفسد الصنعية ، ومنه الحديث « ثلاثة يشنؤهم الله » منهم البخيل ، والمنان ، وقد تكرر أيضاً في الحديث . اهـ نهاية بتصرف .

(٢) أوردته كنز العمال ج ١٠ ص ٢٩٠ رقم ٢٩٤٧٠ باب في آداب العلم والعلماء .

كما أخرجه تهذيب ابن عساكر في ترجمة صالح بن كيسان ج ٦ ص ٣٨١ بلفظ :

قال لي الزهري وكنا نطلب العلم معاً ، تعال حتى نكتب السنن ، فكتبنا ما جاء عن النبي ثم قال : تعال نكتب ما جاء عن أصحابه فقلت : لا ، ليس ذلك سنة فقال : بل هو سنة ، فكتب هو فأنجح وضيعت أنا .

(*) سورة الأحزاب من الآية رقم (٦) .

خالد بن زيد ، كر (١) .

٦٠ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : خَرَجَ قَبْلَ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ - أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الْأَسَدِ ، وَأُمُّ سَلَمَةَ ، وَمُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ ، وَأَبُو حَذِيفَةَ بْنُ عَتَبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، وَشَمَّاسُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ الشَّرِيدِ ، وَعَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ ، وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بِنْتُ خَيْثَمَةَ ، فَنَزَلَ أَبُو سَلَمَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ فِي بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فِي أَصْحَابٍ لَهُمْ ، ثُمَّ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعِيَّاشُ بْنُ أَبِي رَبِيعَةَ فِي أَصْحَابٍ لَهُمْ ، فَنَزَلُوا عَلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ » .

كر (٢) .

(١) أخرجه تهذيب ابن عساكر ، ترجمة طلحة بن عبيد الله بن عثمان ج ٧ ص ٧٧ .

بلفظه وقال الزهري : أخى بينه وبين أبي أيوب الأنصاري وكانت قاعدة المؤاخاة أن المؤاخى يقوم مقام ذوى الأرحام فى الإرث ولم يزل ذلك حتى نزل قوله تعالى : ﴿ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ ﴾ فنسخ ذلك .

(٢) أورده سيرة ابن هشام باب ذكر المهاجرين إلى المدينة ج ٢ ص ١١٢ وما بعدها أول من هاجر إلى المدينة من أصحاب رسول الله ﷺ - من المهاجرين من قريش من بنى مخزوم أبو سلمة بن عبد الأسد بن هلال بن عبد الله بن عمر بن مخزوم واسمه عبد الله هاجر إلى المدينة قبل بيعة أصحاب العقبة بسنة قال ابن إسحاق فى حديث مطول عن زوجته أم سلمة وهجرتها إلى المدينة بعد زوجها أبو سلمة ونزل على بنى عمرو بن عوف بقاء .

قال ابن إسحاق : ثم كان أول من قدمها من المهاجرين بعد أبى سلمة عامر بن ربيعة حليف بنى عدى بن كعب معه امرأته ليلى بنت أبى حثمة بن غالب بن عبد الله بن عوف بن عبيد بن عدى بن كعب ثم عبد الله بن جحش ابن رثاب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كبير بن غنم بن دودان بن أسد بن خزيمة حليف بنى أمية بن عبد شمس احتمل بأهله وبأخيه ، عبد بن جحش وهو أبو أحمد وكان أبو أحمد رجلاً ضريراً البصر شاعراً فكان منزل أبى سلمة بن عبد الأسد ، وعامر بن ربيعة وعبد الله بن جحش وأخيه أبى أحمد بن جحش - على مبشر ابن عبد المنذر بن زهير بقاء فى بنى عمرو بن عوف قال ابن إسحاق ثم خرج عمر بن الخطاب وعيَّاش بن أبى ربيعة المخزومى فلما قدم المدينة نزلاً فى بنى عمرو بن عوف بقاء .

٧١٥/٦١ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدٍ وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - حَتَّى بَقِيَ فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِنْهُمْ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ،

فَذَهَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَضْرِبُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِالسَّيْفِ فَوَقَّاهُ طَلْحَةُ بِيَدِهِ ،

فَلَمَّا أَصَابَ طَلْحَةَ السَّيْفُ قَالَ : حَسٌّ (*) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَهْ يَا طَلْحَةُ ! قَالَ : أَلَا

قُلْتَ : بِسْمِ اللَّهِ ، لَوْ قُلْتَ : بِسْمِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَذَكَرْتَ اللَّهَ - تَعَالَى - لَرَفَعْتُكَ الْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ

يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ .

(**) (١) .

(*) حَسٌّ : هِيَ بِكسر السين والتشديد ، كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما مَضَّهُ واحرقه غفلة كالجمره والضربة

ونحوهما ومنه الحديث : « أصاب قومه قدم رسول الله - ﷺ - فقال : حَسٌّ » .

ومنه حديث طلحة - رضى الله عنه - (حين قطعت أصابعه يوم أحد ، فقال : حَسٌّ فقال : رسول الله - ﷺ - لو قلت

بسم الله لرفعك الملائكة والناس ينظرون » النهاية ج ١ ص ٣٨٥ .

(**) كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٣ ص ٢٠١ رقم ٣٦٦٠٠ وعزاه إلى (كر) .

(١) تهذيب ابن عساکر ج ٧ ص ٧٨ بلفظ : وروى الواقدي أن طلحة كان يقول : لقد رأيت رسول الله - ﷺ -

حين انهزم أصحابه وكثر المشركون عليه وأحدقوا من كل ناحية فما أدرى أقوم من بين يديه أو من ورائه أو عن

يمينه أو عن شماله فلنت أدب بالسيف من بين يديه مرة وأخرى من ورائه حتى انكشفوا فكان رسول الله

- ﷺ - يقول : لطلحة قد أوجب ... وكان سعد بن أبي وقاص يقول : إذا ذكر طلحة برحمه الله ان كان

أعضنا غناء عن رسول الله - ﷺ - يوم أحد فقل له : كيف يا أبا أسحق ؟

قال : لزم النبي - ﷺ - وكنا نفرق عنه ثم نشوب إليه ولقد رأيته يدور حوله يترس بنفسه وقيل لطلحة : ما

أصاب أصبعك ؟ فقال : رمى مالك بن زهير الجسمي بسهم يريد رسول الله - ﷺ - وكان لا يخطئ رمية

فاتقيت يدي عن وجه رسول الله - ﷺ - فأصاب خنصرى فاتقيت يدي عن وجه رسول الله - ﷺ -

فأصاب خنصرى فثقل خنصره وقال حين رماه حَسٌّ فقال رسول الله - ﷺ - : « لو قال بسم الله لدخل الجنة

والناس ينظرون » .

٦٢/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ بَدْرٍ وَمَعَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذْنُ لِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى أَهَاجِرَ بِكَ كَمَا هَاجَرَ الْمُهَاجِرُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - اجْلِسْ يَا أَبَا الْفَضْلِ فَأَنْتَ خَاتَمُ الْمُهَاجِرِينَ ، كَمَا أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ » .

الرويانى ، كر ، ابن زنجويه (١) .

٦٣/٧١٥ - « حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : مَنْ قَرَأَ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ، وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ ، بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ سَبْعًا سَبْعًا ، كَانَ ضَامِنًا قُوَّتُهُ وَمَالُهُ وَوَلَدُهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ » .

..... (٢) .

(١) تهذيب ابن عساکرج ٧ ص ٢٣٥ فى ترجمة العباس بن عبد المطلب - ﷺ - قال : وروى الحافظ عن سهل ابن سعد قال : لما قدم رسول الله ﷺ - من بدر استأذنه العباس أن يأذن له أن يرجع إلى مكة حتى يهاجر منها إلى المدينة فقال له : اطمئن يا عم فإنك خاتم المهاجرين فى الهجرة كما أنا خاتم النبيين فى النبوة ، ورواه أيضاً من طريق أبى بكر البيهقى ، والحسن بن عرفة ، وفى رواية أنه استأذنه فى الهجرة وهو بمكة فكتب إليه يا عم أقم مكانك الذى أنت به فإن الله يختم بك الهجرة كما ختم بى النبوة ، ورواه من طريق أبى يعلى بهذا اللفظ ، ومن طريق الرويانى بمثل الأول .

(٢) عمل اليوم والليلة لأبى بكر بن السنن ص ١١٤ رقم ٣٧٧ باب ما يقول بعد صلاة الجمعة بلفظ : حدثنا محمد بن هارون الحضرمى ، حدثنا سليمان بن عمرو بن خالد ، حدثنا أبى ، حدثنا الخليل بن مرة ، عن عبيد الله ، عن أبى مليكة ، عن عائشة قالت : قالت رسول الله ﷺ - : « من قرأ بعد صلاة الجمعة قل هو الله أحد ، وقل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس ، سبع مرات أعاده الله - عز وجل - بها من السوء إلى الجمعة الأخرى » .

وانظر إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ج ٣ ص ٢٧٠ ، ٢٧١ .

٦٤ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : شَكِيَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُذَافَةَ السَّهْمِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ صَاحِبُ مِرَاحٍ وَبَاطِلٍ ، فَقَالَ : اتْرُكُوهُ ، فَإِنَّ لَهُ بَطَانَةً يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ » .

كر (١) .

٦٥ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : كُنَّا لَا نَزَالُ نُحَسِّنُ الظَّنَّ بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ وَأَهْلِ الْمَسَاجِدِ ثُمَّ يَخَالِفُ : قَالَ : ذَلِكَ النِّقْصُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ النَّاسَ كَانُوا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَهْلَ سُنَّةٍ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كَثِيرُ عِبَادَةٍ ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يُودُّونَ الْأَمَانَةَ ، وَيَصْدُقُونَ النِّيَّةَ ، فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - هَبَطَ النَّاسُ دَرَجَةً ، وَكَانُوا عَلَى شَرِيعَةٍ مِنْ أَمْرِهِمْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ هَبَطَ النَّاسُ دَرَجَةً ، وَكَانُوا مَعَ عُثْمَانَ

(١) أخرجه تهذيب ابن عساكر ترجمة عبد الله بن حذافة ج ٧ ص ٣٥٤ وما بعدها بلفظ : عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى بن سعد بن سهم بن عمرو بن هُصَيْص بن كعب بن لؤى بن غالب أبو حذافة القرشي السهمي الصحابي - أسلم قديماً وهاجر إلى الحبشة ومات بمصر في خلافة عثمان أوردته : ابن سعد ج ٤ ص ١٣٩ وهو أخو خنيس بن حذافة زوج حفصة بنت عمر بن الخطاب قبل رسول الله ﷺ - وشهد خنيس بدرًا ولم يشهد عبد الله بدرًا ولكنه قديم الإسلام بمكة وكان من مهاجرة الحبشة الهجرة الثانية في رواية محمد بن إسحاق ومحمد بن عمر ولم يذكره موسى بن عقبة وأبو معشر - قال ابن عساكر وأخرج الحافظ من طريقة ومن طريق أبو يعلى عن أبي سعيد الخدري قال : أمر رسول الله ﷺ - عبد الله بن حذافة على سرية ، وكان من أصحاب بدر وأنا في ذلك الجيش وكانت في عبد الله دعاية فنزلنا بعض الطريق فأوقدنا ناراً وقال لهم : عليكم بالسمع والطاعة ، قالوا : نعم ، قال فلست آمركم بشيء ، إلا فعلتموه ، قالوا : نعم قال : فإني أعزم عليكم بحقي وطاعتي إلا وثبتتم في هذه النار ، فقام بعض القوم فتحجزوا حتى ظنَّ أنهم واقعون فيها قال : اجلسوا فإنما كنت أضحك بكم ، فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ - بعد أن قدمنا فقال : من أمركم منهم بمعضية فلا تطيعوه ، ورواه الحافظ عن محمد بن الحكم مرسلًا ، وروى من طريق بن سعد عن أبي سلمة أن عبد الله بن حذافة قام يصلي فجهر بالقراءة فقال له النبي ﷺ - يا أبا حذافة ! لا تسمعني وسمع الله ، وروى من طريق الطبراني عن الليث في حديث ابن حذافة أنه كانت فيه دعاية ، قال : وبلغني أنه حل حزام راحلة النبي ﷺ - في بعض أسفاره حتى كاد أن يقع وقصد بذلك أن يضحكه .

حُسَّةَ(*) علانيتهم فلا بأس بحالهم ، حتى قُتِلَ عُثْمَانُ انْهَتَكَ الْحُجَابُ ، وَكَانَ النَّاسُ فِي فِتْنَتِهِمْ قَدْ اسْتَحْلَوْا الدِّمَاءَ ، فَتَقَاطَعُوا وَتَدَابَرُوا حَتَّى انْكَشَفَتْ ثُمَّ أَلْفَهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - فِي زَمَانٍ مُعَاوِيَةَ ، فَكَانُوا أَهْلَ دُنْيَا يَتَنَافَسُونَ فِيهَا وَيَتَصْنَعُونَ لَهَا ، ثُمَّ حَضَرَتْهُمْ فِتْنَةُ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَكَانَتْ الصَّلَامَةُ(*) ثُمَّ صَلَحُوا عَلَى يَدِ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فَانْتَمَكْرَ مَعَهُمْ مَا تَذَكَّرُ مِنْ حُسْنِ ظَنِّكَ بِهِمْ وَخِلَافِهِمْ ، فَلَيْسَ يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ يَنْتَقِصُ حَتَّى يَكُونَ أَهْلُ الْإِسْلَامِ أَصْحَابَ الْحِمَامِ وَالْكِلَابِ ، يَعْبُدُونَ اللَّهَ - تَعَالَى - عَلَى الْأَمْرِ وَلَا يَعْرِفُونَ حَلَالًا وَلَا حَرَامًا .

كر (١) .

٦٦/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : تَصَدَّقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِشَطْرِ مَالِهِ ، أَرْبَعَةَ آلَافٍ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِأَرْبَعِينَ أَلْفًا ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِأَرْبَعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى خُمُسِمِائَةِ فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ حَمَلَ عَلَى خُمُسِمِائَةِ رَاحِلَةٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَكَانَ عَامَةً مَالِهِ مِنَ التَّجَارَةِ . »

ض (٢) .

٦٧/٧١٥ - « حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا أَشْعَبُ بْنُ سَوَّارٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : جَاءَ بِلَالٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - بِؤْذَنِهِ بِالصَّلَاةِ ، فَقَالُوا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - نَائِمٌ ، فَقَالَ بِلَالٌ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، فَأُلْحِقَتْ فِي الْأَذَانِ . »

(*) حُسَّةٌ : الورعون المتقون - المنجد في اللغة والأعلام ص ١٥٧ .

(*) الصَّلَامَةُ - الصلوة والصلوة والواحد (صالم) الرجال الشداد ، الصَّلَامَةُ : الوجبة أى الأكل مرة في النهار - المنجد في اللغة والأعلام ص ٤٣٣ .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ١١ ص ٢٦٢ - ٢٦٣ رقم ٣١٤٦٥ .

(٢) الإصابة لابن حجر ج ٦ ص ٣١١ ترجمة رقم ٥١٧١ ترجمة عبد الرحمن بن عوف بلفظ : وقال معمر عن الزهري تصدق عبد الرحمن بن عوف على عهد رسول الله ﷺ - بشطر ماله ، ثم تصدق بعد بأربعين ألف دينار ، ثم حمل على خمسمائة فرس ، في سبيل الله وخمسمائة راحلة ، وكان أكثر ماله من التجارة ، أخرجه ابن المبارك .

٦٨/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِرَجُلٍ يَتَوَضَّأُ يُسْرِفُ الْمَاءَ فِي وُضُوئِهِ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! لَا تُسْرِفْ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَفِي الْوُضُوءِ إِسْرَافٌ ، قَالَ : نَعَمْ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأذان والإقامة) باب من كان يقول في الأذان ، (الصلاة خير من النوم) ج ١ ص ٢٠٨ بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق ، عن الزهري ، عن سعيد بن المسيب قال : جاء بلال إلى النبي - ﷺ - يؤذنه بالصلاة فقليل له : إنه نائم فصرخ بلال بأعلى صوته - الصلاة خير من النوم - فأدخلت في الأذان .
وقبله وبعده عدة روايات من طرق أخرى .

وأورده سنن البيهقي كتاب (الصلاة) باب التشويب في أذان الصبح ج ١ ص ٤٢٢ بلفظ : أخبرنا أبو سعيد بن أبي عمر أنبأ أبو محمد المزني ، أنبأ علي بن محمد بن عيسى ، حدثنا أبو اليمان أخبرني شعيب ، عن الزهري قال : حدثنا سعيد بن المسيب فذكر قصة عبد الله بن زيد ورؤياه إلى أن قال : ثم زاد بلال في التأذين (الصلاة خير من النوم) وذلك أن بلالاً أتى بعد ما أذن التأذينة الأولى من صلاة الفجر ليؤذن النبي - ﷺ - بالصلاة فقليل له : إن النبي - ﷺ - نائم فأذن بلال بأعلى صوته (الصلاة خير من النوم) فأقرت في التأذين لصلاة الفجر وقبل هذا الحديث بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب حدثنا الحسن بن مكرم حدثنا عثمان بن عمر حدثنا يونس ، عن الزهري ، عن حفص بن عمر بن سعد المؤذن إن سعداً كان يؤذن لرسول الله - ﷺ - قال حفص فحدثني أهلي أن بلالاً أتى رسول الله - ﷺ - ليؤذنه بصلاة الفجر فقالوا إنه نائم فنادى بلال بأعلى صوته : (الصلاة خير من النوم) فأقرت في صلاة الفجر .

(٢) أخرجه سنن ابن ماجه كتاب (الطهارة) وسننهما ج ١ ص ١٤٧ حديث رقم ٤٢٤ بلفظ : حدثنا محمد بن المصنف الحمصي ، ثنا بقیة ، عن محمد بن الفضل ، عن أبيه ، عن سالم ، عن ابن عمر ، قال : رأى رسول الله - ﷺ - رجلاً يتوضأ فقال : « لا تُسْرِف ، لا تُسْرِف » .

وفي الحديث رقم ٤٢٥ بلفظ : حدثنا محمد بن يحيى ، ثنا قتيبة ، ثنا ابن لهيعة عن حُصَيْن بن عبد الله المعافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو ، أن رسول الله - ﷺ - مرَّ بسعدٍ ، وهو يتوضأ ، فقال : « مَا هَذَا السَّرَفُ ؟ » فقال : أفى الوضوء إسرافٌ ؟ قال : « نعم ، وإن كنت على نهرٍ جارٍ » .

٧١٥/٦٩ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَأَى فِي ثَوْبِهِ دَمًا فَأَنْصَرَفَ مِنْ

الصَّلَاةِ » .

ض (١) .

٧١٥/٧٠ - « عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ أَتَى بِأَبِي

قُحَافَةَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَكَانَ رَأْسُهُ (*) نَعَامَةً بَيْضَاءُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : هَلَا أَفَرَرْتُمْ

الشَّيْخَ فِي بَيْتِهِ حَتَّى كُنَّا نَأْتِيهِ تَكْرِمَةً لِأَبِي بَكْرٍ وَأَمَرَ بِأَنْ يَغَيِّرُوا شَعْرَهُ (**) ، وَبَايَعَهُ وَأَتَى

الْمَدِينَةَ ، وَبَقِيَ حَتَّى أَدْرَكَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ ، وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَهُ وَوَرِثَهُ أَبُو قُحَافَةَ السُّدُسَ ،

فَرَدَّهُ عَلَى وَرَثَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَكَانَتْ وَفَاتُهُ سَنَةَ أَرْبَعِ عَشْرَةٍ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَلَهُ

يَوْمٌ سَبْعٌ وَتِسْعُونَ سَنَةً » .

..... (٢) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق : باب الدم يصيب الثوب ج ١ ص ٣٧٦ رقم ١٤٧٠ بلفظ عبد الرزاق عن معمر ، عن الزهري ، قال : رأيت القاسم بن محمد خلع قميصه في دم فنسيت أن أغسله رأى فيه ، قال معمر : وكان الحسن ينصرف إذا رأى في ثوبه الدم .

وفي رقم ١٤٦٧ بلفظ عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة في الثوب يصيب الدم ، قال : إن كان فاحشا انصرف ، وإن كان قليلا لم ينصرف ، وكان يقول : موضع الدرهم فاحسن .

(*) الثغامة : شجرة بيضاء الثمر والزهر تنبت في قمة الجبل وإذا يبست اشتد بياضها المعجم الوسيط ج ١ ص ٧٧ ، وفي النهاية هو نبت أبيض الزهر والثمر يشبه به الشيب وقيل : هي شجرة تبيض كأنها الثلج النهاية ج ١ ص ٢١٤ . (**) كذا في الأصل والصواب وأمر أن يغيروا شعرة .

(٢) أخرجه البداية والنهاية - فتح مكة لإسلام أبي قحافة ج ٤ ص ٢٩٤ بلفظ : وقال محمد بن إسحاق : حدثني يحيى ابن عباد بن عبد الله بن الزبير ، عن أبيه ، عن جدته أسماء بنت أبي بكر قالت : لما وقف رسول الله - ﷺ - بذي طوى قال أبو قحافة لابنة له من أصغر ولده : أي بنية أظهري بي على أبي قبيس ، قالت : وقد كف بصره ، =

٧١/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَفَعَ الْمِفْتَاحَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ وَقَالَ لَهُ : يَا عُثْمَانُ غَيِّبْهُ فَخَرَجَ عُثْمَانُ إِلَى الْهَجْرَةِ وَخَلَفَ شَيْبَةَ فَحَجَبَ الْبَيْتَ » .

كر (١)

٧٢/٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَمْ يَجْمَعْ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَّا عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، وَأَبَى بْنُ كَعْبٍ » .

= قالت : فأشرفت به عليه فقال : أى بنية ماذا ترين ؟ قالت : أرى سواداً مجتمعاً ، قال : تلك الخيل ، قالت : وأرى رجلاً يسعى بين يدي ذلك السواد مقبلاً ومدبراً ، قال : أى بنية ذلك الوازع - يعنى الذى يأمر الخيل ويتقدم إليها - ثم قالت : قد والله انتشر السواد ، فقال : قد والله إذن دفعت الخيل ، فأسرى بى إلى بيتى فانحطت به ، وتلقاه الخيل قبل أن يصل إلى بيته ، قالت : وفى عنق الجارية طوق من ورق فيلقها رجل فيقتطعه من عنقها ، قالت : فلما دخل رسول الله - ﷺ - مكة ودخل المسجد أتى أبى بكر بأبيه يقوده فلما رآه رسول الله - ﷺ - قال : « هلا تركت الشيخ فى بيته حتى أكون أنا آتية فيه ؟ » قال أبو بكر : يا رسول الله ! هو أحق أن يمشى إليك من أن تمشى أنت إليه ، فأجلسه بين يديه ثم مسح صدره ثم قال : أسلم فأسلم ، قالت : ودخل به أبو بكر وكان رأسه كالثغامة بياضاً فقال رسول الله - ﷺ - : « غيروا هذا من شعره » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق باب ذكر المفتاح ج ٥ ص ٨٣ ، ٨٤ رقم ٩٠٧٣ عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهرى أن رسول الله - ﷺ - قال لعثمان بن طلحة يوم الفتح : إئتني بمفتاح الكعبة ، فأبطأ عليه ، ورسول الله - ﷺ - قائم ينتظره ، حتى أنه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق ، ويقول : ما يحسبه ؟؟ فسعى إليه رجل ، وجعلت المرأة التى عندها المفتاح - قال حسبه قال : إنها أم عثمان - تقول : إنه أخذه منكم لم يعطكموه أبداً فلم يزل بها حتى أعطته المفتاح ، فأتى به إلى رسول الله - ﷺ - ، ففتح النبي - ﷺ - البيت ثم خرج والناس عنده ، فجلس عند السقاية ، فقال على : لئن كنا أوتينا النبوة ، وأعطينا السقاية ، وأعطينا الحجابة ، ما قوم بأعظم نصيباً منا ، قال : فكان النبي - ﷺ - كره مقالته ثم دعا عثمان بن طلحة ، فدفع إليه المفتاح وقال غيبه .

وفى رقم ٩٠٧٤ بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : قال ابن شهاب : لما دفع النبي - ﷺ - المفتاح إلى عثمان قال : غيبوه انظر أرقام ٩٠٧٥ ، ٩٠٧٦ .

٧١٥/٧٣ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الدَّيْلَةِ بْنِ بَكْرٍ : لَوَدِدْتُ أَنْ رَأَيْتُ

رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَسَمِعْتُ مِنْهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : انْطَلِقْ مَعِيَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَقْتُلَنِي

خُزَاعَةٌ ، فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حَتَّى انْطَلَقَ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنْ خُزَاعَةَ فَعَرَفَهُ فَضْرَبَ بَطْنَهُ بِالسَّيْفِ ، قَالَ :

قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُمْ سَيَقْتُلُونِي فَلَبَّغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَامَ وَحَمِدَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَنْتَنِي

عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ مَكَّةَ لَيْسَ النَّاسُ حَرِّمُوهَا ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ،

(١) أوردته البرهان في علوم القرآن للزركشي ج ١ ص ٢٤١ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ فصل في بيان من جمع القرآن حفظاً من الصحابة على عهد رسول الله - ﷺ - .

وفي البخاري عن قتادة قال : سألت أنس بن مالك من جمع القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - ؟ قال : أربعة كلهم من الأنصار ، أبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ، وأبو زيد . قال البيهقي في كتاب المدخل وهي الرواية الأصح ثم أسند عن ابن سيرين قال : جمع القرآن عهد رسول الله - ﷺ - أربعة لا يختلف فيهم : معاذ بن جبل ، وأبي بن كعب ، وزيد ، وأبو زيد ، واختلفوا في رجلين من ثلاثة أبو الدرداء ، وعثمان ، وقيل عثمان وقيم الداري .

وعن الشعبي جمعه ستة : أبي ، وزيد ، ومعاذ ، وأبو الدرداء ، وسعد بن عبيد ، وأبو زيد ، ومجمع بن جارية قد أخذها إلا سورتين أو ثلاثة ، قال ولم يجمعه أحد من الخلفاء من أصحاب سيدنا محمد - ﷺ - غير عثمان .

قال الذهبي في كتابه (معرفة القراء) أن هذا العدد هم الذين عرضوه على النبي - ﷺ - واتصلت بنا أسانيدهم ، وأما من جمعه منهم ولم يتصل بنا فكثير فقال : ذكر الذين عرضوا على النبي - ﷺ - وهم سبعة : عثمان بن عفان ، وعلى بن أبي طالب .

وقال الشعبي : لم يجمع القرآن أحد من الخلفاء الأربعة إلا عثمان ، ثم رد على الشعبي قوله بأن عاصماً قرأ على أبي عبد الرحمن السلمي عن علي - وأبي بن كعب - وهو أقرب من أبي بكر - وقد قال : يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله وهو مشكل - وعبد الله بن مسعود ، وأبي زيد بن ثابت وأبو موسى الأشعري وأبو الدرداء .

وَهِيَ بَعْدُ حَرَمٌ ، وَإِنَّ أَعْدَى النَّاسِ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - ثَلَاثَةٌ : مَنْ قَتَلَ فِيهَا ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ،
أَوْ طَلَبَ بِدُخُولِ الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا أُدِين (*) هذا الرجل .

ش (١) .

٧٤ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : الْبَرَاءُ بْنُ مَعْرُورٍ أَوَّلُ مَنْ أَوْصَى بِثُلُثِ مَالِهِ ،
وَأَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ وَهُوَ بِيَلَادِهِ وَكَانَ نَقِيًّا » .

أَبُو نَعِيم (٢) .

(*) (دحل) (س) في حديث عامر بن الملوّح « ما كان رجل ليقتل هذا الغلام إلا قد استوفى » الذَّحْلُ : الوتر
وطلب المكافأة بجناية جنب عليه من قتلٍ أو جرحٍ ونحو ذلك والذحل : العداوة أيضًا .
(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٤٩٥ ، ٤٩٦ رقم ١٨٧٦٨ بلفظ : حدثنا أبو
أسامة قال حدثنا مسعر ، عن عمر بن مرة ، عن الزهري قال : قال رجل من بنى الدئل بن بكر : لوددت أني
رأيت رسول الله - ﷺ - وسمعت منه ، فقال لرجل : انطلق معي ، فقال : إني أخاف أن تقتلني خزاعة ، فلم
يزل به حتى انطلق فلقية رجل من خزاعة / فعرفه فضرب بطنه بالسيف ، قال : قد أخبرتك أنهم سيقتلونني ،
فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن الله هو حرم مكة ليس الناس حرموها ،
وإنما أحلت لي ساعة من نهار وهي بعد حرم ، وإن أعدى الناس على الله ثلاثة : من قتل فيها ، أو قتل غير
قاتل ، أو طلب بدخول الجاهلية ، فلا أدِين هذا الرجل قال عمرو بن مرة : فحدثت بهذا الحديث سعيد بن
المسيب فقلت : أعدى الله فقال : أعدى .

(٢) أوردته معرفة الصحابة ترجمة البراء بن معرور الأنصاري ثم السلمى ج ٣ ص ٦٨ ، ٦٩ رقم ٢٧٤ رقم
١١٣٤ .

بلفظ : حدثنا فاروق الخطابي ثنا زياد بن الخليل ، ثنا إبراهيم بن المنذر ، ثنا محمد بن فليح ، ثنا موسى بن
عقبة ، عن الزهري في ذكر بيعة العقبة وكان ممن تكلم يومئذ البراء بن معرور وعبادة بن الصامت وكان من
النفر الذين التقوا على مرضاة الله ووفوا بالشرط من أنفسهم من بنى سلمة البراء بن معرور وهو أول من
أوصى بثلث ما له واستقبل الكعبة وهو بيلاده وكان نقيًّا .

٧١٥ / ٧٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : اجْتَمَعَ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عُمَرُ بْنُ

الْخَطَّابِ وَعَلِيٌّ وَجَعْفَرُ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ الْمُطَّلِبِ فَذَكَرُوا الْمَعْرُوفَ ، فَقَالَ عَلِيٌّ :

الْمَعْرُوفُ حِصْنٌ مِنَ الْحُصُونِ ، وَكَتَزَ مِنَ الْكُنُوزِ ، فَلَا يُزْهَدُ فِيهِ كُفْرٌ مِنْ كَفَرِهِ فَقَدْ يَشْكُرُكَ

عَلَيْهِ مَنْ لَمْ يَنْتَفِعْ مِنْهُ بِشَيْءٍ ، وَقَدْ تُدْرِكُ بِشُكْرِ الشَّاكِرِينَ مَا أَضَاعَ الْكَفُورُ الْجَاهِدَ ، وَقَالَ

جَعْفَرٌ : يَا أَهْلَ الْمَعْرُوفِ ! إِلَى اصْطِنَاعِ مَا لَيْسَ لِلطَّالِبِينَ إِلَيْهِمْ فِيهِ لَأَنَّكَ إِذَا اصْطَنَعْتَ

مَعْرُوفًا كَانَ لَكَ أَجْرُهُ وَفَخْرُهُ وَتَنَافُؤُهُ وَمَجْدُهُ فَمَا بِأَلْكَ تَطْلُبُ شُكْرَ مَا أَتَيْتَ إِلَى نَفْسِكَ مِنْ

غَيْرِكَ ، وَقَالَ الْعَبَّاسُ : الْمَعْرُوفُ أَحْصَنُ الْحُصُونِ ، وَأَعْظَمُ الْكُنُوزِ ، وَلَنْ يَتِمَّ إِلَّا بِثَلَاثٍ :

تَعْجِيلُهُ وَسِتْرُهُ وَتَصْغِيرُهُ ، لَأَنَّكَ ، إِذَا عَجَلْتَ هُنَاتَ ، وَإِذَا صَغَّرْتَهُ عَظَمْتَهُ ، وَإِذَا سَتَرْتَهُ

أَثَمْتَهُ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : لِكُلِّ شَيْءٍ أَنْفٌ ، وَأَنْفُ الْمَعْرُوفِ سِرَاحُهُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : فِيمَ أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : كُنَّا نَذْكُرُ الْمَعْرُوفَ ، فَقَالَ : الْمَعْرُوفُ مَعْرُوفٌ كَاسِمُهُ ،

وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ . »

ابن النجار (١) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الأدب) باب ما جاء في اصطناع المعروف ج ٨ ص ٣٦١ رقم ٥٤٨٠ بلفظ :

هشيم ، عن علي بن زيد ، عن سعيد بن المسيب قال : قال رسول الله - ﷺ - رأس العقل بعد الإيمان بالله

مدارة الناس ، ولن يهلك رجل بعد مشورة ، وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة ورقم

(٥٤٨١) بلفظ : أبو معاوية عن عاصم ، عن أبي عثمان قال : قال رسول الله - ﷺ - أهل المعروف في الدنيا

هم أهل المعروف في الآخرة ، وأهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة . =

٧١٥/٧٦ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَشْرَبُ قَائِمًا » .

ابن جرير (١) .

= وفى مجمع الزوائد باب فى أهل المعروف وأهل المنكرج (٧) ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ بلفظ : وعن ابن عمر أن النبى ﷺ - قال : أهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة ، وأهل المنكر فى الدنيا أهل المنكر فى الآخرة ، رواه البزار وفيه خازم أبو محمد قال : رواه البزار وفيه خازم أبو حاتم مجهول ، وعن قبيصة بن مرة الأسدى قال : كنت جالساً عند النبى ﷺ - فسمعتة يقول : أهل المعروف فى الدنيا أهل المعروف فى الآخرة ، وأهل المنكر فى الدنيا أهل المنكر فى الآخرة . رواه الطبرانى والبزار وفيه على بن أبى هاشم قال أبو حاتم هو صدوق إلا أنه ترك حديثه من أجل أنه يتوقف فى القرآن وفيه من لم أعرفه ، وعن أبى هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - « أهل المعروف فى الدنيا أهل المعروف فى الآخرة ، وأهل المنكر فى الدنيا أهل المنكر فى الآخرة . رواه الطبرانى فى الصغير والأوسط بإسنادين فى أحدهما يحيى بن خالد بن حيان الرقى ولم أعرفه ، ولا ولده أحمد ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح وفى الأخير المسيب بن واضح قال : أبو حاتم يخطئ كثيراً فإذا قيل له لم يرجع ، وعن أبى موسى الأشعرى قال : قال رسول الله ﷺ - « أهل المعروف فى الدنيا أهل المعروف فى الآخرة ، وأهل المنكر فى الدنيا أهل المنكر فى الآخرة . رواه الطبرانى فى الصغير ورجاله وثقوا وفى بعضهم كلام لا يضر .

وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ - « أهل المعروف فى الدنيا أهل المعروف فى الآخرة ، وأهل المنكر فى الدنيا أهل المنكر فى الآخرة . رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط وفى إسناده الكبير عبد الله بن هارون الفروى وهو ضعيف وفى الآخر ليث بن أبى سليم وعن سليمان قال : قال رسول الله ﷺ - : « إن أهل المعروف فى الدنيا أهل المعروف فى الآخرة ، وإن أهل المنكر فى الدنيا أهل المنكر فى الآخرة . رواه الطبرانى وفيه هشام بن لاحق تركه أحمد ، وقواه النسائى ، وبقيّة رجاله ثقات .

وعن أبى أمامة قال : قال رسول الله ﷺ - « إن أهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة ، وإن أول أهل الجنة دخولا الجنة أهل المعروف رواه الطبرانى وفيه من لم أعرفه .

(١) أخرجه سنن الترمذى ج ٣ ص ٢٠٠ رقم ١٩٤٢ باب رقم ١٢ باب ما جاء فى الرخصة فى الشرب قائماً رقم بلفظ : أبو السائب سلم بن جنادة بن سلم الكوفى حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : « كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ - ونحن نمشى ونشرب ونحن قيام » .

= هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر .

٧١٥ / ٧٧ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : تَعَلَّمُ سُنَّةَ أَفْضَلُ مِنْ عِبَادَةِ مِائَةِ سَنَةٍ » .

٧١٥ / ٧٨ - « عَنْ يُونُسَ بْنِ بِلَالٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : لَا أَظُنُّهُ إِلَّا رَفَعَهُ قَالَ : مَا مِنْ

أُمَّةٍ يَعْمَلُونَ بِطَاعَةِ اللَّهِ مِائَةَ سَنَةٍ فَتَأْتِي عَلَيْهِمْ وَهُمْ يَعْمَلُونَ بِطَاعَةِ اللَّهِ إِلَّا أَكَلُوا مِثْلَهَا ، فَإِنْ أَتَتْ عَلَيْهِمُ الْمِائَةُ وَهُمْ يَعْمَلُونَ بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَّا هَلَكُوا وَأَبِيدُوا ، فَكَانَ مِمَّا رَحِمَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ خِلَافَةَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ » .

كر (١) .

٧١٥ / ٧٩ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : دِمَشْقُ مَعْقِلُ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الرُّومِ إِذَا وَقَعَتِ الْمَلَا حِمٌ ،

وَعَلَامَةُ مَلَا حِمِ الرُّومِ إِذَا بُنِيَ مَدِينَةٌ مِنْ دِمَشْقَ عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ قَبْلَ الْمَغْرِبِ يَكُونُ عَلَى سَاقٍ وَتَعْجَلُ الرِّحْلَةُ إِلَى دِمَشْقَ ، فَإِنَّهَا فَسْطَاطُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ وَلَا يَنَالُهَا مَكْرُوهٌ إِلَّا الْغَسَّانِيُّ الَّذِي يَخْرُجُ مِنَ الشَّطْرِ جَانَةً ، وَالْمَعْقِلُ مَكَّةَ ، وَقَدْ بَقِيَ لَهَا عَلَى ذَلِكَ شَيْءٌ مِنْ وَلَدِ الْعَبَّاسِ وَالْمَعْقِلُ جَبَلُ الْخَلِيلِ وَلُبْنَانُ » .

= وروى عمران بن حدير هذا الحديث عن أبي البرزى عن ابن عمر ، وأبو البرزى اسمه يزيد بن عطار .
وحديث رقم ١٩٤٣ بلفظ : حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم ، حدثنا عاصم الأحول ومغيرة عن الشعبي ، عن ابن عباس ، : « أن النبي ﷺ - شرب من زمزم وهو قائم » وفي الباب عن علي ، وسعد ، وعبد الله بن عمرو ، وعائشة هذا حديث حسن صحيح .

وحديث رقم ١٩٤٤ بلفظ : حدثنا قتيبة حدثنا محمد بن جعفر ، عن حسين المعلم ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده قال : « رأيت رسول الله ﷺ - يشرب قائماً وقاعداً » هذا حديث حسن صحيح .
(١) بياض بالأصل يسع كلمة .

كر (١) .

٨٠ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : كَانَ حَامِلٌ رَايَةَ الْأَنْصَارِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

قيس بن سعد بن عبادَةَ ، وَكَانَ مِنْ ذَوِي الرَّأْيِ مِنَ النَّاسِ » .

كر (٢) .

٨١ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِحَسَّانَ : هَلْ قُلْتَ فِي أَبِي

بَكْرٍ قِيلًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : قُلْ وَأَنَا أَسْمَعُ . قَالَ :

وَتَأْنِي اثْنَيْنِ فِي الْغَارِ الْمُنِيفِ وَقَدْ طَافَ الْعَدُوُّ بِهِ إِذْ يَصْعَدُ الْجَبَلَ

وَكَانَ رِدْفَ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ عَلِمُوا مِنَ الْبَرِيَّةِ لَمْ يَعْدِلْ بِهِ رَجُلًا

فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، وَقَالَ : صَدَقْتَ يَا حَسَّانُ ! هُوَ كَمَا

قُلْتَ » .

ابن النجار (٣) .

(١) تاريخ ابن عساكر باب (ما جاء عن المبعوث بالرحمة أنها فسطاط المسلمين يوم الملحمة) ج ١ ص ٥٠ ، ٥١ مع اختلاف .

(٢) أورده البداية والنهاية في (غزوة بدر الكبرى) فصل في الكلام على من شهد بدرًا جملة وفيمن ضرب له بسهم إلخ ج ٣ ص ٣٢٦ .

(٣) المستدرک للحاکم فی کتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٧٨ مختصرًا وطبقات ابن سعد فی ترجمة (أبي بكر الصديق) فی ذکر الغار والهجرة إلى المدينة ج ٣ / القسم الأول ١ / ص ١٢٣ بلفظه عن الزهري .

٨٢ / ٧١٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : قَدِمَ خُزَيْمَةُ بْنُ حَكِيمٍ السُّلَمِيُّ ثُمَّ

الْبَهْزِيُّ عَلَى خَدِيجَةَ ابْنَةِ خُوَيْلِدٍ ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ عَلَيْهَا أَصَابَتْهُ بِخَيْرٍ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بِلَادِهِ ،
وَإِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْهَا مَرَّةً فَوَجَّهَتْهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهَا يُقَالُ لَهُ : مَيْسَرَةُ إِلَى

بُصْرَى ، وَبُصْرَى مِنْ أَرْضِ الشَّامِ ، وَأَحَبَّ خُزَيْمَةُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حُبًّا شَدِيدًا حَتَّى
اطْمَأَنَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ خُزَيْمَةُ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنِّي أَرَى فِيكَ أَشْيَاءَ مَا أَرَاهَا فِي

أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، وَإِنَّكَ لَصَرِيحٌ فِي مِيلَادِكَ أَمِينٌ فِي أَنْفُسِ قَوْمِكَ وَإِنِّي أَرَى عَلَيْكَ مِنَ
النَّاسِ مَحَبَّةً ، وَإِنِّي لِأُظَنُّكَ الَّذِي يَخْرُجُ بِتِهَامَةٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فَإِنِّي مُحَمَّدٌ

رَسُولُ اللَّهِ قَالَ : أَشْهَدُ إِنَّكَ لَصَادِقٌ ، وَإِنِّي قَدْ آمَنْتُ بِكَ ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنَ الشَّامِ رَجَعَ
خُزَيْمَةُ إِلَى بِلَادِهِ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِذَا سَمِعْتُ بِخُرُوجِكَ أَتَيْتُكَ ، فَأَبْطَأَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَقْبَلَ خُزَيْمَةُ حَتَّى وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ لَهُ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ : مَرَحَبًا بِالمُهَاجِرِ الْأَوَّلِ ، قَالَ خُزَيْمَةُ : أَمَّا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ

لَقَدْ أَتَيْتُكَ عَدَدَ أَصَابِعِي هَذِهِ فَمَا نَهَنْتَنِي عَنْكَ إِلَّا أَنْ أَكُونَ مُجِدًّا فِي إِعْلَانِكَ غَيْرِ مُنْكَرٍ

لِرِسَالَتِكَ وَلَا مُخَالَفٍ لِدَعْوَتِكَ ، آمَنْتُ بِالْقُرْآنِ وَكَفَرْتُ بِالْأَوْثَانِ ، وَأَتَيْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ غَيْرَ

مُبَدِّلٍ لِقَوْلِي ، وَلَا نَاكِثٍ لِبَيْعَتِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَعْزِضُ عَلَى

عَبْدِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ نَصِيحَةً فَإِنْ هُوَ قَبِلَهَا سَعِدَ ، وَإِنْ تَرَكَهَا شَقِيَ ، فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - بِاسِطٍ يَدَهُ

لِمَسِي النَّهَارِ لِيُتُوبَ ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّ الْحَقَّ ثَقِيلٌ كَثَقَلَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّ الْبَاطِلَ

خَفِيفٌ كَخَفِيفَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّ الْجَنَّةَ مَحْظُورٌ عَلَيْهَا بِالْمَكَارِهِ ، وَإِنَّ النَّارَ مُحْظُورٌ عَلَيْهَا

بِالشَّهَوَاتِ ، أَنْعَمَ صَبَاحًا ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ ، قَالَ خُزَيْمَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَخْبِرْنِي عَنْ ظَلْمَةِ
 اللَّيْلِ ، وَضَوْءِ النَّهَارِ ، وَحَرِّ الْمَاءِ فِي الشِّتَاءِ ، وَبَرْدِهِ فِي الصَّيْفِ ، وَمَخْرَجِ السَّحَابِ ، وَعَنْ
 قَرَارِ مَاءِ الرَّجُلِ ، وَمَاءِ الْمَرْأَةِ ، وَعَنْ مَوْضِعِ النَّفْسِ مِنَ الْجَسَدِ ، وَمَا شَرَابُ الْمُؤَلُودِ فِي بَطْنِ
 أُمِّهِ ، وَعَنْ مَخْرَجِ الْجَرَادِ ، وَعَنْ الْبَلَدِ الْأَمِينِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَّا ظُلْمَةُ اللَّيْلِ ،
 وَضَوْءُ النَّهَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقًا مِنْ غِشَاءِ الْمَاءِ ، بَاطِنُهُ أَسْوَدُ وَظَاهِرُهُ أَبْيَضُ ،
 وَطَرَفُهُ بِالْمَشْرِقِ ، وَطَرَفُهُ بِالْمَغْرِبِ ، تُمِدُّهُ الْمَلَائِكَةُ ، فَإِذَا أَشْرَقَ الصُّبْحُ طَرَدَتِ الْمَلَائِكَةُ الظُّلْمَةَ
 حَتَّى تَجْعَلَهَا فِي الْمَغْرِبِ وَيَنْسَلِخَ الْجَلْبَابُ ، وَإِذَا أَظْلَمَ اللَّيْلُ طَرَدَتِ الْمَلَائِكَةُ الضُّوءَ حَتَّى
 تَجْعَلَهُ فِي طَرَفِ الْهَوَاءِ ، فَهُمَا كَذَلِكَ يَتَرَاوَحَانِ لَا يَبْلَيَانِ ، وَلَا يَنْفَدَانِ ، وَأَمَّا إِسْخَانُ الْمَاءِ فِي
 الشِّتَاءِ وَبَرْدُهُ فِي الصَّيْفِ ، فَإِنَّ الشَّمْسَ إِذَا سَقَطَتْ تَحْتَ الْأَرْضِ ، سَارَتْ حَتَّى تَطْلُعَ مِنْ
 مَكَانِهَا ، فَإِذَا طَالَ اللَّيْلُ فِي الشِّتَاءِ كَثُرَ لَبْنُهَا فِي الْأَرْضِ فَسَخُنَ الْمَاءُ كَذَلِكَ ، وَإِذَا كَانَ
 الصَّيْفُ مَرَّتْ مُسْرِعَةً لَا تَلْبَثُ تَحْتَ الْأَرْضِ لِقِصْرِ اللَّيْلِ فثَبَتَ الْمَاءُ عَلَى حَالِهِ بَارِدًا ، وَأَمَّا
 السَّحَابُ فَيَنْشَقُّ مِنْ طَرَفِ الْخَافِقَيْنِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَيَظِلُّ عَلَيْهِ الْغُبَارُ مَكْفُوفٌ مِنْ
 الْمَزَادِ الْمَكْفُوفِ ، حَوْلَهُ الْمَلَائِكَةُ صُفُوفٌ ، تَخْرِقُهُ الْجُنُوبُ وَالصَّبَا ، وَتَلْحَمُهُ الشَّمَالُ
 وَالْدَّبُورُ ، وَأَمَّا قَرَارُ مَاءِ الرَّجُلِ يَخْرُجُ مَاءُهِ مِنَ الْإِحْلِيلِ وَهُوَ عَرِيقٌ يَجْرِي مِنْ ظَهْرِهِ حَتَّى
 يَسْتَقِرَّ قَرَارُهُ فِي الْبَيْضَةِ الْيُسْرَى ، وَأَمَّا مَاءُ الْمَرْأَةِ فَإِنَّ مَاءَهَا فِي التَّرْبَةِ يَتَغَلَّغُلُ لَا يَزَالُ يَدْنُو
 حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا ، وَأَمَّا مَوْضِعُ النَّفْسِ فِي الْقَلْبِ مُعَلَّقٌ بِالنِّيَاطِ ، وَالنِّيَاطُ يَسْقِي الْعُرُوقَ ،
 فَإِذَا هَلَكَ الْقَلْبُ انْقَطَعَ الْعَرِيقُ ، وَأَمَّا شَرَابُ الْمُؤَلُودِ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَإِنَّهُ يَكُونُ نُظْفَةً أَرْبَعِينَ

لَيْلَةٍ، ثُمَّ عَلَقَتْهُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَمَشِيحًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَعَمِيصًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ مُضْغَةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ الْعَظْمُ حَنِيكًا أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ جَنِينًا فَعِنْدَ ذَلِكَ يَسْتَهْلِكُ وَيُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ - تَعَالَى أَنْ يُخْرِجَهُ تَامًّا أَخْرَجَهُ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُؤَخِّرَهُ فِي الرَّحِمِ تَسْعَةَ أَشْهُرٍ فَأَمَرَهُ نَافِذٌ، وَقَوْلُهُ صَادِقٌ، تَحَمَلَتْ عَلَيْهِ عُرُوقُ الرَّحِمِ وَمِنْهَا يَكُونُ غِذَاءُ الْوَلَدِ، وَأَمَّا مَخْرَجُ الْجَرَادِ فَإِنَّهُ نَثْرَةٌ حُوتٍ فِي الْبَحْرِ يُقَالُ لَهُ: الْإِبْزَارُ، وَفِيهِ يَهْلِكُ، وَأَمَّا الْبَلَدُ الْأَمِينُ فَبَلَدُ مَكَّةَ مُهَاجِرُ الْغَيْثِ وَالرَّعْدِ وَالْبَرْقِ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ، وَآيَةُ خُرُوجِهِ إِذَا مَنَعَ الْحَيَاءُ وَفَشَا الزُّنَا وَنُقِصَ الْعَهْدُ».

كر ، وابن شاهين (١) .

٨٣/٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِنَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرِينَ بِسِهَامِهِمْ فِي يَوْمٍ بَدْرٍ كَامِلَةٍ ، وَكَانُوا غَيِّبًا عَنْهَا لِعُذْرِ كَانَ بِهِمْ ، مِنْهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَالْحَارِثُ بْنُ حَاطِبٍ » .

طب (٢) .

(١) تهذيب تاريخ بن عساكر في ترجمة خزيمة بلفظه ج ٥ ص ١٣٧ ، ١٣٨ .

وقال : أقول : انفرد الحافظ بإخراج هذا الحديث ، ورواه موقوفاً على الزهري ولم يرفعه ، ولا يعاب عليه إخراجاه وإخراجه أمثاله لما قاله الحافظ ابن حجر في لسان الميزان ، عاب إسماعيل بن محمد بن الفضل التميمي على الطبراني في جمعه الأحاديث الأفراد مع ما فيها من النكارة الشديدة ، والموضوعات ، وهذا أمر لا يختص به الطبراني في جمعه الأحاديث الأفراد ، بل أكثر المحدثين في الأعصار الماضية من سنة ثمانين ... وهلم جرا ... إذا ساقوا الحديث بإسناده اعتقدوا أنهم برئوا من عهده ، والله أعلم .

(٢) البداية والنهاية في (غزوة بدر الكبرى) فصل في الكلام على من شهد بدرًا جملة ، وفيمن ضرب له بسهم إلخ ج ٣ ص ٣٢٧ ذكر أبا لبابة والحارث بن حاطب ، وما بين القوسين من كنز العمال للمتقي الهندي ج ١٠ ص ٤٢٠ برقم ٣٠٠٠٩ .

٨٤ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَعْبَ بْنَ عُمَيْرٍ الْغِفَارِيَّ فِي خَمْسَةِ عَشَرَ رَجُلًا حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى ذَاتِ أَطْلَاحٍ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ فَوَجَدُوا جَمْعًا كَثِيرًا فَدَعَوْهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا لَهُمْ وَرَشَقُوهُمْ بِالنَّبْلِ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ - ﷺ - قَاتَلُوهُمْ أَشَدَّ الْقِتَالِ حَتَّى قُتِلُوا ، فَأَقْلَتَ مِنْهُمْ رَجُلٌ جَرِيحٌ ، فَلَمَّا بَرَدَ عَلَيْهِ اللَّيْلُ تَحَامَلَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُمْ بِالْبَعَثَةِ إِلَيْهِمْ ، فَلَبَّغَهُ أَنْهُمْ قَدْ سَارُوا إِلَى مَوْضِعٍ آخَرَ فَتَرَكَهُمْ » .

الواقدي ، كر (١) .

٨٥ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ وَعُرْوَةَ وَمُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالُوا : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَعْبَ بْنَ عُمَيْرٍ نَحْوَ ذَاتِ الْأَبَاطِحِ مِنَ الْبَلْقَاءِ فَأَصِيبَ كَعْبُ وَمَنْ مَعَهُ » .

يعقوب بن سفيان ، ق في (*) كر (٢) .

٨٦ / ٧١٥ - « عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أُرْسِلْتُ بَنُو قُرَيْظَةَ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ ، وَإِلَى مَنْ مَعَهُ مِنَ الْأَحْزَابِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، أَنْ أَتْبِتُوا فَإِنَّا سَنُغِيرُ عَلَى بَيْضَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ وَرَائِهِمْ ، فَسَمِعَ ذَلِكَ نَعِيمُ بْنُ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيَّ وَهُوَ مُوَادِعٌ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَ عِنْدَ عِيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ حِينَ

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ج ٨ ص ٣٠٢ .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عساکر ، باب (سرايا رسول الله - ﷺ - وبعوثه) وهي غزوة دومة الجندل

وذاات أطلّاح ... إلخ ج ١ ص ١٥١ بلفظه عن الزهري ص ١٠٧ .

والبداية والنهاية ج ٤ ص ٢٤١ في (سرية كعب بن عمير إلى بنى قضاة من أرض الشام) .

(*) بياض بالأصل يسع كلمتين .

(٢) تاريخ ابن عساکر في (سرية ذات أطلّاح) ج ١ ص ٩٢ . وما بين القوسين من الكنز رقم ٣٠٢٩٩ .

أَرْسَلْتُ بِذَلِكَ بَنُو قُرَيْظَةَ إِلَى الْأَحْزَابِ فَأَقْبَلَ نُعَيْمٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ خَبْرَ مَا
أَرْسَلْتُ بِهِ بَنُو قُرَيْظَةَ إِلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فَلَعَلْنَا نَحْنُ أَمْرَانَاهُمْ بِذَلِكَ ،
فَقَامَ نُعَيْمٌ بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تِلْكَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لِيُحَدِّثَ بِهَا غَطَفَانَ ،
وَكَانَ نُعَيْمٌ رَجُلًا لَا يَمْلِكُ الْحَدِيثَ ، فَلَمَّا وَلَّى نُعَيْمٌ ذَاهِبًا إِلَى غَطَفَانَ ، قَالَ عُمَرُ بْنُ
الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذَا الَّذِي قُلْتَ إِمَّا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَأَمْضِهِ ، وَإِمَّا هُوَ رَأَى رَأْيَهُ ، فَإِنَّ
شَأْنَ بَنِي قُرَيْظَةَ هُوَ أَيْسَرُ مِنْ أَنْ تَقُولَ شَيْئًا يُؤْثِرُ عَلَيْكَ فِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هَذَا
رَأَى رَأْيَهُ ، فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ ، ثُمَّ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي أَثَرِ نُعَيْمٍ فَدَعَاهُ فَقَالَ لَهُ :
أَرَأَيْتَكَ الَّذِي سَمِعْتَنِي أَذْكَرُ أَنْفًا اسْكُتَ عَنْهُ فَلَا تَذْكُرُهُ لِأَحَدٍ فَانْصَرَفَ نُعَيْمٌ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ
اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى جَاءَ عَيْيَنَةُ بْنُ حِصْنٍ وَمَنْ مَعَهُ مِنْ غَطَفَانَ فَقَالَ لَهُمْ : هَلْ عَلِمْتُمْ أَنَّ مُحَمَّدًا
- ﷺ - قَالَ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا حَقًّا ؟ قَالُوا : لَا ، قَالَ : فَإِنَّهُ قَدْ قَالَ لِي فِيمَا أَرْسَلْتُ بِهِ إِلَيْكُمْ بَنُو
قُرَيْظَةَ فَلَعَلْنَا نَحْنُ أَمْرَانَاهُمْ بِذَلِكَ حَتَّى نَهَانِي أَنْ أَذْكُرَهُ لَكُمْ ، فَاَنْطَلَقَ عَيْيَنَةُ حَتَّى لَقِيَ أَبَا
سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ فَأَخْبَرَهُ بِمَا أَخْبَرَهُ نُعَيْمٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّمَا أَنْتُمْ فِي مَكْرٍ
مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَنُرْسِلُ إِلَيْهِمْ نَسْأَلُهُمُ الرِّهْنَ ، فَإِنْ دَفَعُوا إِلَيْنَا رَهْنًا مِنْهُمْ
فَصَدَقُوا ، وَإِنْ أَبَوْا فَنَحْنُ مِنْهُمْ فِي مَكْرٍ ، فَجَاءَهُمْ رَسُولُ أَبِي سُفْيَانَ لِيَسْأَلَ الرِّهْنَ ، فَقَالَ :
إِنَّكُمْ أَرْسَلْتُمْ إِلَيْنَا تَأْمُرُونَا بِالْمَكْرِ وَتَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ سَتَخَالِفُونَ مُحَمَّدًا وَمَنْ مَعَهُ ، فَإِنْ كُنْتُمْ
صَادِقِينَ فَأَرْهِنُونَا بِذَلِكَ مِنْ أَبْنَائِكُمْ وَصَبْحُوهُمْ غَدًا ، قَالَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ : قَدْ دَخَلَتْ عَلَيْنَا لَيْلَةُ
السَّبْتِ ، فَاْمِهْلُوا حَتَّى يَذْهَبَ السَّبْتُ ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ إِلَى أَبِي سُفْيَانَ بِذَلِكَ فَقَالَ : أَبُو
سُفْيَانَ وَرِءُوسُ الْأَحْزَابِ مَعَهُ : هَذَا مَكْرٌ مِنْ بَنِي قُرَيْظَةَ فَارْتَحِلُوا ، فَبَعَثَ اللَّهُ - تَعَالَى -

عَلَيْهِمُ الرِّيحَ حَتَّى مَا كَادَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يَهْتَدِي إِلَى رَحْلِهِ ، فَكَانَتْ تِلْكَ هَزِيمَتُهُمْ فَبَذَلَ
يُرْخِصُ النَّاسُ الْخَدِيعَةَ فِي الْحَرْبِ » .

ابن جرير (١) .

٨٧ / ٧١٥ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حُذَافَةَ فَنَادَى
فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذِهِ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشَرْبٍ ، وَذَكَرِ اللَّهَ ، لَا تَصُومُوا إِلَّا مَنْ كَانَ عَلَيْهِ
صَوْمٌ مِنْ هَذِي » .

ابن جرير (٢) .

٨٨ / ٧١٥ - « أَبَانَا الْوَلِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ : ثُمَّ غَزَا
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - غَزْوَةَ تَبُوكَ وَهُوَ يَرِيدُ الرُّومَ وَكُفَّارَ الْعَرَبِ بِالشَّامِ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ تَبُوكَ
أَقَامَ بِهَا بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً وَلَقِيَهُ بِهَا وَفَدَ أَذْرَحَ وَوَقَدَ أَيْلَةَ فَصَالَحَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى
الْجَزِيَةِ ، ثُمَّ قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ تَبُوكَ وَلَمْ يُجَاوِزَهَا » .

كر (٣) .

(١) دلائل النبوة ج ٣ ص ٤٠٤ ، ٤٠٥ فقد ذكر القصة بنحوها . وانظر قصة نعيم بن مسعود في تاريخ الطبرى ج
٣ / ٥١ ، ٥٠ .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٠١١٦ .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الحج) من قال أيام التشريق أيام أكل وشرب عن عبد الله بن حذافة وغيره
ج ٤ ص ٢١ وما بعدها وأصل الحديث في الصحاح .

(٣) مختصر تاريخ دمشق (باب غزوة تبوك) ج ١ ص ١٦٢ عن محمد بن مسلم الزهري بلفظه .

وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٠٢٥٢ .

٨٩ / ٧١٥ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَعْثَيْنِ إِلَى كَلْبٍ وَغَسَّانَ

وَكُفَّارِ الْعَرَبِ الَّذِينَ كَانُوا بِمَشَارِفِ الشَّامِ ، وَأَمَرَ عَلَى أَحَدِ الْبَعْثَيْنِ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ،

وَأَمَرَ عَلَى الْبَعْثِ الْآخَرَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، فَاتُّدِبَ فِي بَعْثِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ أَبُو بَكْرٍ

وَعُمَرُ ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ خُرُوجِ الْبَعْثِ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَا عُبَيْدَةَ وَعُمَرَ فَقَالَ : لَا

تَعْاصِيَا ، فَلَمَّا فَصَلَا مِنَ الْمَدِينَةِ خَلَا أَبُو عُبَيْدَةَ بِعَمْرٍو فَقَالَ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَهْدَ

إِلَيَّ وَإِلَيْكَ أَنْ لَا تَعْاصِيَا فِيمَا أَنْ تُطِيعَنِي وَإِمَّا أَنْ أُطِيعَكَ ، قَالَ : لَا ، بَلْ أُطِيعُنِي فَأُطَاعَ أَبُو

عُبَيْدَةَ ، وَكَانَ عُمَرُ أَمِيرًا عَلَى الْبَعْثَيْنِ كِلَيْهِمَا ، فَوَجَدَ عُمَرُ مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : أَنْطِيعُ ابْنَ

النَّابِغَةِ وَتُؤَمِّرُهُ عَلَى نَفْسِكَ وَعَلَى أَبِي بَكْرٍ وَعَلَيْنَا مَا هَذَا الرَّأْيُ ؟ فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ لِعُمَرَ :

يَا بْنَ أُمٍّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَهْدَ إِلَيَّ وَإِلَيْهِ أَنْ لَا تَعْاصِيَا ، فَخَشِيتُ إِنْ لَمْ أُطِعهُ أَنْ

أَعْصِيَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَيَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ النَّاسُ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأُطِيعَنَّهُ حَتَّى أَقْفَلَ ، فَلَمَّا

قَفَلُوا كَلَّمَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَشَكَا إِلَيْهِ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :

لَنْ أُؤَمِّرَ عَلَيْكُمْ بَعْدَ هَذَا إِلَّا مِنْكُمْ - يُرِيدُ الْمُهَاجِرِينَ - .

كر (١) .

٩٠ / ٧١٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ قَالَ : بَلَغَنِي أَنَّ النَّارَ لَا تَأْكُلُ مَرَضِعًا مَسْتَهً

الدُّمُوعُ » .

(١) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر (باب سرايا رسول الله وبعوثه) ج ١ ص ١٥٧ ، ١٥٨ .

وانظر تهذيب تاريخ دمشق لعبد القادر بدران ج ١ / ص ١٠٥ .

كر .

٩١/٧١٥ - « عَنْ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ لِي مَالًا وَإِنَّ لِي عِيَالًا ، وَإِنَّ لَأَبِي مَالًا وَعِيَالًا ، وَإِنَّ أَبِي يُرِيدُ أَنْ يَأْخُذَ مَالِي ، فَقَالَ : أَنْتَ وَمَالُكَ لِأَبِيكَ » .

عب (١) .

٩٢/٧١٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَطَعَ سَارِقًا فَأَمَرَ بِهِ فَحُصِمَ ، ثُمَّ قَالَ : تُبُّ إِلَى اللَّهِ ، قَالَ : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ ، قَالَ : اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - إِنَّ السَّارِقَ إِذَا قُطِعَتْ يَدُهُ وَقَعَتْ فِي النَّارِ ، ثُمَّ إِنَّ عَادَ يَتَّبِعُهَا ، وَإِنْ تَابَ اسْتَشْلَاهَا - يَعْنِي اسْتَرْجَعَهَا » .

عب (٢) .

٩٣/٧١٥ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَجَمَ امْرَأَةً ، فَقَالَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ : حِطَّ عَمَلُ هَذِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : بَلْ هَذِهِ كَفَّارَةٌ لِمَا عَمِلَتْ وَتَحَاسَبُ أَنْتَ بَعْدَ مَا عَمِلْتَ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصدقة) باب ما يحل للمرأة من مال زوجها ج ٩ ص ١٣٠ رقم ١٦٦٢٨ بلفظه .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطلاق) باب شهدوا الرأبنا على بطنها (ج ٧ ص ٣٩٠ رقم ١٣٥٨٥ بلفظه عن ابن المنكدر .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الحدود) باب الرجم والإحصان ج ٧ ص ٣٢٦ رقم ١٣٣٤٩ بلفظه عن محمد بن المنكدر .

٩٤ / ٧١٥ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ قَالَ : قَالَتْ أُمُّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ وَهِيَ تَنْدُبُ سَعْدًا :

وَيَلُّ أُمُّ سَعْدٍ سَعْدًا نَزَاهَةً وَجَدًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كُلُّ الْبَوَاكِي تَكْذِبْنَ إِلَّا أُمَّ سَعْدٍ ».

ابن جرير فى تهذيبه (١) .

٩٥ / ٧١٥ - « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، أَنَّنَا مَوْسَى بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدِ بْنِ

طَلْحَةَ التَّمِيمِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدِّرِ ، قَالَا : كَانَ بِمَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ سِتُّونَ وَثَلَاثُمِائَةً وَثْنِ عَلَى

الْصَّفَا ، وَعَلَى الْمَرْوَةِ صَنْمٌ ، وَمَا بَيْنَهُمَا مَحْفُوفٌ بِالْأَوْثَانِ ، وَالْكَعْبَةُ قَدْ أُحِيطَتْ بِالْأَوْثَانِ ،

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُكَدِّرِ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَمَعَهُ قُضَيْبٌ يُشِيرُ بِهِ إِلَى الْأَوْثَانِ ، فَمَا

هُوَ إِلَّا أَنْ يُشِيرَ إِلَى شَيْءٍ مِنْهَا فَيَتَسَاقَطَ حَتَّى آتَى إِسَافَ وَنَائِلَةَ وَهُمَا قُدَّامَ الْمَقَامِ مُسْتَقْبِلِ بَابِ

الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : عَفِّرُوهُمَا ، فَالْقَاهُمَا الْمُسْلِمُونَ ، قَالَ : قُولُوا : قَالُوا : مَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

قَالَ : قُولُوا : صَدَقَ اللَّهُ وَعْدُهُ وَنَصَرَ عَبْدُهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ » .

ش (٢) .

(١) مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (المغازى) باب غزوة الخندق ج ١٤ ص ٤١٣ رقم ١٨٦٤٤ فى قصة طويلة

عن عاصم بن عمر بن قتادة . وفى طبقات ابن سعد فى ترجمة (سعد بن معاذ) ج ٣ / القسم ٢ / ص ٩
بروايات مختلفة .

وانظر المطالب العالية لابن حجر رقم ٧٩١ من رواية سعد بن أبى وقاص .

وفى ابن سعد : « براعة ونجدا » وفى الزوائد : « حزيمة وحدا » .

(٢) مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (المغازى) حديث فتح مكة ج ١٤ ص ٤٩٤ برقم ١٨٧٦٦ عن محمد بن

المكدر بلفظه .

٩٦/٧١٥ - « عَنْ الْمُتَكَدِّرِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : دَخَلَ الزُّبَيْرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -
فَقَالَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، فَقَالَ : مَا تَرَكْتُ أَعْرَابِيَّتِكَ » .

ابن جرير وقال هذا مرسل ، رواه المنكدر بن محمد عند أهل النقل ممن لا يعتمد على

نقله (١) .

(١) أورده فتح الباری ج ١٠ ص ٥٦٩ عن مبارك بن فضالة (باب قول الرجل : جعلني الله فداك) .

(مراسيل مكحول)

١/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ رَجُلًا أَنْ يُسَبِّحَ خَلْفَ الصَّلَاةِ

ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَيَحْمَدَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَيُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ » .

عب (١) .

٢/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِلَّتَرْكِ خَرَجَتَانِ إِحْدَاهُمَا

يَخْرِبُونَ أَذْرِيحَانَ ، وَالثَّانِيَةَ يَشْرِعُونَ عَلَى ثَنَى الْفَرَاتِ ، وَفِي لَفْظٍ : يَرِبْطُونَ خِيُولَهُمْ

بِالْفَرَاتِ فَيَبِيعُ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَى خِيْلِهِمُ الْمَوْتَ فَيُرْجِلُهُمْ فَيَكُونُ فِيهِمْ ذَبْحُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ لَا

تُرْكُ بَعْدَهَا » .

نعيم بن حماد في الفتن (٢) .

(١) عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب التسييح والقول وراء الصلاة ج ٢ ص ٢٣٢ حديث رقم ٣١٨٦ بلفظ :

عبد الرزاق عن محمد بن راشد عن مكحول ، أن رسول الله - ﷺ - أمر رجلاً أن يسبح خلف الصلاة ثلاثاً

وثلاثين ، ويحمد ثلاثاً وثلاثين ، ويكبر أربعاً وثلاثين .

(٢) كذا بالأصل وجاء في الكنز بلفظ : عن مكحول قال : قال رسول الله - ﷺ - : للترك خرجتان : إحداهما

يخربون أذريحان ، والثانية يشرعون على ثنى الفرات ، وفي لفظ يربطون خيولهم بالفرات فيبعث الله - تعالى

على خيلهم الموت فيرجلهم فيكون فيهم ذبح الله الأعظم لا ترك بعدها .

وأخرجه الفتن لنعيم بن حماد - باب أول علامة من علامات انقطاع ملكهم في خروج الترك ص ١٢٨ ، ١٢٩ .

حدثنا الوليد عن ابن جابر ، وغيره عن مكحول قال : قال رسول الله - ﷺ - للترك خرجتان إحداهما

يخربون أذريحان والثانية يشرعون على ثنى الفرات ... إلخ .

قال حدثنا نعيم قال حدثنا الوليد عن ابن جابر وغيره عن مكحول ، عن النبي - ﷺ - قال للترك خرجتان

إحداهما يخربون أذريحان والثانية يشرعون منها على شط الفرات .

٧١٦/٣ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِلتُّرْكِ خَرَجَتَانِ ، خَرَجَةٌ بِالْجَزِيرَةِ يَحْتَقِبُونَ (*) ذَوَاتِ الْحِجَالِ ، فَيُظْفَرُ اللَّهُ الْمُسْلِمِينَ بِهِمْ ، فَيَكُونُ فِيهِمْ ذَنْبُ اللَّهِ الْأَعْظَمُ » .

نعيم (١) .

٧١٦/٤ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فِي السَّمَاءِ آيَةٌ لِلْيَلْتِينَ خَلَّتَا مِنْ رَمَضَانَ وَفِي شَوَّالِ الْهَمِّهِمَّةُ ، وَفِي ذِي الْقَعْدَةِ الْمَعْمَعَةُ ، وَفِي ذِي الْحِجَّةِ النَّزَائِلُ ، وَفِي الْمَحْرَمِ وَمَا الْمُحْرَمُ » .

نعيم (٢) .

٧١٦/٥ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : أَعْتَقَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فُتُوئِتَ (**) أَعْبَدًا لَهَا سِتَّةَ لَمْ يَكُنْ لَهَا مَالٌ غَيْرُهُمْ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - غَضِبَ ، وَقَالَ فِي ذَلِكَ قَوْلًا شَدِيدًا ، ثُمَّ أَمَرَ بِسِتَّةِ قِدَاحٍ فَأَفْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ » .

عب (٣) .

(*) يحتقبون : حقيبتها واحتقبته أي : حلمتها المصباح المنير ج ١ ص ١٩٧ وفي النهاية : أحقبها أردفها خلفه على حقيبة الرجل .

(١) أخرجه الفتن لنعيم بن حماد - باب أول علامة من علامات انقطاع ملكهم في خروج الفتن ص ٤١٣ : ٤١٦ بلفظ : وفي باب الترك قال ابن عياش : وأخبرني من سمع مكحولاً عن النبي - ﷺ - : للترك خرجتان خرجة منها خراب أذر بيجان وخرجة يخرجون في الجزيرة إلخ الحديث .

(٢) أخرجه اللآلئ المصنوعة في كتاب (الفتن) ج ٢ ص ٣٨٧ عن مكحول بلفظه : ثم ذكر أحاديث كثيرة بهذا المعنى .

(**) بياض بالأصل .

وما بين القوسين من عبد الرزاق .

(٣) في مصنف عبد الرزاق في كتاب (المدبر) باب الرجل يعتق رقيقه عند الموت ج ٩ ص ١٦٠ رقم ١٦٧٥٢ عن مكحول بلفظه .

٦/٧١٦ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « فَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَاضْرِبُوهُ ، ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ : فَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَأَقْتُلُوهُ » .

عب (١) .

٧/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي دِيَةِ الْمَجُوسِيِّ بِثَمَانِمِائَةِ

دِرْهِمٍ » .

عب (٢) .

٨/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : خَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ - نِسَاءَهُ فَاخْتَرَنَهُ فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ

طَلَاقًا » .

عب (٣) .

٩/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : إِنَّ رَوْعَةَ الْبُعُوثِ رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَعَنْهُ

قَالَ : اشْتَرَوْا بِرَوْعَاتِ (*) الْبُعُوثِ رَوْضَاتِ الْجَنَّةِ » .

كر (٤) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الأشربة) باب : من حد من أصحاب النبي ﷺ - ج ٩ ص ٢٤٥ رقم ١٧٠٧٩ عن مكحول بلفظه .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (العقول) باب : دية المجوسى ج ١٠ ص ٩٥ رقم ١٨٤٩٠ عن محمد عن مكحول بلفظه .

وانظر في نفس المصدر ج ٦ ص ١٢٧ رقم ١٠٢٢٠ فقد أورده بلفظه أيضاً .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق في كتاب (الطلاق) باب : الخیار ج ٧ ص ١٢ رقم ١١٩٨٦ بلفظه ، وزاد : قال : فكان مكحول يقول : إذا خير الرجل امرأته فاختارته ، فليس بشيء ، وإن اختارت نفسها فهي واحدة ، وهو أحق بها .

(*) روعات : هي جمع روعة وهي المرة الواحدة من الروع أى : الفزع . النهاية ج ٢ ص ٢٧٧ .

٧١٦ / ١٠ - « أَتَبْنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ قَالَ : سَمِعْتُ مَكْحُولًا يَقُولُ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - بِرَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا قَدْ خَلَطَ جِدًا بَقَبِيحٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ فَقَالَ : أَرَدْتُ أَنْ يُنْفَقَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : مِيزْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهَا عَلَى حِدَةٍ : لَيْسَ فِي دِينِنَا غَشٌّ » .

عب (١) .

٧١٦ / ١١ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ لِبِلَالٍ : لَا تُغَادِرْ صِيَامَ يَوْمِ

الْاِثْنَيْنِ ؟ فَإِنِّي وَلِدْتُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَأُوحِيَ إِلَيَّ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَهَاجَرْتُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَأَمُوتُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ » .

كر (٢) .

٧١٦ / ١٢ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : إِيَّاكَ وَطَلَبَاتِ الْحَوَائِجِ مِنَ النَّاسِ ؛ فَإِنَّهُ فَقَرُ حَاضِرٌ ،

وَعَلَيْكَ بِالْإِيَّاسِ فَإِنَّهُ الْغَنَى ، وَدَعُ مِنَ الْكَلَامِ مَا يُعْتَذَرُ مِنْهُ ، وَتَكَلَّمْ بِمَا سِوَاهُ ، وَإِذَا صَلَّيْتَ فَصَلِّ صَلَاةَ مُودَعٍ » .

(١) ما بين القوسين من الكنز ٩٩٧٥ .

والحديث في مراسيل أبي داود في (باب ما جاء في التجارة) ج ٣ ص ٢٤١ رقم ١٥٤ عن مكحول مختصراً ، وانظر الحديث السابق له برقم ١٥٣ عن سليمان بن موسى .

(٢) ما بين القوسين من الكنز برقم ٢٤١٧٠ إلا أنه قال : « لا تغادر » بدل « لا تعتاد » ولقد أخرج مسلم معناه من حديث طويل عن أبي قتادة برقم ١١٦٢ / ١٩٧ مرفوعاً .

وانظر ١٩٨ / ١١٦٢ عن أبي قتادة أيضاً مختصراً على صيام يوم الاثنين بلفظ : أن رسول الله ﷺ - سئل عن صوم يوم الاثنين ؟ فقال : « فيه ولدت ، وفيه أنزل عليَّ » .

كر (١) .

١٣/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّهُ قَتَتْ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ الرُّكُوعِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ ، وَمِلءَ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ ، وَمِلءَ مَا فِيهِنَّ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ، اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ ، وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَحْفِدُ ، نَرْجُو رَحْمَتَكَ ، وَنَخَافُ عَذَابَكَ الْجَدِّ ، إِنَّ عَذَابَكَ الْجَدِّ بِالْكَفَّارِ مُلْحَقٌ » .

كر (٢) .

١٤/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّهُ كَانَ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، وَكَانَ يَقُولُ :
وُلِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَبُعِثَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَتُوفِّيَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَتُرْفِعُ
أَعْمَالُ بَنِي آدَمَ يَوْمَ الْخَمِيسِ » .

كر (٣) .

(١) ما بين القوسين من الكنز برقم ٤٤٢٩٩ .

ويشهد للأثر ما أخرجه الحاكم مرفوعاً عن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - ٤٠٨/١ قال : « من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم يسد فاقته ، ومن أنزلها بالله أوشك الله له بالغنى ، إما بموت آجل ، أو غنى عاجل » .
قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الصلوات) باب : في الرجل إذا رفع رأسه من الركوع ما يقول ج ١ ص ٢٤٧ أن مكحول كان يقول إذا رفع رأسه من الركوع : اللهم ربنا لك الحمد ملء السماء وملء الأرض ، وملء ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمجد ، وخير ما قال العبد - وكلنا لك عبد - لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجند منك الجد .

(٣) ما بين القوسين من الكنز برقم ٢٤٥٧٣ .

وانظر الحديث قبل السابق ، وأما رفع الأعمال فأصله في الصحاح .

٧١٦/١٥ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : مَنْ أَقَامَ الصَّلَاةَ صَلَّى مَعَهُ مَلَكَانِ ، فَإِذَا أَدَّنَ وَأَقَامَ صَلَّى مَعَهُ خَلْفَهُ سَبْعُونَ مَلَكًا » .

ض (١) .

٧١٦/١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَيَمْسَحُ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً » .

ض (٢) .

٧١٦/١٧ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : إِذَا تَطَهَّرَ الرَّجُلُ ، وَذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ طَهَّرَ جَسَدَهُ كُلَّهُ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ حِينَ يَتَوَضَّأُ لَمْ يَطْهَرْ مِنْهُ إِلَّا مَكَانُ الْوُضْوءِ » .

ض (٣) .

٧١٦/١٨ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعُثْمَانَ : يَا أَبَا عَمْرٍو » .

كر (٤) .

(١) كنز العمال ج ٨ ص ٣٥٣ رقم ٢٣٢٣١ كتاب (الأذان من قسم الأفعال) باب في فضل الأذان وأحكامه وآدابه بلفظه وعزوه .

(٢) يشهد له حديث على - رضي الله عنه - الذي أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب (الطهارات) ج ١ ص ١٥ باب : في مسح الرأس هو كم مرة عن أبي إسحاق عمن حدثه عن علي أن النبي - ﷺ - كان يتوضأ ثلاثاً ثلاثاً إلا المسح مرة واحدة .

(٣) يشهد له ما أخرجه البيهقي في السنن الكبرى في كتاب (الطهارات) باب : التسمية على الوضوء ج ١ ص ٤٥ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظ : قال رسول الله - ﷺ - : « من توضأ وذكر اسم الله تطهر جسده كله ، ومن تطهر ولم يذكر اسم الله لم يطهر إلا موضع الوضوء » وذكر في الباب أحاديث بهذا المعنى لابن عمر وابن مسعود .

(٤) ورد في المراجع قول النبي - ﷺ - : يا أبا عمرو : لزيد بن أرقم ، وأخرجه كنز العمال ج ١٣ ص ٦٢ رقم ٣٦٢٥٤ باب : فضل الشيخين أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - بلفظه وعزوه .

١٩/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : مَا بَيْنَ الْمَلْحَمَةِ وَفَتْحِ الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ وَخُرُوجِ الدَّجَالِ إِلَّا سَبْعَةُ أَشْهُرٍ ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا كَهَيْئَةِ الْعِقْدِ يَنْقَطِعُ فَيَنْقَطِعُ بَعْضُهُ بَعْضًا » .

ش (١) .

٢٠/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : أَوَّلُ الْأَرْضِ خَرَابًا أَرْمِينِيَّةٌ ثُمَّ مِصْرٌ » .

ش وفيه برد (٢) .

٢١/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - جَعَلَ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ : سَهْمَيْنِ لِفَرَسِهِ وَسَهْمًا لَهُ » .

ش (٣) .

٢٢/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : أَسْهُمَ النَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ خَيْبَرَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا » .

ش (٤) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) باب : من كره الخروج في الفتنة وتعود عنها ، ج ١٥ ص ٤٠ رقم ١٩٠٥٥ عن مكحول بلفظه ، إلا أنه قال : « فيتبع بعضه بعضًا » .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ١٠١ رقم ١٧٧٢٠ كتاب (الأوائل) عن مكحول بلفظ : حدثنا محمد بن الحسن ، حدثنا ثابت بن زيد عن برد ، عن مكحول قال : « أول الأرض خرابًا أرمينية ثم مصر » .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الرد على أبي حنيفة) باب : هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذي جاء عن رسول الله - ﷺ - ج ١٤ ص ١٥١ رقم ١٧٩٠٩ عن مكحول بلفظه .

(٤) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤/ ص ٥١ رقم ١٧٩١٠ كتاب (الرد على أبي حنيفة) عن مكحول بلفظه .

٢٣/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ تَلَقَّتهُ الْجِنَّ يَرْمُونَهُ بِالْشَّرِّ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ : تَعَوَّذْ يَا مُحَمَّدُ ، فَتَعَوَّذَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ فَدَحِرُوا عَنْهُ فَقَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ الَّتِي لَا يُجَاوِزُهُنَّ بَرٌّ وَلَا فَاجِرٌ مِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ، وَمِنْ شَرِّ مَا بَثَّ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَمِنْ شَرِّ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَمِنْ شَرِّ كُلِّ طَارِقٍ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ » .

ش (١) .

٢٤/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ قَالَ لَغَيْلَانَ : وَيَحَكَ يَا غَيْلَانُ بَلَّغْنِي أَنَّهُ يَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : غَيْلَانُ هُوَ أَضَرُّ عَلَيْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ » .

د في القدر ، كر .

٢٥/٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ قَالَ : وَيَحَكَ يَا غَيْلَانُ ! إِنِّي حَدَّثْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : غَيْلَانُ هُوَ أَضَرُّ عَلَى أُمَّتِي مِنْ إِبْلِيسَ ، فَاتَّقِ اللَّهَ - تَعَالَى - وَلَا تَكُنْهُ إِنْ اللَّهَ - تَعَالَى - كَتَبَ مَا هُوَ خَالِقٌ ، وَمَا الْخَلْقُ عَامِلٌ » .

د في القدر ، كر (٢) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠/ص ٣٦٢ رقم ٩٦٦٧ كتاب (الدعاء) باب الرجل إذا فزع من الليل ما يدعو به - عن مكحول بلفظه .

(٢) ما بين الأقواس من الكنز برقم ١٦٠٣ .

٧١٦/٢٦ - « قَرَأْتُ عَلَى أَبِي الْوَفَاءِ حِفَاضِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَحْمَدَ ،

أَنْبَأَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ أُمَحَانَ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي هِشَامٍ الْقُرَشِيُّ ،

حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ رَاشِدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو مِسْهَرٍ ، حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي جَابِرٍ ،

عَنْ مَكْحُولٍ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَفَدَّ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، فَقَالَ لَهُمْ : أَمِنَكُمْ

وَحُرَّةٌ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَدْخَلَهَا بَيْرَهَا أُمُّهَا وَهِيَ كَافِرَةٌ الْجَنَّةَ ،

أَغِيرَ عَلَى حَيْهَاتِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَتَرَكُوها وَأُمُّهَا فَحَمَلَتْهَا عَلَى ظَهْرِهَا ، وَجَعَلَتْ تَسِيرُ بِهَا ،

فَإِذَا اشْتَدَّ عَلَيْهَا الْحَرُّ جَعَلَتْهَا فِي حِجْرِهَا وَحَنَتْ عَلَيْهَا فَلَمْ تَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى اسْتَنْقَذَتْهَا مِنْ

الْعَدَى ، قَالَ أَبُو مِسْهَرٍ : وَقَالَ فِي ذَلِكَ بَعْضُ الْأَشْعَرِيِّينَ شِعْرًا :

أَلَا أَبْلِغَنَّ أَيُّهَا الْمُفْتَدَى

بَنَى جَمِيعًا وَبَلَّغَنَّائِي

بَأَنَّ وَصَاتِي بِقَوْلِ الْإِلَهِ

أَلَا فَاحْفَظُوا مَا حَيِّتُمْ وَصَاتِي

وَكُونُوا كَوَحْرَةٍ فِي بَرِّهَا

تَنَالُوا الْكَرَامَةَ بَعْدَ الْمَمَاتِ

وَقَتَّ أُمُّهَا سَبَرَاتِ الرَّمِيضِ

وَقَدْ أَوْقَدَ الْقَيْظُ نَارَ الْفَلَاتِ

لِتَرْضَى رَبًّا شَدِيدَ الْقُؤَى

وَتَظْفَرُ مِنْ نَارِهِ بِالْفَلَاتِ

فَهَذِي وَصَاتِي فَكُونُوا لَهَا

طِوَالَ الْحَيَاةِ رُعَاةَ وَرُعَاةَ .

..... (١)

(١) هكذا في الأصل بدون عزو وفي الكنز ج ١٦ / ص ٥٨١ ، ٥٨٢ برقم ٤٥٩٤٣ بدون عزو أيضًا ، وما بين

الأقواس تم تصويبه من الكنز .

٧١٦/٢٧ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : مَا أَرَادَ عَبْدٌ سَفَرًا فَقَالَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ إِلَّا كَلَاهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَكَفَاهُ وَوَقَاهُ : اللَّهُمَّ لَا شَيْءَ إِلَّا أَنْتَ ، وَلَا شَيْءَ إِلَّا مَا شِئْتَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ ، قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ، حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ أَنْتَ وَلِيٌّ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِي بِالصَّالِحِينَ » .

ابن جرير (١) .

٧١٦/٢٨ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : زَعَمُوا أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَطُوفُ بِمَنْى عَلَى بَعِيرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِمَنْى يَتَّبِعُ الْمَنَازِلَ يَقُولُ : لَا يَصُومُ أَحَدٌ فَإِنَّهُنَّ أَيَّامُ أَكْلِ وَشَرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ » .

ابن جرير (٢) .

٧١٦/٢٩ - « حَدَّثَنَا الصُّغْدِيُّ بْنُ سِنَانَ الْعُقَيْلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْحَنْظَلِيِّ ، عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - خَيْرَ أَكْلٍ مَتَكْنَا وَلَبَسَ بُرْطَلَةً (*) وَتَنَوَّرَ » .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٦ ص ٧٣١ رقم ١٧٦١٢ كتاب السفر من قسم الأفعال فصل : آداب متفرقة بلفظه وعزوه .

(٢) يشهد له مافي المستدرک ج ٣ ص ٦٣١ كتاب (معرفة الصحابة) عن الزهرى عن مسعود بن الحكم عن عبد الله بن حذافة السهمي - رضي الله عنه - قال : أمرني رسول الله ﷺ - أن أنادى فى أهل منى : « أن لا يصومن هذه الأيام أحد فإنها أيام أكل وشرب » وسكت عنه الحاكم والذهبي .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧/٣٥٤ فى ترجمة (عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدى بن سعد بن سهم بن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤى بن غالب أبو حذافة السهمي الصحابي) بلفظ : أمرني رسول الله ﷺ - أن أنادى فى أهل منى فى مؤذنين : أن لا يصوم هذه الأيام أحد فإنها أيام أكل وشرب .

قال ابن عساكر : رواه عن طريق ابن منده بنحوه ، ومن طريق أبى نعيم الحافظ وزاد : « فلا صوم فيهن إلا صوم فى هدى » .

(*) برطلة : قلنسوة القاموس المحيط ج ٣ ص ٣٣٤ .

ش (١) .

٣٠ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : لَتَمَخُرَنَّ الرُّومُ (*) بِالشَّامِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا لَا يَمْتَنَعُ

مِنْهَا إِلَّا دِمَشْقُ وَعَمَانُ » .

كر (٢) .

٣١ / ٧١٦ - « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : الْبَرَكَةُ فِي دِمَشْقٍ مُضَاعَفَةٌ » .

كر (٣) .

٣٢ / ٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَأَى رَجُلًا يَسْجُدُ

وَيَنْقِيُ (***) شَعْرَهُ بِيَدِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : اللَّهُمَّ قَبِّحْ شَعْرَهُ ، فَسَقَطَ شَعْرُهُ » .

(١) ما بين الأقواس من كنز العمال للمتقى الهندي برقم ٣٠١٣٤ .

والبرطل : بضم الباء والطاء : كقنفذ ، وأردن : قلنسوة ، والبرطلة : المطلة الضيقة ، اهـ : قاموس .

(*) لَتَمَخُرَنَّ : المخر في الأصل : الشق - أراد أنها تدخل الشام وتخوضه وتجوس خلاله وتمكن منه ، فشبهه بمخر السفينة في البحر النهاية ج ٤ ص ٣٠٥ .

(٢) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١ / ص ٥٤ (باب ما جاء عن المبعوث بالرحمة أنها فسطاط المسلمين يوم الملحمة) وذكر الأثر من رواية أبي داود بلفظ : لتمخرن الروم الشام أربعين صباحًا لا يمتنع منها إلا دمشق وعمان » .

(٣) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٥٥ / ١ باب (ما نقل عن أهل المعرفة أن البركة فيها مضاعفة) ورد ذكر الأثر عن يونس ، عن ميسرة ، أن رجلًا سكن طبرية بعياله شهرًا فكفاهم عشرة أمداد من قمح ، ثم تحول إلى دمشق فكفاهم خمسة أمداد قمح ، وقيل لأبي سلام الأسود ، ما نقلك من حمص إلى دمشق ؟ قال : ما سألتني عنها عربي قبلك ، بلغني أن البركة فيها مضاعفة .

قال عبيد بن يعلى : بركات الشام كلها مسوقات إلى دمشق .

(**) هكذا في الأصل وفي كنز العمال ج ٨ ص ١٢٧ رقم ٢٢٦ (يتقى) بل (يتقى) .

عب (١) .

٣٣/٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا التَفَتَ فِي صَلَاتِهِ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - لَهُ : أَنَا خَيْرُ لَكَ مِمَّنْ تَلْتَفِتُ إِلَيْهِ ، فَإِنْ فَعَلَ الثَّانِيَةَ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَإِنْ فَعَلَ الثَّلَاثَةَ أَعْرَضَ عَنْهُ » .

عب (٢) .

٣٤/٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - بِامْرَأَةٍ نَاشِرَةٍ شَعْرَهَا حَافِيَةً فَاسْتَرَّ مِنْهَا ، ثُمَّ سَأَلَ : مَا شَأْنُهَا ؟ فَقَالُوا : نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ حَافِيَةً نَاشِرَةً شَعْرَهَا ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ تَخْتَمِرَ ، وَأَنْ تَتَّعِلَ » .

عب (٣) .

٣٥/٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنْ أُخْتٍ لَهُ نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ إِلَى الْبَيْتِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَتَرْكَبْ ، ثُمَّ سَأَلَهُ الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ : لَتَرْكَبْ ، ثُمَّ سَأَلَهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ : لَتَرْكَبْ ، ثُمَّ سَأَلَهُ الرَّابِعَةَ ، فَقَالَ : لَتَرْكَبْ : فَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - غَنَى عَنْ مَشْيِهَا » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢/ ص ١٨٥ رقم ٢٩٩٧ كتاب (الصلاة) باب كف الشعر والثوب ، عن يحيى ابن أبي كثير بلفظه : إلا أنه قال : « امح شعره » بدل « قبح شعره » .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ج ٢/ ص ٢٥٥ رقم ٣٢٦٥ كتاب (الصلاة) باب الالتفات في الصلاة عن يحيى ابن كثير ، بلفظه .

(٣) في مصنف عبد الرزاق ج ٨/ ص ٤٤٩ رقم ١٥٨٦٤ كتاب (الأيمان والنذور) باب من نذر مشياً ثم عجز عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة مع زيادة في الألفاظ .

عب (١) .

٣٦/٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ قَالَ : صَكَ رَجُلٌ جَارِيَةً لَهُ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - بِسْتِشِيرِهِ فِي عِتْقِهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ - : أَيْنَ رَبُّكَ ؟ فَأَشَارَتْ إِلَى السَّمَاءِ ، قَالَ : مَنْ أَنَا ؟ قَالَتْ : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : أَحْسِبُهُ أَيْضًا ذَكَرَ الْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ ، ثُمَّ قَالَ أَعْتَقْتُهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ » .

عب (٢) .

٣٧/٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ رَجُلًا جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْنِي عَلَى ، فدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِسَوْطٍ ، فَأَتَى بِسَوْطٍ جَدِيدٍ عَلَيْهِ ثَمَرَتُهُ (*) ، فَقَالَ : لَا سَوْطَ دُونَ هَذَا ؟ فَأَتَى بِسَوْطٍ مَكْسُورِ الْعَجْزِ ، فَقَالَ : لَا سَوْطَ فَوْقَ هَذَا ؟ فَأَتَى بِسَوْطٍ بَيْنَ السَّوْطَيْنِ فَأَمَرَ بِهِ فِجْلَدَ ، ثُمَّ صَعِدَ الْمَنِيرَ وَالْغَضَبُ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، فَمَنْ أَصَابَ مِنْهَا شَيْئًا فَلْيَسْتَرْ بِسِتْرِ اللَّهِ - تَعَالَى - فَإِنَّهُ مَنْ يَرْفَعِ إِلَيْنَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا نَقِمْنَاهُ عَلَيْهِ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٨/ ص ٤٥١ رقم ١٥٨٧٢ كتاب (الأيمان والنذور) باب من نذر شيئًا ثم عجز) عن يحيى بن أبي كثير أن عقبة بن عامر قال سأل النبي ﷺ - الحديث إلا أنه اقتصر على الثالثة .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٩/ ص ١٧٦ رقم ١٦٨١٦ كتاب (المدير) باب ما يجوز من الرقاب - عن يحيى ابن أبي كثير بلفظه .

وأخرجه البيهقي عن طريق آخر في السنن الكبرى ج ١٠/ ص ٥٧ ضمن حديث طويل .

(*) ثمرته : أى طرفه الذى يكون فى أسفله النهاية ج ١ ص ٢٢١ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٧/ ص ٣٦٩ رقم ١٣٥١٥ كتاب (الحدود) باب من قذف ببيهمة ، عن يحيى بن أبي كثير بلفظه .

٣٨/٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : أُنِيَ النَّبِيُّ ﷺ - بِرَجُلٍ شَرِبَ الْخَمْرَ ،

فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْرَبُهُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ضَرْبَتَيْنِ بِنَعْلِهِ أَوْ سَوْطِهِ ، أَوْ مَا كَانَ فِي يَدِهِ ، وَهُمْ حِينَئِذٍ عَشْرُونَ رَجُلًا أَوْ قَرِيبَةً » .

ع (١)

٣٩/٧١٦ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : أَوَّلُ أَمْرَةٍ تَزَوَّجَهَا رَسُولُ

الله ﷺ - خَدِيجَةُ ، ثُمَّ تَزَوَّجَ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ ، ثُمَّ نَكَحَ عَائِشَةَ بِمَكَّةَ وَبَنَى بِهَا بِالْمَدِينَةِ ، وَنَكَحَ بِالْمَدِينَةِ زَيْنَبَ بِنْتَ خُزَيْمَةَ الْهَلَالِيَّةَ ، ثُمَّ نَكَحَ أُمَّ سَلَمَةَ ، ثُمَّ نَكَحَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ ، وَكَانَتْ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ ، ثُمَّ نَكَحَ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَهِيَ الَّتِي وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ - ثُمَّ نَكَحَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَيْيٍّ ، وَهِيَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ يَوْمَ خَيْبَرَ ، ثُمَّ نَكَحَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، وَتَوَفِّيَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ خُزَيْمَةَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - وَخَدِيجَةُ أَيْضًا تَوَفِّيَتْ بِمَكَّةَ ، وَنَكَحَ أَمْرَأَةً مِنْ كِلَابٍ بِنَ رَبِيعَةَ يُقَالُ لَهَا : الْعَالِيَةُ بِنْتُ ظُبْيَانَ وَطَلَّقَهَا حِينَ أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ وَجُوَيْرِيَةُ مِنْ بَنَى الْمُصْطَلَقِ مِنْ خُرَاعَةَ ، وَحَفْصَةَ ، وَأُمَّ حَبِيبَةَ ، وَأَمْرَأَةً مِنْ كَلْبٍ ، فَكَانَ جَمِيعُ مَا تَزَوَّجَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ ، مِنْهُنَّ الْكِنْدِيَّةُ » .

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٨ / ص ٣٢٦ كتاب (الأشربة) باب ما جاء في صفة السوط والضرب عن أبي عثمان النهدي بنحوه .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٣٧٦ ، ٣٧٧ رقم ١٣٥٣٨ كتاب (الحدود) باب حد الخمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، بلفظه .

عب (١) .

٧١٦ / ٤٠ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، وَحَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ كَانَا يَتْبَاعَانِ الثَّمَرُ وَيَجْعَلَانِهِ فِي غَرَائِرَ ، ثُمَّ يَسِيعَانِهِ بِذَلِكَ الْكَيْلِ ، فَتَهَاهُمَا النَّبِيُّ ﷺ - أَنَّ يَبِيعَاهُ حَتَّى يَكِيلَاهُ لِمَنْ ابْتَاعَهُ مِنْهُمَا » .

عب (٢) .

٧١٦ / ٤١ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُخَاضَرَةِ ، وَالْمُخَاضَرَةِ : بَيْعُ الثَّمَرِ قَبْلَ أَنْ يَزْهُوَ » .

عب (٣) .

(١) هكذا في الأصل بدون عزو ، وفي الكنز ١٣ / ٦٨٩ رقم ٣٧٧٦٠ وعزاه لعبد الرزاق .

مصنف عبد الرزاق ج ٧ / ص ٤٨٩ ، ٤٩٠ رقم ١٣٩٩٧ (أبواب الرضاعة) باب نساء النبي ﷺ - عن يحيى بن أبي كثير بلفظه .

(٢) هكذا بالأصل بدون عزو ، وفي الكنز ج ٤ / ص ١٧٦ برقم ١٠٠٤٥ وعزاه لعبد الرزاق .

مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٣٨ ، ٣٩ رقم ١٤٢١٣ كتاب (البيوع) باب النهى عن بيع الطعام حتى يستوفى ، عن يحيى بن أبي كثير - بلفظه .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٨ / ص ٢٨٧ رقم ١٥٢٤٥ كتاب (البيوع) باب القصب جزئين - بلفظ : أخبرنا معمر

عن يحيى بن أبي كثير قال : نهى عن بيع المخاضرة ، والمخاضرة : أن يشتري القصب جزئين أو ثلاثاً ، قبل أن يبلغ ، وأشبه ذلك ، وسمعت غير معمر يحدث عن يحيى بن أبي كثير : أن النبي ﷺ - نهى عن بيع المخاضرة ، والمخاضرة : بيع الثمر قبل أن يبدو ويزهو .

وفي السنن الكبرى ج ٥ / ص ٢٩ كتاب (البيوع) باب النهى عن بيع المخاضرة وذكر حديثنا عن معمر بن يونس بن القاسم اليماني بنحو حديثنا .

٤٢/٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ جَفَنَةٌ مِنْ ثَرِيدٍ كُلِّ يَوْمٍ تَدُورُ مَعَهُ أَيْنَمَا دَارَ مِنْ نِسَائِهِ » .
 كر (١) .

٤٣/٧١٦ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّهُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَسَرَ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ سَبْعِينَ رَجُلًا ، فَكَانَ مِنْهُمْ أُسْرُ عُبَّاسٍ عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَوُلَى وَثَاقَهُ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ عُبَّاسٌ : أَمَّا وَاللَّهِ يَا عُمَرُ مَا يَحْمِلُكَ عَلَى شِدِّ وَثَاقِي إِلَّا لَطْمِي إِيَّاكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ عُمَرُ : وَاللَّهِ مَا زَادَتْكَ تِلْكَ عَلَى إِلَّا كَرَامَةً ، وَلَكِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَمَرَنَا بِشِدِّ الْوَثَاقِ ، قَالَ : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَسْمَعُ أُنَيْنَ الْعَبَّاسِ فَلَا يَأْتِيهِ النَّوْمُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا يَمْنَعُكَ مِنَ النَّوْمِ ؟ قَالَ : كَيْفَ أَنَامُ وَأَنَا أَسْمَعُ أُنَيْنَ عَمِّي ، قَالَ : فَرَعَمُوا أَنْ الْأَنْصَارَ أَطْلَقُوا وَثَاقَهُ وَبَاتَتْ تَحْرُسُهُ » .

كر (٢) .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ج ٦ ص ٨٧ ترجمة سعد بن عبادَةَ بن دليم بن حارثة بن أبي خزيمَةَ بلفظ (وكان يبعث إلى رسول الله - ﷺ - لما هاجر إلى المدينة كل يوم جفنة فيها ثريد بلحم أو بلبن أو بخل أو بزيت أو بسمن وأكثر ذلك اللحم فكانت جفنة سعد تدور مع رسول الله - ﷺ - في بيوت أزواجه) وروى ابن إسحاق أن النبي - ﷺ - كان إذا خطب امرأة عرض عليها ما أراد أن يسم لها ثم يقول : وجفنة سعد بن عبادَةَ تأتيك كل غداة » .

(٢) مختصر تاريخ دمشق لابن عساکر ج ١١ ص ٣٣٠ ، ٣٣١ - ١٨٤ العباس بن عبد المطلب أبو الفضل القرشي الهاشمي عم سيدنا رسول الله - ﷺ - بلفظ قال يحيى بن أبي كثير : (لما كان يوم بدر أسر المسلمون من المشركون سبعين رجلاً ، فكان من أسر عباس عم رسول الله - ﷺ - ، قال : فولى وثاقه عمر ابن الخطاب ، فقال عباس : أما والله يا عمر ما يحملك على شدة وثاقي إلا لطمتي إياك في رسول الله - ﷺ - فقال عمر : والله ما زادتك تلك على إلا كرامة ، ولكن الله أمرنا بشد الوثاق ، قال : فكان رسول الله - ﷺ - يسمع أُنَيْنَ العباس فلا يأتيه النوم ، فقالوا : يا رسول الله ! ما يمنعك من النوم ؟ فقال : كيف أنام وأنا أسمع أُنَيْنَ عمي ؟ فزعموا أن الأنصار أطلقوه من وثاقه وباتت تحرسه .

٧١٦/٤٤ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : أَنَّ خَرِيمَ بْنَ فَاثِكِ الْأَسَدِيَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ -

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لِأَحِبُّ الْجَمَالَ حَتَّى إِنِّي لِأَحِبُّهُ فِي شِرَاكِ نَعْلِي ، وَجَلَّازِ سَوْطِي ، وَإِنَّ قَوْمِي يَزْعُمُونَ أَنَّهُ مِنَ الْكِبَرِ ، قَالَ : لَيْسَ الْكِبَرُ أَنْ يُحِبَّ أَحَدُكُمْ الْجَمَالَ ، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ أَنْ يُسَفِّهَ الْحَقَّ وَيَغْمِصَ النَّاسَ » .

كر (١) .

٧١٦/٤٥ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : مَا أَكْرَمَ الْعِبَادُ أَنْفُسَهُمْ بِمِثْلِ

طَاعَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَلَا أَهَانَ الْعِبَادُ أَنْفُسَهُمْ بِمِثْلِ مَعْصِيَةِ اللَّهِ - تَعَالَى - وَبِحَسْبِكَ مِنْ عَدُوِّكَ أَنْ تَرَاهُ عَاصِيًا لِلَّهِ - تَعَالَى - وَبِحَسْبِكَ مِنْ صَدِيقِكَ أَنْ تَرَاهُ مُطِيعًا لِلَّهِ - تَعَالَى - » .

ابن أبي الدنيا في التوبة (٢) .

٧١٦/٤٦ - « عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ قَالَ : لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ - تَعَالَى - الْأَحْزَابَ - وَرَجَعَ

النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى بَيْتِهِ ، فَأَخَذَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ ، أَتَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : عَفَا اللَّهُ - تَعَالَى - وَوَضَعْتَ السِّلَاحَ وَلَمْ تَضَعْهُ مَلَائِكَةُ السَّمَاءِ ، أَتَيْنَا عِنْدَ حِصْنِ بَنِي قُرَيْظَةَ ، فَتَادَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي النَّاسِ أَنْ أَتُوا حِصْنَ بَنِي قُرَيْظَةَ ، ثُمَّ اغْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَأَتَاهُمُ عِنْدَ الْحِصْنِ » .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٥ ص ١٣٤ بلفظ (وأخرج الحافظ عن يحيى بن أبي كثير أنا خريم بن فاثك أتى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله ! إني لأحب الجمال حتى أتى لأحبه في شراك فعلي وجلّاز سوطي وإن قومي يزعمون أنه من الكبر قال : ليس الكبر أن يحب أحدكم الجمال ولكن الكبر أن يسفه الحق ويغمص الناس » .

وفى مختصر تاريخ دمشق ج ٨ ص ٤٣ - ١٤ خريم بن فاثك بن الأخرم - أبو أيمن ويقال بن يحيى الأسدي بلفظ (وعن يحيى بن أبي كثير قال : إن خريم بن فاثك الأسدي أتى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله إني لأحب الجمال حتى أتى لأحبه في شراك نعلي وجلّاز سوطي ، وأن قومي يزعمون أنه من الكبر ؟ قال : ليس الكبر أن يحب أحدكم الجمال ، ولكن الكبر أن يسفه الحق ويغمص الناس » .

(٢) كنز العمال للمفتي الهندي ج ٤ ص ٢٦٥ رقم ١٠٣٤٨ كتاب التوبة من قسم الأفعال - فصل في فضلها وأحكامها بلفظه وعزوه .

ش (١) .

٤٧/٧١٦ - « عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : أَنَا أَكْبَرُ أَوْ أَنْتَ قَالَ : أَنْتَ أَكْبَرُ وَاحْرَمَ وَأَنَا أَسْنُ مِنْكَ » .

خليفة بن خياط ، قال ابن كثير : غريب جداً ، والمشهور خلافه ، عب (٢) .

٤٨/٧١٦ - « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ الْأَنْصَارِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ ضُرِبَ مَاعِزُ فَطَوَّلَ الْأَوَّلِينَ مِنَ الظُّهْرِ حَتَّى كَادَ النَّاسُ يُعْجِزُونَ عَنْهَا مِنْ طُولِ الْقِيَامِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَمَرَ أَنْ يُرْجَمَ فَرُجِمَ فَلَمْ يَقْتُلْ حَتَّى أَتَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِلَحْيٍ (*) بَعِيرٍ فَأَصَابَ رَأْسَهُ فُقِّتَلَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ حِينَ (فَاظْ لِمَاعِزِ **) : نَعَسْتَ) ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نُصَلِّيَ عَلَيْهِ ؟ قَالَ نَعَمْ : فَلَمَّا كَانَ الْغَدَ صَلَّى الظُّهْرَ فَصَلَّى الرُّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلِينَ كَمَا طَوَّلَهُمَا بِالْأَمْسِ أَوْ أَدْنَى شَيْئًا ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - وَالنَّاسُ » .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٢٦ ، ٤٢٧ رقم ١٨٦٨١ - كتاب المغازي ٢٤٢٩ - ما حفظت في بنى قريظة - بلفظ حدثنا كثير بن هشام عن جعفر قال : حدثنا يزيد بن الأصم قال : لما كشف الله الأحزاب ورجع النبي ﷺ - إلى بيته فأخذ يغسل رأسه أتاه جبريل فقال : عفا الله عنك وضعت السلاح ولم تضعه ملائكة السماء ، أتينا عند حصن بنى قريظة فنادى رسول الله ﷺ - في الناس إن اتوا حصن بنى قريظة ، ثم اغتسل رسول الله ﷺ - فأثاء عند الحصن » .

(٢) كذا بالأصل وفي الكنز ج ١٢ ص ٥١٤ رقم ٣٥٦٧٤ (ش) بدلاً من (عب) .
وفي مجمع الزوائد ج ١ ص ١٩٧ - باب التاريخ - بلفظ (وعن سعيد يعني ابن يربوع أن رسول الله ﷺ - قال له أنا أكبر أو أنت فقلت : أنت أكبر وأخير منى وأنا أقدم منك سنًا) رواه البزار والطبراني في الكبير ورجاله موثقون .

(*) بلحى : اللحي : عظم الحنك ، وهو الذى عليه الأسنان . المصباح المنير ج ٢ ص ٧٥٦ .

(**) فاذ : بمعنى : مات النهاية ج ٣ ص ٤٨٥ .

عب (١) .

٤٩/٧١٦ - « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ : أَنَّ مِسْكِينَةً مَرَضَتْ فَأُخْبِرَ رَسُولُ

الله - ﷺ - بِمَرَضِهَا ، قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَعُودُ الْمَسَاكِينَ وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا مَاتَتْ فَأَذِّنُونِي بِهَا ، فَخَرَجَ بِجَنَازَتِهَا لَيْلًا فَكَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أُخْبِرَ بِالَّذِي كَانَ مِنْ شَأْنِهَا فَقَالَ : أَلَمْ أَمُرْكُمْ أَنْ تَوَذِّنُونِي بِهَا ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَرِهْنَا أَنْ نُخْرِجَكَ لَيْلًا ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى صَفَّ النَّاسَ عَلَى قَبْرِهَا وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ » .

كر (٢) .

(١) كذا بالأصل وفي الكنز ج ١٣ ص ٥٩٤ رقم ٣٧٥٢٧ (بَلَحَى) ترجمة ماعز بن مالك واللعى : عظم

الحنك ، وهو الذى عليه الأسنان ، المصباح المنير ج ٢/ص ٧٥٦ ب .

- كذا بالأصل وفي الكنز ج ١٣ ص ٥٩٤ ، ٥٩٥ رقم ٣٧٥٢٧

- كذا بالأصل وفي الكنز ج ١٣ ص ٥٩٤ ، ٥٩٥ - ترجمة ماعز بن مالك - ﷺ - (عب) .

- مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٢١ رقم ١٣٣٣٩ - باب الرجم والاحصان - بلفظ (أخبرنا عبد الرزاق قال :

أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني عبد الله بن أبي بكر قال : أخبرني أيوب عن أبي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ابْنِ حَنِيفٍ

الأنصاري أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى الظَّهْرَ يَوْمَ ضُرِبَ مَعَاذُ وَطُولُ الْأَوَّلِينَ مِنَ الظَّهْرِ حَتَّى كَادَ النَّاسُ يَعْبُزُّوْا

عَنْهَا مِنْ طَوْلِ الْقِيَامِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَمَرَ بِهِ أَنْ يَرْجَمَ فَرَجَمَ ، فَلَمْ يَقْتُلْ حَتَّى رَمَاهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِلَحْيِي بَعِيرٍ ،

فَأَصَابَ رَأْسَهُ فَقَتَلَهُ فَقَالَ : فَاظْ حِينَ لِمَاعَزَ نَفْسَتْ ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - يَا رَسُولَ اللَّهِ تَصَلَّى عَلَيْهِ ؟ قَالَ : لَا ،

لِمَا كَانَ الْغَدُ صَلَّى الظَّهْرَ فَطَوَّلَ الرَّكْعَتَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ كَمَا طَوَّلَهُمَا بِالْأَمْسِ ، أَوْ أَدْنَى شَيْئًا ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ :

فَصَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ - ﷺ - وَالنَّاسُ » .

(٢) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٣ ص ٧ ، ٨ ترجمة أسعد بن سهيل بن حنيف بن وهب ، بلفظ (ومن

حديثه أَنَّ مِسْكِينَةً مَرَضَتْ فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِمَرَضِهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَعُودُ الْمَسَاكِينَ وَيَسْأَلُ

عَنْهُمْ فَقَالَ : إِذَا مَاتَتْ فَأَذِّنُونِي بِهَا قَالَ فَخَرَجُوا بِجَنَازَتِهَا لَيْلًا فَكَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - =

٧١٦/ ٥٠ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ حَدَّثَ أَنَّ سَهْلًا وَعَامِرَ بْنَ رَبِيعَةَ قَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اخْرُجْ يَا سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ وَيَا عَامِرُ بْنُ رَبِيعَةَ حَتَّى تَكُونُوا لَنَا عَيْنًا » .
 كر (١) .

٧١٦/ ٥١ - « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ مَسَاكِينِ الْمُسْلِمِينَ كَانَ ضَرِيرًا فَأَصَابَ النَّاسَ لَيْلَةٌ مَاطِرَةٌ أَوْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ، فَدَعَتْهُ امْرَأَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى بَيْتِهَا فَوَثَبَ عَلَيْهَا فَعَلَبَهَا عَلَى نَفْسِهَا فَأَتَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبَرَتْهُ بِمَا صَنَعَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَاَعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - : بِقَتْلِهِ (*) فَعَدَّ مِنْهُ مِائَةَ شِمْرَاخٍ (**) ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَضُرِبَ ضَرْبَةً وَاحِدَةً » .
 ابن جرير (٢) .

= فلما أصبح أخبر بالذي كان من شأنها فقال ألم أمركم أن تؤذوني بها فقالوا : يا رسول الله : كرهننا أن نخرجك ليلًا أو نوقظك ، قال : فخرج رسول الله - ﷺ - حتى صف الناس على قبرها وكبر أربع تكبيرات .

موطأ مالك - كتاب الجنائز - باب التكبير على الجنائز - حديث رقم ١٥ بلفظه عن أبي أمامة بن سهل مع اختلاف يسير .

(١) كنز العمال للمتقى الهندي ج ٤ ص ٤٧٠ رقم ١١٣٩٩ كتاب الجهاد من قسم الأفعال - فصل في آداب متفرقة بلفظه وعزوه .

(*) بقتل : القتل : العذق مختار الصحاح ص ٤٣٧

(**) شمراخ : كل غصن من أغصان العذق وهو الذي عليه البسر النهاية ج ٢ ص ٥٠٠ .

(٢) تهذيب تاريخ ابن عساکر ج ٣ ص ٨ - ترجمة - أسعد بن سهل بن حنيف - بلفظ (وروى أيضًا عن سعيد بن سعد بن عبادة ، أنه قال : كان بين أبنائنا رجل مخدع ضعيف سقيم ، وكان مسلمًا فلم يرع أهل الدار إلا به على أمة من إماء أهل الدار يفجر بها قال : فرفع شأنه سعد بن عبادة إلى رسول الله - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ - : اضربوه حده مائة سوط فقال سعد يا رسول الله هو أضعف من ذلك لو ضربته مائة سوط مات قال : فخر له أنكالا فيه مائة شمراخ ثم أضربوه ضربة ، أسنده الحافظ ، قال : محمد بن إسحاق : الأثكال : النخلة) وهو وفي رواية يزيد عن ابن اسحاق عثكال بالعين بدل الهمزة واللفظ المتقدم من رواية الحسن بن عرفة العبدى .

٥٢/٧١٦ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يُحَدِّثُنَا فِي مَجْلِسِ سَعِيدِ

ابن المسيبِ قَالَ : مَضَتْ السَّنَةُ أَنْ لَا تُؤْخَذَ الزَّكَاةُ مِنْ نَخْلٍ وَلَا عِنَبٍ حَتَّى يَبْلُغَ خَرْصُهَا
خَمْسَةَ أَوْسُقٍ » .

ابن جرير (١) .

٥٣/٧١٦ - « عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ : السَّنَةُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى الْجَنَائِزِ

أَنْ يَقْرَأَ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى بِأَمِّ الْقُرْآنِ مَخَافَةً ، ثُمَّ يَكْبِرُ ثَلَاثًا ، وَالتَّسْلِيمُ عِنْدَ الْآخِرَةِ » .

كر (٢) .

(١) أخرجه صحيح مسلم ج ٢ ص ٦٧٤ رقم ٥ كتاب (الزكاة) بلفظ (وحدثنا إسحاق بن منصور أخبرنا
عبد الرحمن (يعنى بن مهدي) حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية عن محمد بن يحيى بن جبان عن يحيى بن
عمارة عن أبي سعيد الخدري أن النبي - ﷺ - قال : ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق
ولا فيما دون خمس ذو صدقة ولا فيما خمس أواق صدقة) .

(٢) مجمع الزوائد للهيثمى ج ٣ ص ٣٢ باب الصلاة على الجنائز - بلفظ (وعن أسماء بنت زيد قالت : قال
رسول الله - ﷺ - إذا صليتم على الجنائز فاقروا بفاتحة الكتاب) قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه
معلى بن حمران ولم أجد من ذكره وبقي رجاله موثقون .

وفى ص ٣٥ - باب التكبير على الجنائز بلفظ (وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : آخر جنازة صلى عليها
رسول الله - ﷺ - - كبر عليه (أربعاً) قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه النضر أبو عمر وهو
متروك .

وفى ص ٣٢ أيضاً - باب الصلاة على الجنائز - بلفظ (وعن ابن عباس قال : أتى بجنازة جابر بن عتيك أو قال
سهل بن عتيك وكان أول من صلى عليه فى موضع الجنائز فتقدم رسول الله - ﷺ - - فكبر فقرأ بأمر القرآن
فجهر بها ثم كبر الثانية فدعا للميت فقال اللهم اغفر له وارحمه وارفع درجته ثم كبر الرابعة فدعى للمؤمنين
والمؤمنات ثم سلم) قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط وفيه يحيى بن يزيد بن عبد الملك النوفلى وهو
ضعيف .

٧١٦/٥٤ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ،
وَفِي لَفْظٍ : أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ تَصَدَّقَ بِحَائِطٍ لَهُ فَجَاءَ أَبُوهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ -
فَذَكَرَ مِنْ حَاجَتِهِمْ ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - أَبَاهُ ، ثُمَّ مَاتَ الْأَبُ فَوَرِثَهَا ابْنُهُ » .
عب (١) .

٧١٦/٥٥ - « عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : لَا
شُفْعَةَ فِي مَاءٍ ، وَلَا طَرِيقٍ ، وَلَا فَحْلٍ يَعْنِي : النَّخْلُ » .
كر ، عب (٢) .

= وفي سنن أبي داود ج ٣ ص ٥٣٢ رقم ٣١٩٧ كتاب الجنائز بلفظ (حدثنا أبو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة
- ح - وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال : كان
زيد يعني ابن أرقم يكبر على جنازتنا أربعاً وأنه كبر على جنازة خمساً فسألته فقال : كان رسول الله ﷺ -
يكبرها) قال أبو داود : حديث ابن المثنى أتقن .

وفي نفس المرجع ص ٥٣٣ ، ٥٣٨ رقم ٣١٩٨ كتاب (الجنائز) باب ما يقرأ على الجنازة - بلفظ (حدثنا
محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن سعد بن إبراهيم عن طلحة بن عبد الله بن عوف ، قال : صليت مع ابن عباس
على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب فقال : (إنها من السنة) .

- وأخرجه صحيح البخاري - باب في الجنائز - باب التكبير على الجنائز أربعاً - وباب قراءة فاتحة الكتاب على
الجنازة ج ٢ ص ١١٢ ومن هذه الأحاديث بلفظ (وقال حميد صلي بن أنس - روى عنه - فكبر ثلاثاً فقبل له
فاستقبل القبلة ثم كبر أربعاً ثم سلم) ولفظ (حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن سعد بن إبراهيم عن
طلحة بن عوف قال : صليت خلف ابن عباس - روى عنه - على جنازة فقرأ بفاتحة الكتاب قال : ليعلموا أنها سنة) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٢١ رقم ١٦٥٨٨ باب الرجل يتصدق بصدقة ثم يعود إليه بميراث أو شراء
بلفظه عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٨٧ رقم ١٤٤٢٧ - هل في الحيوان أو البئر أو النخل أو الدين شفعة - بلفظه عن
محمد بن بكر .

هـ (۱) .

ابن جریر (۲).

(*) مضمونك أى : مزكوم وفى القاموس : مادة ضنك : وكغراب : الزكام . قاموس والنهاية ج ٣ ص ١٠٣ .

- ۲۰۰ -

رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ تَسْمَى بِاسْمِي فَلَا يَتَكْنَى بِكُنْيَتِي ، قَالَ : فَكَتَاهُ النَّبِيُّ - ﷺ - بِأَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ » .

كر (١) .

٥٩ / ٧١٦ - « عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ ، قَالَ : كُنْتُ أَتَكْنَى بِأَبِي الْقَاسِمِ فَجِئْتُ أَحْوَالِي فَسَمِعُونِي أَتَكْنَى بِهَا فَتَهُونِي وَقَالُوا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : مَنْ تَسَمَّى بِاسْمِي فَلَا يَتَكْنَى بِكُنْيَتِي (*) بِأَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ » .

كر (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٤٤ رقم ١٩٨٦٧ اسم النبي - ﷺ - وكنيته - بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال : ولد لرجل من الأنصار غلام فسماه القاسم ، فقالت الأنصار والله لا نكنيك به أبداً ، فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ - فأتني على الأنصار خيراً ثم قال : تسموا باسمي ولا تكونوا بكنتي » .

(*) بياض بالأصل وفي كنز العمال ج ١٦ ص ٥٩٨ رقم ٤٥٩٩٨ (فغيرت كنيتي وتكنت) .

(٢) كذا بالأصل وفي الكنز ج ١٦ ص ٥٩٨ رقم ٤٥٩٩٩ (فلا يتكنى بكنتي فغيرت كنيتي وتكنت بأبي عبد الملك (ك) بدلاً من (كر) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٩ ص ٣٠٨ - باب ما يكره أن يتكنى - بلفظ (أخبرني أبو عبد الله الحافظ أنبا أبو بكر ابن إسحاق أنبا أبو المنى ثنا مسدد ثنا خالد هو ابن عبد الله ثنا حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر ابن عبد الله - ﷺ - قال : ولد لرجل منا غلام فسماه باسم النبي - ﷺ - فقالوا : لا نكنيه حتى نسأل رسول الله - ﷺ - قال : فقال : سموا باسمي ولا تكونوا بكنتي (رواه البخاري في الصحيح عن مسدد ، ورواه مسلم عن رفاعه بن الهيثم عن خالد وبهذا المعنى رواه عثري عن حصين .

وفي فتح الباري ج ١٠ ص ٥٧١ رقم ٦١٨٩ باب قول النبي - ﷺ - سموا باسمي ولا تكونوا بكنتي (قاله أسس عن النبي - ﷺ - بلفظ (حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا سفيان قال سمعت ابن المنكدر قال : سمعت جابر بن عبد الله - ﷺ - ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالوا : لا نكنيك بأبي القاسم ولا ننعلمك عيتاً ، فأتني النبي - ﷺ - فذكر ذلك له فقال سم ابنك عبد الرحمن » .

(مُرَاسِيلُ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ)

١/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَلِمَاتُ الْفَرَجِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَتَجَاوَزْ عَنِّي ، وَاعْفُ عَنِّي ، فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ » .

ش (١) .

٢/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَنْزِلُ بِالْأَبْطَحِ أَوَّلَ مَا يَقْدُمُ » .

ش (٢) .

٣/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِلْحَطَّابَةِ وَسَلَّوْهُ فَقَالَ : ثَلَاثُ تَسْبِيحَاتٍ رُكُوعًا ، وَثَلَاثُ تَسْبِيحَاتٍ سُجُودًا » .

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٠ ص ١٩٧ رقم ٩٢٠٦ كتاب (الدعاء) ما كان النبي - ﷺ - يقول عند الكرب - بلفظ (حدثنا علي بن هاشم بن أبي ليلى عن إسحاق الجزري عن أبي جعفر قال : كلمات الفرج : لا إله إلا الله العلي العظيم ، سبحان الله رب العرش الكريم ، الحمد لله رب العالمين ، اللهم اغفر لي وارحمني وتجاوز عني واعف عني فإنك غفور رحيم) .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ١٢٧ رقم ١٧٨٢٨ كتاب (الأوائل) بلفظ (حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر أن النبي - ﷺ - كان ينزل الأبطح أول ما يقدم) .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٢٤٩ كتاب (الصلاة) باب ما يقول الرجل في ركوعه وسجوده عن جعفر عن أبيه بلفظ : حدثنا أبو بكر قال : نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : جاءت الخطابة إلى النبي - ﷺ - فقالوا : يا رسول الله ! إنا لا نزال سفرًا أبدًا فكيف نصنع بالصلاة ؟ قال : سبحوا ثلاث تسيبحات ركوعًا ، وثلاث تسيبحات سجودًا .

٧١٧/ ٤ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ جَاءَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - بِسَبْيٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَظَنَرَ النَّبِيَّ ﷺ - إِلَى امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ تَبْكِي قَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَتْ : بَاعَ ابْنِي ، فَظَنَرَ النَّبِيَّ ﷺ - أَبْعَثَ ابْنَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ : قَالَ : فِيمَنْ ؟ قَالَ : فِي بَنِي عَبْسٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - ارْكَبْ أَنْتَ بِنَفْسِكَ فَأَنْتَ بِهِ » .

..... (١)

٧١٧/ ٥ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ كَانَ لِنَاسٍ مِنْ بَنِي النُّضَيْرِ فَكَاتَبُوهُ عَلَى أَنْ يَغْرِسَ لَهُمْ كَذَا وَكَذَا وَدِيَّةً حَتَّى تَبْلُغَ عَشْرَ سَعَفَاتٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : ضَعْ عِنْدَ كُلِّ نَقِيرٍ وَدِيَّةً ، ثُمَّ غَدَا النَّبِيُّ ﷺ - فَوَضَعَهَا لَهُ بِيَدِهِ وَدَعَا لَهُ فِيهَا فَكَانَ هِيَ كَانَتْ عَلَى ثِيَجٍ (*) الْبَحْرِ عِلَتْ مِنْهَا وَدِيَّةٌ فَلَمَّا أَفَاءَهَا اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ وَهِيَ الْمِثْبُ (**) جَعَلَهَا صَدَقَةً بِالْمَدِينَةِ » .

عب (٢) .

(١) نصب الراية لأحاديث الهداية ج ٤ ص ٢٤ كتاب البيوع فصل فيما يكره فقد ذكر الحديث عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده بلفظ :

روى البيهقي في المعرفة في كتاب السير عن الحاكم بسنده عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جده ، أن أبا أسد جاء إلى النبي ﷺ - بسبي من البحرين ، فنظر - عليه السلام - إلى امرأة منهن تبكي ، فقال : ما شأنك ؟ قالت : باع ابني ، فقال - عليه السلام - لأبي أسد : أبعت ابنها ؟ قال : نعم ، قال : فِيمَنْ ؟ قال : في بني عبس ، فقال - عليه السلام - اركب أنت بنفسك ، فأنت به ، انتهى .

(*) ثيج : الثيج : وسط الشيء تجمع وبرز المعجم الوسيط ج ١ ص ٩٣ .

(**) الميثب : بالكسر : الأرض السهلة . أقرب الموارد ص ٤٠٢ .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٤١٨ رقم ١٥٧٦٦ باب المكاتب على الرقيق فقد ذكر عن جعفر بن محمد عن أبيه بلفظ : عبد الرزاق ، عن إبراهيم بن أبي يحيى قال : أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه ، أن سلمان الفارسي كان لناس من بني النضير فكاتبوه على أن يغرس لهم كذا وكذا ودية حتى تبلغ عشر سَعَفَاتٍ فقال له النبي ﷺ - : ضَعْ عِنْدَ كُلِّ نَقِيرٍ وَدِيَّةً ، ثُمَّ غَدَا النَّبِيُّ ﷺ - فَوَضَعَهَا بِيَدِهِ ، وَدَعَا لَهُ فِيهَا ، فَكَانَ هِيَ كَانَتْ عَلَى ثِيَجٍ الْبَحْرِ ، فَأَعْلَمَتْ مِنْهَا وَدِيَّةً ، فَلَمَّا أَفَاءَهَا اللَّهُ عَلَيْهِ وَهِيَ الْمِثْبُ جَعَلَهَا اللَّهُ صَدَقَةً فِيهِ صَدَقَةً بِالْمَدِينَةِ .

٦/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : وَجِدَ فِي نَعْلِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِنْ أُعْتِيَ

النَّاسِ عَلَى اللَّهِ - تَعَالَى - ثَلَاثَةٌ : مَنْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ ، أَوْ ضَرَبَ غَيْرَ ضَارِبِهِ ، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَهُوَ كَافِرٌ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ . ش (١) .

٧/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يَسْمَعُ مُنَاجَاةَ جِبْرِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ -

وَلَا يَرَاهُ » .

ابن أبي داود في المصاحف ، كر .

٨/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : إِذَا بَلَغَتْ سَنَةٌ تِسْعٌ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٌ ، وَاخْتَلَفَتْ

سُيُوفُ بَنِي أُمَيَّةَ وَذَنَبُ حِمَارِ الْجَزِيرَةِ ، فَغَلَبَ عَلَى الشَّامِ ، ظَهَرَتْ الرَّايَاتُ السُّودُ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، وَيُظْهَرُ الْأَكْيَسُ مَعَ قَوْمٍ لَا يُؤْبَهُ لَهُمْ ، قُلُوبُهُمْ كَزُبْرِ الْحَدِيدِ ، شُعُورُهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ ، لَيْسَتْ لَهُمْ رَأْفَةٌ وَلَا رَحْمَةٌ عَلَى عَدُوِهِمْ ، أَسْمَاؤُهُمُ الْكُنَى ، وَقَبَائِلُهُمُ الْقُرَى ، وَعَلَيْهِمْ ثِيَابٌ كَلَوْنُ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، يَقُودُهُمْ إِلَى آلِ الْعَبَّاسِ وَهَنَى دَوْلَتِهِمْ ، فَيَقْتُلُونَ أَعْلَامَ ذَلِكَ الزَّمَانِ حَتَّى يَهْرَبُوا إِلَى الْبَرِيَةِ ، فَلَا تَزَالُ دَوْلَتُهُمْ حَتَّى يَظْهَرَ النُّجْمُ ذُو الذَّنَابِ ، وَيَخْتَلِفُونَ فِيمَا بَيْنَهُمْ » .

نعيم بن حماد في الفتن (٢) .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٩ ص ٤٧ رقم ١٦٣٠٤ باب تولى غير مواليه فقد ذكر عن جعفر بلفظ :

عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : سمعت جعفر بن محمد يحدث عن أبيه قال : وجد في نعل سيف رسول

الله ﷺ - أن أعدل الناس على الله ثلاثة :

من قتل غير قاتله - أو ضرب غير ضاربه - أو آوى محدثًا ، فلا يقبل الله منه صَرْفًا وَلَا عَدْلًا .

ومن تولى غير مواليه فهو كافر بما أنزل الله على رسوله .

=

(٢) نعيم بن حماد في الفتن ص ١١٨ (في خروج بني العباس) قال :

٧١٧/٩ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : إِذَا ظَهَرَ السُّفْيَانِيُّ عَلَى الْأَبْقَعِ ، وَالْمَنْصُورُ الْيَمَانِي خَرَجَ التُّرْكُ وَالرُّومُ ، فَيَظْهَرُ عَلَيْهِمُ السُّفْيَانِيُّ » .

نعيم ، ش (١) .

٧١٧/١٠ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : إِذَا ظَهَرَ السُّفْيَانِيُّ عَلَى الْأَبْقَعِ ، وَعَلَى الْمَنْصُورِ ، وَالْكَنْدِيُّ وَالتُّرْكُ وَالرُّومُ خَرَجَ وَسَارَ إِلَى الْعِرَاقِ ، ثُمَّ يَطْلُعُ الْقَرْنُ ، ثُمَّ السَّعَا ، فَعِنْدَ ذَلِكَ هَلَكَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَيُخْلَعُ الْمَخْلُوعُ وَيُنْسَبُ أَقْوَامٌ فِي مَدِينَةِ الزُّورَاءِ عَلَى جَهْلٍ ، فَيَظْهَرُ الْأَخْوَصُ عَلَى مَدِينَةِ الزُّورَاءِ عُنُوةً ، فَيَقْتُلُ مِنْهَا مَقْتَلَةً عَظِيمَةً ، وَيَقْتُلُ سِتَّةَ أَكْبُشٍ مِنْ آلِ الْعَبَّاسِ ، وَيَذْبَحُ فِيهَا ذَبْحًا صَبْرًا ، ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الْكُوفَةِ » .

نعيم (٢) .

= حدثنا سعيد أبو عثمان ، حدثنا جابر الجعفي ، عن أبي جعفر قال : « إذا بلغت سنة تسع وعشرين ومائة ، واختلفت سيوف بني أمية ، ووثب حمار الجزيرة فغلب على الشام ، ظهرت الرايات السود في سنة تسع وعشرين ومائة ، ويظهر الأكبش مع قوم لا يؤبه لهم ، قلوبهم كزبر الحديد ، شعورهم إلى المناكب ، ليست لهم رأفة ولا رحمة ، على عدوهم أسماؤهم الكنى ، وقبائلهم القرى ، وعليهم ثياب كلون الليل المظلم ، يقود بهم إلى آل العباس ، وهى دولتهم فيقتلون أعلام ذلك الزمان حتى يهربوا منهم إلى البرية ، فلا تزال دولتهم حتى يظهر النجم ذو الذباب ، ويختلفون فيما بينهم .

(١) نعيم بن حماد فى الفتن ص ١٢٩ (أول علامة من علامات انقطاع ملكهم فى خروج الترك ...) قال : حدثنا سعيد أبو عثمان ، عن جابر ، عن أبي جعفر قال :

« إذا ظهر السفيناني على الأبقع ، والمنصور اليماني ، خرج الترك والروم ، فيظهر عليهم السفيناني » .

(٢) نعيم بن حماد فى الفتن ص ١٨٤ (ما يكون من السفيناني فى جوف بغداد ومدينة الزوراء إذا بلغ بعثة العراق ، وما يذكر من خرابها) .

قال : حدثنا أبو عثمان ، عن جابر ، عن أبي جعفر قال : « إذا ظهر السفيناني على الأبقع ، وعلى المنصور ، والكندي ، والترك والروم ، خرج وصار إلى العراق ، ثم يطلع القرن ذى الشفاء ، فعند ذلك هلاك عبد الله ، ويخلع المخلوع ، وينسب إلى أقوام فى مدينة الزوراء على جهل ، فيظهر الأخوص على مدينة عنوة ، فيقتل بها مقتلة عظيمة ، ويقتل سنة أكبش من آل العباس ، ويذبح فيها ذبحاً صبراً ، ثم يخرج إلى الكوفة .

١١/٧١٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : سَيَكُونُ عَائِدٌ بِمَكَّةَ يُبْعَثُ إِلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمْ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا الثَّانِيَةَ دَخَلَ آخِرُهُمْ وَلَمْ يَخْرُجْ أَوَّلُهُمْ مِنْهَا ، نَادَى جَبْرِيلُ : يَا بَيْدَاءُ ! يَا بَيْدَاءُ ! يَا بَيْدَاءُ يُسْمِعُ بِهِ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا ، خُذِيهِمْ فَلَا خَيْرَ فِيهِمْ فَلَا يَظْهَرُ عَلَى هَلَاكِهِمْ إِلَّا رَاعَى غَنَمٍ فِي الْجَبَلِ ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ حِينَ سَاخُوا فَيَخْبِرُ بِهِمْ ، فَإِذَا سَمِعَ الْعَائِدُ بِهِمْ خَرَجَ » .

نعيم (١) .

١٢/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : إِذَا بَلَغَ السُّفْيَانِيُّ قَتَلَ النَّفْسَ الزَّكِيَّةَ ، وَهُوَ الَّذِي كُتِبَ عَلَيْهِ فِيهِرَبُ عَامَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ حَرَمِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى حَرَمِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِمَكَّةَ ، فَإِذَا بَلَغَهُ ذَلِكَ بَعَثَ جُنْدًا إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَيْهِمْ رَجُلٌ مِنْ كَلْبٍ ، حَتَّى إِذَا بَلَغُوا الْبَيْدَاءَ خُسِفَ بِهِمْ فَلَا يَنْجُو مِنْهُمْ إِلَّا رَجُلَانِ مِنْ كَلْبٍ اسْمُهُمَا وَبَرٌّ وَبَيْرٌ تَحَوَّلَ وَجُوهُهُمَا فِي أَفْقَيْتِهِمَا » .

نعيم (٢) .

(١) نعيم بن حماد في الفتن ص ٢٠٣ (الخسف بجيش السفيناني الذي يبعثه إلى المهدي) قال : حدثنا رشدين ، عن ابن لهيعة ، عن أبي زرعة ، عن محمد بن علي قال : « سَيَكُونُ عَائِدٌ بِمَكَّةَ يُبْعَثُ إِلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفًا ، عَلَيْهِمْ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ ، حَتَّى إِذَا بَلَغُوا الثَّانِيَةَ دَخَلَ آخِرُهُمْ وَلَمْ يَخْرُجْ أَوَّلُهُمْ ، نَادَى جَبْرِيلُ ، بَيْدَاءُ يَا بَيْدَاءُ ، بَيْدَاءُ ، يَسْمَعُ مَشَارِقَهَا ، وَمَغَارِبَهَا خُذِيهِمْ فَلَا خَيْرَ فِيهِمْ ، فَلَا يَظْهَرُ عَلَى هَلَاكِهِمْ إِلَّا رَاعَى غَنَمٍ فِي الْجَبَلِ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ حَتَّى سَاخُوا ، فَيَخْبِرُهُمْ فَإِذَا سَمِعَ الْعَائِدُ بِهِمْ خَرَجَ » .

(٢) نعيم بن حماد في الفتن ص ٢٠٤ (الخسف بجيش السفيناني) قال :

حدثنا أبو سعيد عثمان ، عن جابر ، عن أبي جعفر قال : « إِذَا بَلَغَ السُّفْيَانِيُّ قَتَلَ النَّفْسَ الزَّكِيَّةَ ، وَهُوَ الَّذِي كُتِبَ عَلَيْهِ فَهَرَبُ عَامَةِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ حَرَمِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى حَرَمِ اللَّهِ - تَعَالَى - بِمَكَّةَ ، فَإِذَا بَلَغَهُ ذَلِكَ بَعَثَ جُنْدًا إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَيْهِمْ رَجُلٌ مِنْ كَلْبٍ ، حَتَّى إِذَا بَلَغُوا الْبَيْدَاءَ ، خُسِفَ بِهِمْ ، وَنُفِلَتْ أُمِيرُهُمْ ، وَذَكَرُوا أَنَّهُ مِنْ مَذْحِجٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : مِنْ كَلْبٍ .

١٣ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَخْطُبُ قَائِمًا ثُمَّ يَجْلِسُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ خُطْبَتَيْنِ » .

ش (١) .

١٤ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : لَوْ عَاشَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُهُ لَوَضَعْتُ الْجِزْيَةَ عَنْ كُلِّ قَبْطِيٍّ » .

أبو نعيم فى المعرفة (٢) .

١٥ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ ، فَأَمَّا سُورَةُ الْجُمُعَةِ فَيُبَشِّرُ بِهَا الْمُؤْمِنِينَ وَيُحَرِّضُهُمْ ، وَأَمَّا سُورَةُ الْمُنَافِقِينَ فَيُؤَيِّسُ بِهَا الْمُنَافِقِينَ وَيُوبِخُهُمْ » .

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبى شيبة ج ٢ ص ١١٢ كتاب (الصلوات) باب من كان يخطب قائماً عن جعفر عن أبيه بلفظ :

حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر ، عن أبيه قال :

كان رسول الله ﷺ - يخطب قائماً ثم يجلس ، ثم يقوم يخطب خطبتين » .

(٢) معرفة الصحابة لأبى نعيم ج ٢ ص ١٤٢ رقم ١٠٨ باب (٦٨) حرف الألف ، منهم إبراهيم ابن رسول الله ﷺ - عن جعفر بن محمد عن أبيه بلفظ : حدثنا إبراهيم بن عبد الله ، ثنا محمد بن إسحاق ، ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ - قال : لو عاش إبراهيم ابنه لوضعت الجزية عن كل قبطى » .

كذا رواه جعفر مرسلًا .

(٣) مصنف ابن أبى شيبة ج ٢ ص ١٤٢ كتاب الصلوات باب ما يقرأ فى صلاة الجمعة ، فقد ذكر الحديث عن أبى جعفر بلفظ :

حدثنا جرير عن منصور ، عن إبراهيم ، عن الحكم ، عن أناس من أهل المدينة ، أرى فيهم أبا جعفر قال : =

١٦/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَلَّمَ عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يُصَلِّي ، فَردَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ - ﷺ - السَّلَامَ » .

عب (١) .

١٧/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِنِّي لَأَسْمَعُ صَوْتَ الصَّبِيِّ وَرَأَيْتِي فَأُخَفِّفُ الصَّلَاةَ شَفَقًا أَنْ تُفْتَنَ أُمُّهُ » .

عب (٢) .

١٨/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : مرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِابْنِ الْقَشْبِ وَهُوَ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حِينَ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَصَلَاتَانِ مَعًا . » .

عب (٣) .

= كان يقرأ في الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين ، فأما سورة الجمعة فيشير بها المؤمنون ويحرضهم ، وأما سورة المنافقين فيؤس بها المنافقين ويوبخهم بها .

- (١) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٣٣٤ رقم ٣٥٨٧ باب السلام في الصلاة - عن محمد بن حسين بلفظ :
عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني محمد بن علي بن حسين : أن النبي - ﷺ - سلم عليه عمار بن ياسر والنبي - ﷺ - يصلي ، فرد عليه النبي - ﷺ - .
قال ابن جريج : أخبر بن عطاء عن محمد بن علي ، فلقيت محمد بن علي فسألته ، فحدثني به .
(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٣٦٥ رقم ٣٧٢٣ باب تخفيف الإمام عن علي بن حسين بلفظ :
عبد الرزاق عن الثوري ، عن أبي الحويرث الزرقى قال : سمعت علي بن حسين يقول : قال النبي - ﷺ - :
إني لأسمع صوت الصبي ورائي ، فأخفف الصلاة شفقًا أن تفتن أمه » .
(٣) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٣٧ رقم ٣٩٩٥ باب إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة ، عن جعفر بن محمد بلفظ :

= عبد الرزاق رواه عن الثوري - أبو سعيد ، يشك ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه قال :

١٩ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : مَيَّامِنِ الصُّفُوفِ تَزِيدُ عَلَى سَائِرِ الْمَسْجِدِ حَمْسَةً وَعَشْرِينَ دَرَجَةً » .

ش (١) .

٢٠ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : لَمَّا أَنْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي مَخْرَجِهِ لِلْفَتْحِ بِعُسْفَانَ أَوْ بِالكَدِيدِ نُؤْلَ قَدَحًا وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَجُعِلَتِ الرِّقَاقُ تَمْرُ بِهِ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدِهِ ، ثُمَّ شَرِبَ ، فَبَلَغَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ نَاسًا صَامُوا ، فَقَالَ : أُولَئِكَ الْعَاصُونَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

عب (٢) .

٢١ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : خَطَبَ عَلَى ابْنَةِ أَبِي جَهْلٍ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ -

= مر رسول الله ﷺ - بابن العشب - وهو يصلي ركعتين - حين أقيمت الصلاة ، فقال النبي ﷺ - أصلاتان معاً ؟ .

ابن القشْبُ : ترجمته في أسد الغابة رقم ٦٣٨١ وقال بهامشه ، هو ابن حينة ومرت ترجمته ، وبحينة أمه وأبوه مالك بن القشْب .

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٤١ ، ٣٤٢ كتاب (الصلوات) الرجل يصلي عن يمين الإمام أو عن يساره فقد ذكر الحديث عن أبي جعفر بلفظ :

حدثنا المحاربي عن حجاج بن دينار ، عن أبي جعفر قال :

« مَيَّامِنِ الصُّفُوفِ تَزِيدُ عَلَى سَائِرِ الصُّفُوفِ خَمْسًا وَعَشْرِينَ دَرَجَةً » .

(٢) المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٥٦٤ رقم ٤٤٧٤ باب الصيام في السفر فقد ذكر عن جعفر بن محمد عن أبيه بلفظ : عبد الرزاق عن ابن جريج قال : أخبرني جعفر بن محمد عن أبيه قال : لما أن كان النبي ﷺ - (في) مخرجه للفتح بعسفان أو بالكديد - عبد الملك شك - نُؤْلَ قَدَحًا وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَجُعِلَتِ الرِّقَاقُ تَمْرُ بِهِ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدِهِ ، ثُمَّ شَرِبَ ، فَبَلَغَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّ نَاسًا صَامُوا ، فَقَالَ : أُولَئِكَ الْعَاصُونَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

عَلَى الْمُنْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهُ - تَعَالَى - وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ عَلِيًّا خَطَبَ الْجَوَابِيَّةَ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَهُ أَنْ يَجْمَعَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ ، وَإِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي » .

عب (١) .

٢٢ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَانَ عَلَى الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ يَوْمَ بَدْرٍ عِمَامَةٌ صَفْرَاءُ ، فَزَلَّتِ الْمَلَائِكَةُ وَعَلَيْهِمْ عِمَائِمُ صُفْرٌ » .

عب (٢) .

٢٣ / ٧١٧ - « أَنْبَأَنَا ابْنُ الْيَمَنِ عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ ، أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ : أَنَّ نَخْلَةَ كَانَتْ بَيْنَ رَجُلَيْنِ فَاخْتَصَمَا فِيهَا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَشَقَقُهَا نَصْفَيْنِ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَا ضَرَرَ فِي الْإِسْلَامِ - يَعْنِي يَتَقَاوَمَانِ فِيهَا » .

(١) المصنف لعبد الرزاق ج ٧ ص ٣٠١ رقم ١٣٢٦٧ كتاب (النكاح) باب الفيرة عن أبي جعفر بلفظ : عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي جعفر قال :
خطب على ابنه أبي جهل ، فقام النبي - ﷺ - على المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال :
إن عليًّا خطب العوراء ابنة أبي جهل ، ولم يكن ذلك له ، أن تجتمع بنت رسول الله - ﷺ - وبنت عدو الله ،
وإنما فاطمة مني » .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٧٦ رقم ١٨٥٥٠ كتاب (المغازي) عن هشام بن عروة عن رجل من ولد الزبير بلفظ : حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن رجل من ولد الزبير قال :
كان على الزبير يوم بدر عمامة صفراء معتجراً بها ، فنزلت الملائكة عليهم عمام صفر » .

عب (١) .

٧١٧ / ٢٤ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : مَا مِنْ عِبَادَةٍ أَفْضَلَ مِنْ عِفَّةِ بَطْنِ أَوْ فَرْجٍ ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يُسْأَلَ ، وَمَا يَدْفَعُ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ ، وَإِنْ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَابًا الْبِرُّ ، وَإِنْ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقُوبَةُ الْبَغْيِ ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ عَيْبًا أَنْ يُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا يَعْمَى عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِهِ ، وَأَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ التَّحَوُّلَ عَنْهُ ، وَأَنْ يُؤْذِيَ جَلِيسَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ » .

كر (٢) .

٧١٧ / ٢٥ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَاعَ خِدْمَةَ الْمُدَبِّرِ » .

..... (٣) .

(١) يشهد له ما ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (البيوع) باب : لا ضرر ولا ضرار ج ٤ ص ١١٠ عن جابر بن عبد الله قال رسول الله - ﷺ - : « لا ضرر ولا ضرار في الإسلام » .
قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه ابن إسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس ، وعن عائشة - رضي الله عنها - إن رسول الله - ﷺ - قال : « لا ضرر ولا ضرار » .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وسحر بن أحمد بن رشدين وهو ابن محمد بن الحجاج بن رشدين ، وقال ابن عدي : كذبه .

الكنز برقم ١٤٥٣٤ .

(٢) من الكنز برقم ٤٤٣٦٤ .

(٣) هكذا في الأصل بدون عزو ، ولم أفت عليه في الكنز .

وأخرجه السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (المدبر) باب : المدبر يجوز بيعه متى شاء مالكه ج ١٠ ص ٣١٢ عن أبي جعفر محمد بن علي عن النبي - ﷺ - إنما باع خدمة المدبر ، وبمعناه رواه يزيد بن هارون عن عبد الملك .

وذكر الحديث بعده بلفظه عن أبي جعفر قال باع رسول الله - ﷺ - خدمة المدبر .

وقال : ورواه أيضاً جابر الجعفي عن أبي جعفر هكذا مرسلًا ، (وذكر الشافعي) في القديم عن حجاج (يعني ابن أرقطاة) عن أبي جعفر .

٢٦/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : جَاءَ الْجَهَنِيُّ ، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ أَنَيْسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مُرْنِي بِلَيْلَةٍ أَجِيءُ فَأُصَلِّيَ خَلْفَكَ ، جَعَلَنِي اللَّهُ - تَعَالَى - فِدَاكَ » .

ابن جرير (١) .

٢٧/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ فِي صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ثَلَاثٌ مِنَ

السَّنَةِ : اسْتَعَارَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ سَارَ إِلَى حُنَيْنٍ أَدْرُعًا مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ صَفْوَانُ :

أَغْصَبَ يَا مُحَمَّدٌ ؟ قَالَ : بَلْ عَارِيَةٌ مَضْمُونَةٌ ، قَالَ : فَضُمْنَتِ الْعَارِيَةُ حَتَّى تُوَدَّى إِلَى أَهْلِهَا ،

وَقَدِمَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا أُمَيَّةَ ؟ قَالَ : يَا نَبِيَّ

اللَّهِ ! زَعَمَ النَّاسُ أَنَّ لَا خَلَاقَ لِمَنْ لَمْ يُهَاجِرْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَبَا أُمَيَّةَ ! لَتَرْجِعَنَّ

حَتَّى تَنْبُطَحَ بِيْطَحَاءِ مَكَّةَ فَعَرَفَ النَّاسُ أَنَّ الْهَجْرَةَ قَدْ انْقَطَعَتْ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَبَاتَ فِي

مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسُرِقَتْ خَمِيصَتُهُ مِنْ تَحْتِ رَأْسِهِ ، فَظَفَرَ بِصَاحِبِهِ ، فَأَتَى بِهِ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ هَذَا سَرَقَ خَمِيصَتِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اذْهَبُوا

بِهِ فَاقْطَعُوهُ ، فَقَالَ ! يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هِيَ لِي ، فَقَالَ : أَلَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ ؟ فَعَرَفَ النَّاسُ أَنَّ

لَا بَأْسَ بِالْعَفْوِ عَنِ الْحَدِّ مَا لَمْ يَتَّهَ إِلَى الْإِمَامِ » .

(١) الاستيعاب في معرفة الأصحاب في ترجمة عبد الله بن أنيس الجهني ج ٦ رقم ١٤٧٧/١٠٩ ، ١١٠ من

حرف العين ، القسم الأول ، على هامش الإصابة في تمييز الصحابة .

قال الكلبي : عبد الله بن أنيس - صاحب النبي - ﷺ - وكان مهاجرًا أنصاريًا عقيبا ، وشهد أحد وما بعدها .

يكنى أبا يحيى وعبد الله بن أنيس هو الذي سأل رسول الله - ﷺ - عن ليلة القدر ، وقال له : يا رسول الله ،

إني شاسع الدار فمرني بليلة أنزل لها ، فقال : أنزل ليلة ثلاث وعشرين ، وتعرف تلك الليلة بليلة الجهني

بالمدينة ، وهو أحد الذين كسروا آلهة بنى سلمة .

كر (١)

٢٨/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : أَقْبَلَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ أَبْيَضُ بَضٍّ* وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَلَهُ ضَفِيرَتَانِ ، فَلَمَّا رَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - تَبَسَّمَ ، فَقَالَ لَهُ الْعَبَّاسُ : فِيمَ ضَحِكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْحَكَ اللَّهُ - تَعَالَى - سِنِكَ ، قَالَ : أَعْجَبَنِي جَمَالُكَ يَا عَمِّي ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا الْجَمَالُ فِي الرَّجُلِ ؟ قَالَ : اللِّسَانُ » .

كر (٢)

٢٩/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : بَيْنَمَا الْحَسَنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ عَطِشَ فَاشْتَدَّ ظَمَأُهُ ، فَطَلَبَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - مَاءً فَلَمْ يَجِدْ ، فَأَعْطَاهُ لِسَانَهُ فَمَصَّهُ حَتَّى رَوَى » .

كر (٣)

(*) الكنز برقم ١٣٤٣٩ .

(١) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في ترجمة صفوان بن أمية ج ٦ ص ٤٣٠ مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير في (صفوان بن أمية) مختصر ج ٨ ص ٥٥ رقم ٧٣٢٥ ، ٧٣٢٦ عن صفوان بن عبد الله بن صفوان عن جده بنحوه .

(**) بَضٌّ : البضاضة : رقة اللون وصفاءه الذي يؤثر فيه أدنى شيء . النهاية ج ١ ص ١٣٢ .

(٢) تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في (ترجمة العباس بن عبد المطلب) ج ٧ ص ٢٤٥ من طريق الدارقطني عن جعفر بن محمد عن أبيه ، عن جده ، عن محمد بن علي بن الحسين بلفظه ، وقال : ورواه من طريق الإمام أحمد وأبي بكر البيهقي ، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة ، وفيه « وعليه ثياب بيض » وفيه « قال له : ما الجمال يا رسول الله ؟ قال : صواب القول في الحق ، قال فما الكمال ؟ قال : حسن الفعال بالصدق ، قال البيهقي تفرد به عمر بن إبراهيم وليس بالقوى .

وفي المستدرک للحاكم في كتاب (معرفة الصحابة) باب : الجمال في الرجال اللسان ج ٣ ص ٣٣٠ بلفظه عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن الحسين عن أبيه وقال الذهبي : مرسل .

(٣) الحديث في تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ج ٤ ص ٢١١ في ترجمة (الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب) بلفظه عن أبي جعفر .

٧١٧ / ٣٠ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ فِي جَيْشٍ فَأَذْرَكَهُ الْقَائِلَةُ وَهُوَ مِمَّا يَلَى الْيَنْبَعِ ، فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ حَرُّ النَّهَارِ ، فَانْتَهَوْا إِلَى سَمُرَةٍ ، فَعَلَقُوا أَسْلِحَتَهُمْ عَلَيْهَا وَفَتَحَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِمْ ، فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَوْضِعَ السَّمُرَةِ لَعَلِّي فِي نَصِيبِهِ قَالَ : وَاشْتَرَى إِلَيْهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَأَمَرَ مَمْلُوكِيهِ أَنْ يُفَجِّرُوا لَهَا عَيْنًا ، فَخَرَجَ لَهَا مِثْلَ عَيْنِ الْجَزُورِ فَجَاءَ الْبَشِيرُ يَسْعَى إِلَى عَلِيٍّ لِيُخْبِرَهُ بِالَّذِي كَانَ فَعَمَلَهَا عَلَى صَدَقَةٍ ، فَكَتَبَهَا : صَدَقَةُ اللَّهِ - تَعَالَى - يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ ، وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ، لِيَصْرِفَ اللَّهُ - تَعَالَى - بِهَا وَجْهِي عَنِ النَّارِ ، صَدَقَةُ بَنَةِ بَتْلَةَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِلْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ فِي السَّلَامِ وَالْحَرْبِ ، وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ ، وَفِي الرِّقَابِ . »

ابن جرير (١) .

٧١٧ / ٣١ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا أَكَلَ مَعَ قَوْمٍ كَانَ آخِرُهُمْ أَكْلًا . »

هب (٢) .

٧١٧ / ٣٢ - « عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ دَعَا عُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ إِلَى الْبِرَازِ قَامَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَكَانَا مُشْتَبِهَيْنِ حَدِيثَيْنِ ، وَقَالَ

(١) الكنز برقم ٤٦١٥٨ .

و (بتلة) قال في النهاية « مادة » بتل « وفيه » بتل رسول الله - ﷺ - العمري « أي : أوجبها وملكها ملكاً لا يتطرق إليه نقص ، يقال : بتله بيتله ، بتلاً ، إذا قطعه . »

(٢) في الكنز برمز (عب) رقم ٢٥٩٨٠ .

الخطيب في (تاريخ بغداد) ج ١٠ ص ٢٤٠ في ترجمة (عبد الرحمن بياض الهروي) عن جعفر بن محمد عن أبيه بلفظه .

بِيَدِهِ : فَجَعَلَ بَاطِنَهَا إِلَى الْأَرْضِ فَقَتَلَهُ ، ثُمَّ قَامَ شَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ فَقَامَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ وَكَانَا مُشْتَبِهَيْنِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ فَوْقَ ذَلِكَ فَقَتَلَهُ ثُمَّ قَامَ عَتَبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ فَقَامَ إِلَيْهِ عَبِيدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَكَانَا مِثْلَ هَاتَيْنِ الْأَسْطَوَانَتَيْنِ فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَضْرَبَهُ عُبَيْدَةُ ضَرْبَةً أَرْخَتْ عَاتِقَهُ الْأَيْسَرَ ، فَاسْفَ (*) عَتَبَةُ لِرَجُلٍ عُبَيْدَةَ فَضْرَبَهَا بِالسَّيْفِ فَقَطَعَ سَاقَهُ ، وَرَجَعَ حَمْزَةُ وَعَلَى عَتَبَةَ فَأَجْهَزَا عَلَيْهِ ، وَحَمَلَا عُبَيْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فِي الْعَرِيشِ فَأَدْخَلَاهُ عَلَيْهِ ، فَأَضْجَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَوَسَدَهُ رِجْلَهُ وَجَعَلَ يَمْسَحُ الْغُبَارَ عَنْ وَجْهِهِ ، فَقَالَ عُبَيْدَةُ : أَمَّا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ رَأَى أَبُو طَالِبٍ لَعَلِمَ أَنِّي أَحَقُّ بِقَوْلِهِ مِنْهُ حِينَ يَقُولُ :

وَنُسَلِمُهُ حَتَّى نُصْرَعَ حَوْلَهُ وَنَذْهَلَ عَنْ أَبْنَانِنَا وَالْحَلَائِلِ

أَلَسْتُ شَهِيدًا ؟ قَالَ : بَلَى وَأَنَا الشَّاهِدُ عَلَيْكَ ، ثُمَّ مَاتَ ، فَدَفَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالصَّفْرَاءِ ، وَنَزَلَ فِي قَبْرِهِ ، وَمَا نَزَلَ فِي قَبْرِ أَحَدٍ غَيْرِهِ .

كر (١) .

٣٣ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ : ﴿ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ ، وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ ، وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ﴾ ، قَالَ : فَجَاءَ بَابِي بِكَرٍ وَوَلَدِهِ ، وَبِعُمَرَ وَوَلَدِهِ ، وَبِعُثْمَانَ وَوَلَدِهِ ، وَبِعِلَى وَوَلَدِهِ . »

كر (٢) .

(*) فَاسْفَ : وَفِي حَدِيثٍ مَوْتَ الْفَجَاءَةِ « رَاحَةُ لِلْمُؤْمِنِ وَأَخْذَةُ لِلكَافِرِ » أَيْ أَخْذَهُ غَضَبٌ أَوْ غَضْبَانٌ يُقَالُ : اسْفَ يَأْسِفُ اسْفَافًا فَهُوَ اسْفَ إِذَا غَضِبَ النَّهَايَةَ ج ١ / ص ٤٨ ب .

(١) أَخْرَجَهُ الْكَتَنُزِ بِرَقْم ٣٠٠٠٨ وَالحديث في البداية والنهاية للحافظ ابن كثير في غزوة بدر الكبرى ج ٣ ص ٢٧٣ من طريق عبد الله البهي مع اختلاف في اللفظ واتفاق المعنى .

(٢) انظر الدر المنثور ج ٢ / ص ٢٣٢ فقد أورده بلفظه ، وعزاه إلى ابن عساكر .

٧١٧/٣٤ - « عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَمَرَ بِأَنْ يُطْمَسَ التَّمَائِيلُ الَّتِي حَوْلَ الْكَعْبَةِ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ » .

ش (١) .

٧١٧/٣٥ - « حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا أَرَادُوا أَنْ يُغَسِّلُوا النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ عَلَيْهِ قَمِيصٌ ، فَأَرَادُوا أَنْ يَنْزِعُوهُ ، فَسَمِعُوا نِدَاءَ مَنْ الْبَيْتِ ، لَا تَنْزِعُوا الْقَمِيصَ » .

ش (٢) .

٧١٧/٣٦ - « عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمْ يَوْمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - إِمَامٌ ، وَكَانُوا يَدْخُلُونَ أَفْوَاجًا يُصَلُّونَ وَيَخْرُجُونَ » .

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : حديث فتح مكة ج ١٤ ص ٥٠٣ رقم ١٨٧٨٩ عن جعفر عن أبيه بلفظه .

(٢) الكنز برقم ١٨٨٥٤ .

والحديث في سنن ابن ماجه في كتاب (الجنائز) باب : ما جاء في غسل النبي ﷺ - ج ١ ص ٤٧١ رقم ١٤٦٦ عن ابن بريدة عن أبيه قال : لما أخذوا في غسل النبي ﷺ - ناداهم مناد من الداخل ، لا تنزعوا عن رسول الله ﷺ - قميصه .

في الزوائد إسناده ضعيف لضعف أبي بردة ، واسمه عمر بن يزيد التيمي ، وقول الحاكم : إن الحديث صحيح ، وأبو بردة هو يزيد بن عبد الله - وهم : لما ذكره المزى في الأطراف والتهديب .

ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (المغازي) باب ما جاء في وفاة الرسول ﷺ - ج ١٤/ ص ٥٥٨ رقم ١٨٨٨٠ بلفظه وسنده .

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : ما جاء في وفاة النبي ﷺ - ج ١٤ ص ٥٥٥ رقم ١٨٨٧١ عن جعفر عن أبيه ، بلفظه .

٣٧ / ٧١٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : غَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي قَمِيصٍ قَوْلِي عَلِيٌّ سَفَلْتُهُ وَالْفَضْلُ مُحْتَضِنُهُ ، وَالْعَبَّاسُ يَصُبُّ الْمَاءَ ، وَالْفَضْلُ يَقُولُ : اِرْحَمْنِي قَطَعْتَ وَتَبْنِي إِنْ لَأَجِدُ شَيْئًا يَنْزِلُ عَلَيَّ ، قَالَ : وَغَسَلَ مِنْ بَثْرِ سَعْدِ بْنِ خَيْثَمَةَ بِقُبَاءَ ، وَهِيَ الْبِثْرُ الَّتِي يُقَالُ لَهَا : بَثْرُ أَرَيْسٍ . »

ش (١) .

٣٨ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ : أَيْنَ أَكُونُ غَدًا؟ قَالُوا : عِنْدَ فُلَانَةٍ فَعَرَفَتْ أَزْوَاجَهُ أَنَّهُ إِنَّمَا يُرِيدُ عَائِشَةَ فَقُلْنَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ وَهَبْنَا أَيَّامَنَا لِأَخْتِنَا عَائِشَةَ . »

ش (٢) .

٣٩ / ٧١٧ - « عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ : هَلْ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ كُفْرٌ؟ قَالَ : لَا أَعْلَمُهُ ، وَلَا شِرْكٌ؟ قُلْتُ : فَمَاذَا؟ قَالَ : بَغْيٌ . »

ش (٣) .

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : ما جاء في وفاة النبي ﷺ - ج ١٤ ص ٥٥٧ رقم ١٨٨٧٨ عن محمد بن علي ، وزاد : « قال : وقد شربت منها واغتسلت . »

وقال : « أرحنى » مكان « ارحمنى » .

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) باب : ما جاء في وفاة النبي ﷺ - ج ١٤ ص ٥٦٠ رقم ١٨٨٨٤ عن جعفر عن أبيه قال : « لما ثقل النبي ﷺ - قال : أين أكون غدا؟ قالوا عند فلانة قال : أين أكون بعد غد؟ قالوا : عند فلانة ، فعرفت أزواجه أنه إنما يريد عائشة ، فقُلْنَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ وَهَبْنَا أَيَّامَنَا لِأَخْتِنَا عَائِشَةَ . »

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) باب ما ذكر في عثمان ج ١٥ ص ٢٤٤ عن حميد بن عبد الرحمن ، عن حسن ، عن عبد الملك بن سليمان ، قال : سألت أبا جعفر : هل في هذه الأمة كفر؟ قال : لا أعلمه ، ولا شرك؟ قال : قلت : فَمَاذَا؟ قال : بَغْيٌ . »

٧١٧/ ٤٠ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَلَّمَ عَلَى عَدُوِّكَ يُعِينُكَ اللَّهُ -

تَعَالَى - عَلَيْهِ ، وَتَضَرَّعَ لَهُ يَنْصُرَكَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَلَيْهِ ، (وَاحْلَمْ) عَنْهُ يَأْخُذُ اللَّهُ بِلِسَانِهِ .

ابن النجار (١) .

٧١٧/ ٤١ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ : سَلَّمَ (*) عَلَى عَدُوِّكَ يَنْصُرُكَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَتَضَرَّعَ

لَهُ يَنْصُرَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ » إِذَا اشْتَكَى الْعَبْدُ ثُمَّ عُوِفِيَ فَلَمْ يُحْدِثْ خَيْرًا وَلَمْ يَكُفْ (عَنْ سُوءٍ) لَقِيَتْ
الْمَلَائِكَةُ بَعْضَهَا بَعْضًا - يَعْنِي حَفَظَتَهُ - فَقَالَتْ : إِنَّ فَلَانًا دَاوَيْنَاهُ فَلَمْ يَنْفَعَهُ الدَّوَاءُ » .

ابن النجار (٢) .

٧١٧/ ٤٢ - « عَنْ يُونُسَ بْنِ حُبَابٍ قَالَ : اسْتَأْمَرْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ فِي

تَعْلِيْقِ الْمَعَاذَةِ فَقَالَ : نَعَمْ إِذَا كَانَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ، أَوْ كَلَامِ نَبِيِّ اللَّهِ - ﷺ - وَأَمَرَنِي أَنْ
اسْتَشْفِيَ بِهِ مِنَ الْحُمَى (قَالَ : فَكُنْتُ أَكْتُبُهَا مِنْ) الرَّبْعِ : ﴿ يَا نَارُ كُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى
إِبْرَاهِيمَ ، وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ﴾ اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ ، وَمِيكَائِيلَ ،
وَإِسْرَافِيلَ ، اشْفِ صَاحِبَ هَذَا الْكِتَابِ .

ابن جرير (٣) .

٧١٧/ ٤٣ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ قَالَ : قَالَ لِي : لِمَ كَتَمْتُمْ بِسْمَ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ؟ فَنِعِمَّ الْأِسْمُ وَاللَّهُ كَتَمُوا ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا دَخَلَ مَنْزِلَهُ

(١) كنز العمال ج ٣ ص ٧٨٧ رقم ٨٧٥٨ كتاب الأخلاق من قسم الأفعال فصل المداراة بلفظه وعزوه .

(*) هكذا بالأصل وما بين القوسين ساقط من المخطوطة وأثبتناه من الكنز .

(٢) كنز العمال ج ٣ ص ٧٨٧ رقم ٨٧٥٩ كتاب الأخلاق من قسم الأفعال فصل المداراة .

(٣) ما بين الأقواس من الكنز برقم ٢٨٣٤٢ .

اجْتَمَعَتْ عَلَيْهِ قُرَيْشٌ فَيَجْهَرُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ ، فَيَقُولُ قُرَيْشٌ فَرَارًا ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِي الْقُرْآنِ وَحْدَهُ وَلَوَّا عَلَى أَدْبَارِهِمْ نُفُورًا ﴾ .

ابن النجار (١) .

٧١٧ / ٤٤ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَفَعَ قَبْرَهُ مِنْ

الْأَرْضِ شِبْرًا » .

ابن جرير (٢) .

٧١٧ / ٤٥ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا اسْتَهَلَ

هَلَالَ شَهْرِ رَمَضَانَ اسْتَقْبَلَهُ بِوَجْهِهِ ثُمَّ يَقُولُ : اللَّهُمَّ أَهْلَهُ عَلَيْنَا بِالْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ ، وَالسَّلَامَةِ
وَالْإِسْلَامِ وَالْعَافِيَةِ الْمُجَلَّلَةِ ، وَدِفَاعِ الْأَسْقَامِ ، وَالْعَوْنِ عَلَى الصَّلَاةِ ، وَالصِّيَامِ ، وَتِلَاوَةِ
الْقُرْآنِ ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ لِرَمَضَانَ وَسَلِّمْ لَنَا وَسَلِّمْهُ لَنَا حَتَّى يَخْرُجَ رَمَضَانُ وَقَدْ غَفَرْتَ لَنَا
وَرَحِمْتَنَا ، وَعَفَوْتَ عَنَّا ، ثُمَّ يَقْبِلُ عَلَى النَّاسِ بِوَجْهِهِ فَيَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ إِذَا أَهَلَ هَلَالَ
شَهْرِ رَمَضَانَ غُلَّتْ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ ، وَفُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ ،
وَنَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ كُلَّ لَيْلَةٍ : هَلْ مِنْ سَائِلٍ ؟ هَلْ مِنْ تَائِبٍ ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ ؟ اللَّهُمَّ
أَعْطِ كُلَّ مَنْفِقٍ خَلْفًا ، وَكُلَّ مُمْسِكٍ تَلَفًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْفِطْرِ نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ :
هَذَا يَوْمُ الْجَائِزَةِ فَاغْدُوا (فَخْذُوا) جَوَائِزَكُمْ ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ : لَا تَشْبِهْ جَوَائِزَ الْأَمْرَاءِ .

(١) ما بين الأقواس من الكنز برقم ٤٤٨٦ .

وانظر القرطبي في « البسمة » من تفسيره ج ١ / ص ٩٢ فقد ذكره باختصار .

(٢) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الجنائز) باب (لا يزداد في القبر على أكثر من ترابه لئلا يرتفع جدًا)

ج ٣ ص ٤١١ بلفظ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رُشَّ عَلَى قَبْرِهِ الْمَاءِ ، وَوَضَعَ عَلَيْهِ حَصْبَاءَ مِنْ حَصْبَاءِ الْعَرِصَةِ ،

ورفع قبره قدر شبر (وقال البيهقي : وهذا مرسل ، ورواه الواقدي بإسناد له عن جابر ، وذلك يرد .

كر (١) .

٤٦/٧١٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : دَخَلَ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَنَظَرَ إِلَى مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَقَدْ أَحْدَقَ بِهِ النَّاسُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ : أَخْبِرْنِي عَنْ يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَا يَأْكُلُ النَّاسُ وَمَا يَشْرَبُونَ ؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ لِلرَّسُولِ : يُحْشَرُونَ عَلَى مِثْلِ قُرْصَةِ النَّقِيِّ مِنْهَا أَنْهَارٌ تَفْجَرُ » .

كر (٢) .

٤٧/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : يَزْعُمُونَ أَنِّي أَنَا الْمَهْدِيُّ ، وَإِنِّي إِلَى أَجْلَى أَدْنَى مِنِّي إِلَى مَا يَدْعُونَ وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَأْتِيَهُمُ الْعَدْلُ مِنْ بَابٍ لَخَالَفَهُمُ الْقَدَرُ حَتَّى يَأْتِيَ بِهِ مِنْ بَابٍ آخَرَ » .

كر (٣) .

(١) المعجم الكبير للطبراني في (ما رواه إبراهيم بن محمد بن حاطب عن ابن عمر) ج ١٢ ص ٣٥٦ رقم ١٣٣٣٠ صدر الحديث فقط .

وفي الصحاح صدر الحديث أيضًا ، وأخرجه كنز العمال ج ٨ رقم ٢٤٨٨ بلفظه وعزوه .

(٢) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الباقرج ٢٣ ص ٧٧ قال عبد الله بن عطاء ، دخل هشام بن عبد الملك بن مروان المسجد الحرام متوكئًا على مولاة سالم ، فنظر إلى محمد بن علي بن الحسين وقد أحْدَقَ الناس به ، حتى خلا الطواف به أهل العراق ؟ قال : نعم فأرسل إليه فقال : أخبرني عن يوم القيامة ما يأكل الناس فيه وما يشربون ؟ فقال محمد بن عليٍّ للرَّسُولِ : قل له ما يحشرون على مثل قرصة النقيِّ فيها أنهار تفجر فأبلغ ذلك هشام فرأى هشام قد ظفر به فقال : قل له ما أشغلهم يومئذ عن الأكل والشرب ؟ فأبلغه الرسول ، فقال محمد بن عليٍّ : قل له : هم والله في النار أشغل وما شغلهم عن أن قالوا (أفيضوا علينا من الماء أو مما رزقكم الله) قال : وظهر عليه محمد بن عليٍّ .

وقرصة النقي : الخبز الخواري .

(٣) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو جعفر الهاشمي) ج ٢٣ ص ٨٤ بلفظ : (وعن) أبي جعفر محمد بن عليٍّ قال : يزعمون أنني أنا المهدي ، وإن أجلى أدنى مني إلى ما يدعون ، ولو أن الناس اجتمعوا على أن يأتيهم العدل من باب لخالفهم القدر حتى يأتي به من باب آخر » .

٤٨/٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : مَا اسْتَوَى رَجُلَانِ فِي حَسَبٍ ،
وَدِينٍ قَطُّ إِلَّا كَانَ أَفْضَلُهُمَا عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - آدَبُهُمَا . قِيلَ : قَدْ عَلِمَ فَضْلُهُ عِنْدَ النَّاسِ ، وَفِي
النَّادَى وَالْمَجْلِسِ فَمَا فَضْلُهُ عِنْدَ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ ؟ قَالَ : بِقِرَاءَتِهِ الْقُرْآنَ مِنْ حَيْثُ أَنْزَلَ ،
وَدُعَائِهِ اللَّهِ مِنْ حَيْثُ لَا يَلْحَنُ ، وَذَلِكَ أَنَّ الرَّجُلَ يَلْحَنُ فَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - .
عب ، كر (١) .

٤٩/٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
وَالْمُؤَذِّنُ يَقِيمُ الْفَجْرِ فَوَجَدَ رَجُلَيْنِ يُصَلِّيَانِ ، فَقَالَ : أَصَلَاتَانِ مَعًا .
عب (٢) .

٥٠/٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : جِيءَ بِالنَّبِيِّ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ
حَتَّى جَلَسَ فِي مُصَلَاهُ ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ ، فَصَلَّى قَائِمًا يَأْتُمُّ بِالنَّبِيِّ - ﷺ - وَالنَّاسُ
قَائِمُونَ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ .
عب (٣) .

(١) كنز العمال ج ٢ ص ٢٩٣ رقم ٤٠٤١ عزاه إلى (كر) وما بين الأقواس من الكنز .

وفي مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الباقر
أبو جعفر الهاشمي - باقر العلم) ج ٢٣ ص ٨٥ بلفظ (قال أبو جعفر : ما استوى رجلان في حسب ودين
قط إلا كان أفضلهما عند الله أدبهما ، قلت : قد علمت فضله عند الناس وفي النادي والمجالس ، فما فضله عند
الله جل جلاله ؟ قال : بقراءته القرآن من حيث أنزل ، ودعائه الله - عز وجل - من حيث لا يلحن ، وذلك أن
الرجل ليلحن فلا يصعد إلى الله - عز وجل - .

(٢) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب هل يصلي ركعتي الفجر إذا أقيمت الصلاة ج ٢ ص ٤٤٠ رقم
٤٠٠٤ بلفظه عن أبي سلمة بن عبد الرحمن .

(٣) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) باب هل يؤم الرجل جالساً ؟ ج ٢ ص ٤٥٩ رقم ٤٠٧٧ بلفظه عن
أبي سلمة بن عبد الرحمن بلفظه .

٥١/٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِأَبِي مُوسَى وَسَمِعَ قِرَاءَتَهُ : لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ » .

عب ، مالك (١) .

٥٢/٧١٧ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : جَاءَ قَيْسُ بْنُ مَطَاطِيَةَ إِلَى حَلَقَةٍ فِيهَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ ، وَصُهَيْبُ الرُّومِيُّ ، وَبِلَالُ الْحَبَشِيُّ فَقَالَ : هَؤُلَاءِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ قَامُوا بِنُصْرَةِ هَذَا الرَّجُلِ فَمَا بَالُ هَؤُلَاءِ ؟ فَقَامَ إِلَيْهِ مُعَاذٌ فَأَخَذَ بِتَلْبِيهِه (*) حَتَّى أَتَى بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ بِمَقَالَتِهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مُغَضَّبًا يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، ثُمَّ نُودِيَ : الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الرَّبَّ رَبُّ وَاحِدٌ ، وَإِنَّ الْأَبَّ أَبٌ وَاحِدٌ ، وَإِنَّ الدِّينَ دِينٌ وَاحِدٌ ، وَإِنَّ الْعَرَبِيَّةَ لَيْسَتْ لَكُمْ بِأَبٍ وَلَا أُمٍّ ، إِنَّمَا هِيَ لِسَانٌ ، فَمَنْ تَكَلَّمَ بِالْعَرَبِيَّةِ فَهُوَ عَرَبِيٌّ ، فَقَالَ مُعَاذٌ وَهُوَ آخِذٌ بِتَلْبِيهِه : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْمُنَافِقِ ؟ فَقَالَ : (دَعُهُ) إِلَى النَّارِ ، (قَالَ) : فَكَانَ فِيمَنْ ارْتَدَّ فَقُتِلَ فِي الرَّدَّةِ » .

كر وقال : هذا حديث مرسل ، وهو مع إرساله غريب جداً ، تفرد به أبو بكر السلمي ابن عبد الله الهذلي البصري عن مالك ، ولم يروه عنه إلا قرّة بن عيسى الواسطي (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الصلاة) في أبواب القراءة في الصلاة ، باب حسن الصوت ج ٢ ص ٤٨٥ رقم ٤١٧٧ .

(*) بتليبيه : يقال : لبَّت الرجل وليته مثقلاً ومخففاً ، إذا جعلت في عنقه ثوباً أو جبلاً وأخذت بتليبيه فجررته . الفائق ج ٣ ص ٢٩٤ .

(٢) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٦ ص ٤٥٢ في ترجمة (صهيب بن سنان بن مالك) بلفظه عن الزهري . وما بين الأقواس من الكنز برقم ٣٧١٣١ .

٧١٧/٥٣ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : لَمَّا أَنَّ هَجَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - أَحْزَنَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ : اهِجْ قُرَيْشًا ، فَهَجَاهُمْ هِجَاءً لَيْسَ بِالْبَلِيغِ إِلَيْهِمْ ، فَلَمْ يَرْضَ بِهِ ، فَبَعَثَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ فَقَالَ : اهِجْ قُرَيْشًا ، فَهَجَاهُمْ هِجَاءً لَمْ يَلُغْ فِيهِ ، فَلَمْ يَرْضَ بِذَلِكَ ، فَبَعَثَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَبْعَثَ إِلَى حَسَّانَ ، فَقَالَ حَسَّانُ حِينَ جَاءَهُ الرَّسُولُ أَنْ اهِجْ قُرَيْشًا : قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تَبْعَثُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ فَقَالَ حَسَّانُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَفْرِيئَهُمْ بِلِسَانِي هَذَا ، ثُمَّ أَطْلَعَ لِسَانَهُ ، فَتَقُولُ عَائِشَةُ : وَاللَّهِ كَانَ لِسَانُهُ لِسَانُ حَيَّةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ لِي فِيهِمْ نَسَبًا وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تُصِيبَ بَعْضُهُ ، فَاتِ أبا بَكْرٍ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا فَيُخْلِصُ لَكَ نَسَبِي ، قَالَ حَسَّانُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَسْلُوكَ مِنْهُمْ وَنَسَبَكَ مِثْلَ الشَّعْرَةِ مِنَ الْعَجِينِ ، فَهَجَاهُمْ حَسَّانُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ شَفَيْتَ يَا حَسَّانُ وَاشْتَفَيْتَ .

كر (١) .

٧١٧/٥٤ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : كَانَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ - ﷺ -

يَأْخُذْنَ مِنْ شُعُورِهِنَّ حَتَّى يَدْعَنَّهُ كَهَيْئَةِ الْوُفْرَةِ .

ابن جرير (٢) .

٧١٧/٥٥ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ : كَانَ أَبُو ذَرٍّ

الْغِفَارِيُّ جَالِسًا إِلَى جَنْبِ أَبِي بَنِي كَعْبٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَخْطُبُ ، فَتَلَا

(١) تهذيب تاريخ ابن عساكر في ترجمة (حسان بن ثابت بن المنذر) ج ٤ ص ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ . مجزأ .

(٢) كنز العمال ج ٦ ص ٦٩٦ رقم ١٧٤٥٦ كتاب الزينة من قسم الأفعال - فصل - زيتهن متفرقة بلفظه وعزوه .

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - آيَةٌ لَمْ يَكُنْ أَبُو ذَرٍّ سَمِعَهَا ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ لِأَبِيٍّ : مَتَى أَنْزَلْتَ هَذِهِ الْآيَةَ ؟ فَلَمْ يُكَلِّمَهُ ، فَلَمَّا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَالَ لَهُ أَبُو ذَرٍّ : فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تُكَلِّمَنِي حِينَ سَأَلْتُكَ ؟ فَقَالَ لَهُ أَبِيٌّ : لَيْسَ لَكَ مِنْ جُمُعَتِكَ إِلَّا مَا لَغَوْتَ ، فَاَنْطَلَقَ أَبُو ذَرٍّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : صَدَقَ أَبِيٌّ ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِيٍّ ذَرٍّ وَتُبْ عَلَيْهِ .

الرويانى ، والديلمى ، ش (١) .

٥٦/٧١٧ - « حدثنا يزيد بن هارون ، أنبأنا محمد بن عروة عن أبي سلمة ويحيى ابن عبد الرحمن بن حاطب (قالوا) كانت بين رسول الله - ﷺ - وبين المشركين هدنة ، فكان بين بنى كعب وبنى بكر قتال بمكة ، فقدم صريخ بنى كعب على رسول الله - ﷺ - فقال :

لاهم إننى ناشدُ محمدًا حلف أبينا وأبيه الأثلدا

فانصر هداك الله نصرًا عتدًا وادعُ عباد الله يأتوا مددا

فمرت سحابة فرعدت فقال رسول الله - ﷺ - : إن هذه لترعد بنصر بنى كعب ، ثم قال لعائشة : جهزيني ولا تعلمي بذلك أحدًا ، فدخل عليها أبو بكر ، فأنكر بعض شأنها ، فقال : ما هذا ؟ قالت : أمرنى رسول الله - ﷺ - أن أجهزه ، قال : إلى أين ؟ قالت : إلى مكة ، قال : فوالله ما أنقضت الهدنة بيننا وبينهم بعد ، فجاء أبو بكر إلى رسول

(١) مجمع الزوائد فى كتاب (الصلاة) باب الإنصات والإمام يخطب ج ٢ ص ١٨٥ ، ١٨٦ بلفظ : عن أبى الدرداء قال : النبى - ﷺ - يخطب يوم الجمعة فذكرنا بأيام الله ثم .

الله - ﷺ - فذكر له ، فقال النبي - ﷺ - : إنهم أول من غدر ، ثم أمر بالطرق فحبست ، ثم خرج وخرج المسلمون معه ، فغم لأهل مكة لا يأتيهم خبر ، فقال أبو سفيان لحكيم بن حزام : أى حكيم والله لقد غممننا واغتممننا فهل لك أن تركب ما بيننا وبين مرّ لعلنا أن نلقى خبراً ، فقال له بدیل بن ورقاء الكعبي من خزاعة : وأنا معكم قالا : وأنت إن شئت ، فركبوا حتى إذا دنوا من ثنية مرّ وأظلموا فأشرفوا على الثنية ، فإذا النيران قد أخذت الوادي كله ، قال أبو سفيان لحكيم بن حزام : أى حكيم ما هذه النيران ؟ قال بدیل بن ورقاء : هذه نيران بنى عمرو خدعتها الحرب ، قال أبو سفيان : لا ، وأبيك لبنو عمرو أذل وأقل من هؤلاء ، فتكشف عنهم الأراك ، فأخذهم حرس رسول الله - ﷺ - - نفر من الأنصار ، وكان عمر بن الخطاب تلك الليلة على الحرس ، فجاءوا بهم إليه ، فقالوا : جئناك بنفر أخذناهم من أهل مكة ، فقال عمر وهو يضحك إليهم ، والله لو جئتموني بأبى سفيان ما زدتهم ، قالوا : قد والله أتينا بأبى سفيان ، فقال أحبسوه فحبسوه حتى أصبح ، فغدى به على رسول الله - ﷺ - - فقيل له : بايع ، فقال : لا أجد إلا ذاك أو (شراً منه) ، فبايع ثم قيل لحكيم بن حزام : بايع فقال : أبايك ، ولا أخراً إلا قائماً ، قال رسول الله - ﷺ - : أما من قبلنا فلن نخراً إلا قائماً ، فلما قال أبو بكر : يا رسول الله ! إن أبا سفيان رجل يحب السماع - يعنى الشرف - فقال رسول الله - ﷺ - : من دخل دار أبى سفيان فهو آمن إلا ابن خطل ومقيس بن صبابه الليثي ، وعبد الله بن سعد بن أبى سرح والقينتين ، فإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة فاقتلوهم ، فلما ولوا قال أبو بكر يا رسول الله - ﷺ - - لو أمرت بأبى سفيان فحبس على الطريق وأدّن فى الناس بالرحيل فأدركه العباس فقال : هل لك إلى أن تجلس حتى تنظر ؟ قال : بلى ، ولم يكره ذلك فيرى ضعفه فسألهم ، فمرت جهيئة فقال : أى عباس من هؤلاء ؟ قال : هذه جهيئة ، قال : مالى ولجهيئة ، والله ما كان بينى وبينهم

حربٌ قطُّ ، ثم مرَّت مزينة فقال : أى عباس من هؤلاء ؟ قال : هذه مزينة ، قال : مالى ولمزينة ، والله ما كان بينى وبينهم حرب قط ، ثم مرت سليم فقال : أى عباس : من هؤلاء ؟ قال : هذه سليم ، ثم جعلت تمرُّ طوائفُ العرب فمر عليه أسلم ، وغفار فيسأل عنها فيخبره العباسُ حتى مرَّ رسول الله - ﷺ - فى (أخريات) الناس فى المهاجرين الأولين ، والأنصار فى (أمة تلمع) البصر ، فقال أى عباس : من هؤلاء ؟ قال : هذا رسول الله - ﷺ - وأصحابه فى المهاجرين الأولين والأنصار لقد أصبح ابن أخيك عظيم الملك ، قال ، لا والله ما هو بملك ، ولكنها النبوة ، وكانوا عشرة آلاف ، أو اثنى عشر ألفاً ، ودفع رسول الله - ﷺ - الراية إلى سعد بن عباد ، فدفعها سعد إلى ابنه قيس بن سعد ، وركب أبو سفيان فسبق الناس حتى اطلع عليهم من الثنية ، قال له أهل مكة : ما وراءك ؟ قال : ورائى الدهم ، ورائى ما لا قبل لكم به ، ورائى من لم أر مثله ، من دخل دارى فهو آمن ، فجعل الناس يقتحمون داره ، وقدم رسول الله - ﷺ - فوقف بالحجون بأعلى مكة ، وبعث الزبير بن العوام فى الخيل فى أعلى الوادى ، وبعث خالد بن الوليد فى الخيل فى أسفل الوادى ، وقال رسول الله - ﷺ - إنك لخَيْرُ أَرْضِ الله وأحب أرض الله إلى الله ، وإنى والله لو لم أخرج منك ما خرجت ، وإنها لن تحلَّ لأحدٍ كان قبلى ، ولا تحل لأحدٍ بعدى ، وإنما أُحِلَّتْ لى من النهار ساعة ، وهى ساعتى هذه حرامٌ لا يُعَصَدُ شجرها ، ولا يحشُّ حشيشها ، ولا يلتقطُ لقطتها إلا لمنشد ، ثم قال له رجل يقال له أبو شاه والناس يقولون قال له العباسُ : يا رسول الله ! إلاذخر ، فإنه لبيوتنا وقُيُوننا (*) ، أو لبيوتنا وقبورنا ، فاما ابن خطل فوجدوه معلقاً بأستار الكعبة فقتل وأما مقيس بن صبابه فوجدوه بين الصفا والمروة ، فبادره نفرٌ من بنى كعب ليقتلوه ، فقال ابن عمه غيلة خلُّوا عنه فوالله لا يدنو منه رجلٌ إلا ضربته بسيفى هذا حتى يبرِّد ، فتأخروا عنه فحمل عليه بسيفه ففلق به

(*) وقُيُوننا : وفى حديث العباس (إلا الإذخر فإنه لقُيُوننا) - القيون جمع قين ؛ وهو الحداد والصانع النهاية ج ٤ ص ١٣٥ .

هامته ، وكره أن يفخر عليه أحدٌ ، ثم طاف رسول الله - ﷺ - بالبيت ، ثم دخل عثمان بن طلحة فقال : أى عثمان ! أين المفتاح ؟ فقال : هو عند أُمى سلامة ابنة سعد ، فأرسل إليها رسول الله - ﷺ - فقالت : لا واللات والعزى لا أدفعه إليه أبداً ، قال : إنه قد جاء أمرٌ غير الأمر الذى كنا عليه ، فإنك إن لم تفعلنى قتلت أنا وأخى فدفعته إليه فأقبل به حتى إذا كان وجاه رسول الله - ﷺ - عشر فسقط المفتاح منه ، فقام إليه رسول الله - ﷺ - فأحنى عليه بشويه ، ثم فتح له عثمان فدخل رسول الله - ﷺ - الكعبة ، فكبر فى زواياها وأرجائها ، وحمد الله - تعالى - ثم صلى بين الأسطوانتين ركعتين ، ثم خرج فقام بين الناس ، فقال علىٌ : فتناولت لها ورجوتُ أن يدفع إلينا المفتاح ، فتكون فينا السقاية والحجابة ، فقال رسول الله - ﷺ - أين عثمان ؟ هاكم ما أعطاكم الله - تعالى - فدفع إليه المفتاح ، ثم رقى بلال على ظهر الكعبة فأذن ، فقال خالد بن أسيد : ما هذا الصوت ؟ قالوا : بلالٌ بن رباح ، قال : عبدُ أبى بكر الحبشى ؟ قالوا : نعم قال : أين ؟ قالوا : على ظهر الكعبة ، قال على مرقه بنى أبى طلحة ؟ قالوا : نعم ، قال : ما يقول قالوا ؟ يقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً رسول الله ، قال : لقد أكرم الله أبا خالد بن أسيد عن أن يسمع هذا الصوت - يعنى أباه ، وكان ممن قتل يوم بدر فى المشركين ، وخرج رسول الله - ﷺ - إلى حنين ، وجمعت له هوازن بحنين فاقتتلوا فهزم أصحاب رسول الله - ﷺ - قال - تعالى - ﴿ ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً ﴾ الآية ، فنزل رسول الله - ﷺ - عن دابته فقال : اللهم إنك إن شئت لم تُعبّد بعد اليوم ، شأهت (*) الوجوه ، ثم رماهم بحصباء (**) كانت فى يده ، فولوا مُدبرين ، فأخذ رسول الله - ﷺ - السبى والأموال ، فقال لهم إن شئتم فالنداء ، وإن شئتم فالسبى ، فقالوا : لن نؤثر اليوم

(*) شأهت : أى قبحت النهاية ج ٢ ص ٥١١ .

(**) بحصباء : الحصباء - بالمد - الحصى مختار الصحاح ص ١٠٥ .

على الحسب شيئاً ، فقال رسول الله - ﷺ - : إذا خرجت فاسألوني فإنى أعطيتكم الذى لى ، ولن يتعذر (*) على أحد من المسلمين ، فلما خرج رسول الله - ﷺ - صاحوا إليه ، أما الذى قعد أعطيتموه ، وقال المسلمون مثل ذلك إلا عيينة بن حصن فإنه قال : أما الذى لى فأنا لا أعطيه ، قال : فأنت على حقك (من ذلك) ، فصارت له يومئذ عجوز عوراء ، ثم حاصر رسول الله - ﷺ - أهل الطائف قريباً من شهر ، فقال عمر بن الخطاب : أى رسول الله - ﷺ - دعنى أدخل عليهم فادعوهم إلى الله - تعالى - قال : إنهم إذا قاتلوك ، فدخل عليهم عروة فدعاهم إلى الله - تعالى - فرماه رجل من بنى مالك بسهم فقتله ، فقال رسول الله - ﷺ - : مثله فى قومه كمثله صاحب يس ، وقال رسول الله - ﷺ - : خذوا مواشيهم ، وضيقوا عليهم ، ثم أقبل رسول الله - ﷺ - راجعاً حتى إذا كان بنخلة جعل الناس يسألونه ، قال أنس : حتى انتزعوا رداءه عن ظهره (فأبدوا) على مثل فلقة القمر ، فقال : ردوا على ردائى لا أبالكم أتبخّلونى (**) ، فوالله لو كان لى ما بينهما إبلا وغنماً لأعطيتموه ، وأعطى المؤلفة يومئذ مائة مائة من الابل وأعطى الناس ، فقالت الأنصار عند ذلك ، فدعاهم رسول الله - ﷺ - فقال : قلتم كذا وكذا ، ألم أجدكم ضلّالاً فهداكم الله بى ؟ قالوا : بلى ، قال : أو لم أجدكم عالة فأغناكم الله - تعالى - بى قالوا : بلى ، قال : ألم أجدكم أعداءً فألف الله بين قلوبكم بى ؟ قالوا : بلى ، قال : أما إنكم لو شئتم قلتم : قد جئنا مخدولاً فنصرناك ، قالوا : الله ورسوله أمّن قال : لو شئتم قلتم : جئنا طريداً فأويناك ، قالوا : الله ورسوله أمّن ، قال : ولو شئتم قلتم جئنا عائلاً فواسيناك قالوا : الله ورسوله أمّن ، قال : أفلا ترضون أن ينقلب الناس بالشاة والبعير وتنقلبون برسول الله - ﷺ - إلى

(*) يتعذر : أى يمتنع ويتعسر وتعذر عليه الأمر إذا أصعب . النهاية ج ٣ ص ١٩٨ .

(**) أتبخّلونى : نسبة إلى البخل مختار الصحاح ص ٣٢ .

دياركم، قالوا: بلى، فقال رسول الله - ﷺ -: الناس دثارٌ (*) والأنصار شعارٌ، وجعل على المغانم عباد بن وقش أخا بني عبد الأشهل، فجاء رجل من أسلم عارياً ليس عليه ثوب فقال: اكسني من هذه البرود بردةً، قال: إنما هي مقاسم المسلمين ولا يحل لى أن أعطيك منها شيئاً، فقال قومه: اكسه منها بردة، فإن تكلم فيها أحد فهي من قسمنا وأعطانا فأعطاه بردة، فبلغ ذلك رسول الله - ﷺ -: فقال: ما كنت أخشى هذا عليه ما كنت أخشاكم عليه، فقال: يا رسول الله! ما أعطيته إياها حتى قال قومه: إن تكلم فيها أحد فهي من قسمنا وأعطانا، فقال: جزاكم الله - تعالى - خيراً، جزاكم الله خيراً» .

ش (١)

٥٧/٧١٧ - «إن الحمد لله ما شاء جعل بين يديه، وما شاء جعل خلفه، وإن من البيان سحراً» .

حم، طب عن معن بن يزيد (٢) .

٥٨/٧١٧ - «إن الحمد لله أحمده وأستعينه، نعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له: إن أحسن الحديث كتاب الله قد أفلح من زينّه الله في قلبه وأدخله في الإسلام بعد الكفر، واختاره على ما سواه من أحاديث الناس، إنه أحسن الحديث وأبلغه، أحبوا من أحب الله - تعالى - أحبوا الله - تعالى - من كل قلوبكم، ولا تملوا كلام الله وذكره، ولا يقسى عنه قلوبكم، فقد سماه الله - تعالى - خيره من الأعمال والصالح من الحديث، ومن

(*) دثارٌ: هو الثوب الذي يكون فوق الشعر يعني أنتم الخاصة والناس العامة النهاية ج ٢ ص ١٠٠ .

(١) مصنف بن أبي شيبة في كتاب (المغازي) حديث فتح مكة ج ١٤ ص ٤٧٣، ٤٧٥ إلى ٤٨٠ بلفظه عن عبد الرحمن بن حاطب .

(٢) أخرجه مستند الإمام أحمد (حديث معن بن يزيد السلمى - رضى الله عنه) - وهو جزء من حديث ج ٣ ص ٤٧٠ بلفظه .

كل ما آوى (*) الناس من الحلال والحرام ، فاعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، واتقوه حق تقاته واصدقوا صالح ما تقولون بأفواهكم ، وتحابوا بروح الله - عز وجل - بينكم إن الله يغضب أن ينكث عهده ، والسلام عليكم ورحمة الله .

هناد عن أبي سلمة بن عبد الله بن عوف مرسل^(١) .

٥٩ / ٧١٧ - « عن أبي العالية قال : سيأتى على الناس زمانٌ تُخربُ صدورهم من

القرآن ، وتبلى كما تبلى ثيابهم ، لا يجدون لها حلاوة ولا لذابة ، إن قصبوا عما أمروا به ، قالوا : إن الله غفورٌ رحيم ، وإن عملوا ما نهوا عنه ، قالوا : إن الله لا يغفرُ أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ، أمرهم كله طمعٌ ليس معه خوفٌ ، لبسوا جلود الضأن على قلوب الذئاب ، أفضلهم فى أنفسهم المداهنُ » .

كر (٢) .

٦٠ / ٧١٧ - « عن أبي العالية : أن خالد بن الوليد قال : يا رسول الله ! إن كائداً من

الجن يكيدنى ، قال : قل أعوذُ بكلماتِ الله التاماتِ من شرِّ ألى لا يجاوزهن بر ولا فاجر ،

(*) آوى : يقال : أويت إلى المنزل ، وأويت غيري وآوته النهاية ج ١ ص ٨٢ .

(١) دلائل النبوة للبيهقى باب أول خطبة خطبها رسول الله - ﷺ - حين قدم المدينة بلفظه عن أبي سلمة بن عبد

الرحمن بن عوف ج ٢ ص ٢٤٧ .

(٢) أورده كنز العمال للمتقى الهندى ج ١٠ ص ٢٧٤ رقم ٢٩٤٢٨ كتاب (العلم من قسم الأفعال) باب

التحذير من علماء سوء وآفات العلم بلفظه وعزوه .

من شرِّ ما ذرأ في الأرض ، ومن شر ما يخرج منها ، ومن شر ما يعرُجُ في السماء ، وما ينزلُ منها ، ومن شر كل طارقٍ إلا طارقًا يطرقُ بخيرٍ ، يا رحمنُ ، قال : ففعلتُ ذلك فأذهبه الله - تعالى - عني .

ق ، كر (١) .

٦١ / ٧١٧ - « عن أبي العالية قال : كنا نتحدث أنه سيأتي على الناس زمانٌ خيرٌ أهله

الذي يرى الخير فيحابيه قريبًا » .

ش (٢)

٦٢ / ٧١٧ - « عن أبي قلابَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِيمَا يُحَدِّثُ عَنْ اللَّهِ -

تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : يَا بَنَ آدَمَ خُصْلَتَانِ أُعْطِيَتْكُمَا لَمْ يَكُنْ لَكَ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا : جَعَلَتْ طَائِفَةٌ مِنْ مَالِكٍ عِنْدَ مَوْتِكَ أَرْحَمَكَ بِهِ أَوْ قَالَ : أَطَهَّرَكَ بِهِ ، وَصَلَاةٌ عِبَادِي عَلَيْكَ بَعْدَ مَوْتِكَ » .

..... (٣)

(١) مسند الإمام أحمد (حديث عبد الرحمن بن حنبل - رحمه الله -) وأورده كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٠

ص ١٠٧ رقم ٢٨٥٤٣ بلفظه وعزاه إلى (ق ، كر) .

(٢) كنز العمال للمتقى الهندي ج ١٦ ص ٧٤٥ رقم ٤٦٦٢٠ بلفظه وعزاه إلى (ش) أي ابن أبي شيبة وأخرجه

مصنف ابن أبي شيبة ج ١٥ ص ١٢٢ رقم ١٩٢٨١ .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٥٦ رقم ١٦٣٢٧ - في وجوب الوصية - بلفظ عبد الرزاق عن معمر ، عن

أيوب ، عن أبي قلابَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِيمَا يُحَدِّثُ عَنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : يَا بَنَ آدَمَ خُصْلَتَانِ

أُعْطِيَتْكُمَا لَمْ تَكُنْ لَغَيْرِكَ وَاحِدَةٌ مِنْهُمَا ، جَعَلَتْ لَكَ طَائِفَةٌ مِنْ مَالِكَ عِنْدَ مَوْتِكَ أَرْحَمَكَ بِهِ ، أَوْ قَالَ أَطَهَّرَكَ بِهِ

وَصَلَاةٌ عِبَادِي عَلَيْكَ بَعْدَ مَوْتِكَ » .

٦٣ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ : أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبْرِ مِنْهُ ، فَجَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ

- مِنَ الثَّلَاثِ » .

عب (١) .

٦٤ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ عَبْدًا لَهُ ، لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ عِنْدَ مَوْتِهِ ،

فَاعْتَقَ النَّبِيُّ ﷺ - ثَلَاثَهُ وَاسْتَبَقَاهُ (*) فِي الثَّلَاثِينَ » .

عب (٢) .

٦٥ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَدَأَ بِالْأَنْصَارِ

فَقَالَ : اسْتَحْلِفُوا فَأَبَوْا أَنْ يَحْلِفُوا ، فَقَالَ لِلْأَنْصَارِ : إِنْ يَحْلِفْ لَكُمْ يَهُودٌ ؟ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ :

لَا تَبَالِي الْيَهُودُ أَنْ يَحْلِفُوا فُودَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ عِنْدِهِ مِائَةٌ مِنَ الْإِبِلِ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٣٨ رقم ١٦٦٥٧ كتاب (المدبر) بلفظ (عبد الرزاق عن معمر عن أيوب ،

عن أبي قلابة : أن رجلاً أعتق غلاماً له من دبر منه ، فجعله النبي ﷺ - من الثلث » .

(*) هكذا في الأصل وفي كنز العمال ج ١٠ ص ٣٥٠ رقم ٢٧٩٦٤ (واستسعاها) .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ١٥٢ رقم ١٦٧١٨ - باب من أعتق - شركاً له في عبد - بلفظ (عبد الرزاق عن خالد

الحذاء عن أبي قلابة قال : أعتق رجل عبداً له ليس له مال غيره عند موته ، فاعتق النبي ﷺ - ثلثه واستبقاه في

الثلثين .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ١٨٢٥٧ - باب القسامة - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن

أبي قلابة عن يحيى بن سعيد أن النبي ﷺ - بدأ بالأنصار قال : استحلّفوا فأبوا أن يحلفوا ، فقال :

الأنصار : أيعلّف لكم يهود ، فقالت الأنصار وما يبالي اليهود أن يحلفوا (فوداه رسول الله ﷺ - من

عنده مائة من الإبل .

٦٦/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بِجَزُورٍ فَتَحَرَّتْ ، فَانْتَهَبَ النَّاسُ لَحْمَهَا فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - مُنَادِيًا فَنَادَى : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَاكُمُ عَنِ النَّهْبَةِ » .

عب (١) .

٦٧/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُجَامِعَ عَلَى حَبْلٍ لَيْسَ مِنْهُ ، قَالَ : وَنَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقَسَّمَ » .

عب (٢) .

٦٨/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ فَنَادَى بِصَوْتٍ فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْبَقِيعِ ! لَا يَتَفَرَّقُ الْبَيْعَانُ إِلَّا عَنْ رِضَى » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ١٠ ص ٢٠٥ رقم ١٨٨٤٢ باب النهبة ومن آوى محدثًا - بلفظ (أخبرنا عبد الرزاق عن معمر أيوب عن أبي قلابة أمر النبي ﷺ - بجزور فتحرت ، فانتهب الناس لحمها ، فأمر النبي ﷺ - منادياً منادى ، إن الله ورسوله ينهاكم عن النهبة » .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٢٩ رقم ١٢٩١٢ باب (الرجل يقع على حمل ليس منه - الطلاق بلفظ :) عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال : قال رسول الله ﷺ - لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يجامع على حبل ليس منه قال : ونهى عن بيع الغنائم حتى تقسم » .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٥١ ، ٥٢ رقم ١٤٢٦٨ باب البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال : جاء النبي ﷺ - إلى أهل البقيع فنادى لصوته يا أهل البقيع ! لا يفرق بيعان إلا عن رضى » .

٦٩/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الطَّرِيقِ

(الميتاء) (*) قَالَ : اجعلوها سَبْعَةَ أَذْرَعٍ .

عب (١) .

٧٠/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا تُضَارُّوا فِي الْحَفْرِ

قَالَ : وَذَلِكَ أَنْ يَحْفَرَ الرَّجُلُ إِلَى جَنْبِ الرَّجُلِ لِيَذْهَبَ مَأْوُهُ » .

عب (٢) .

(*) وفي الكنز ج ٩ ص ٢٤١ رقم ٢٥٨٣٤ كتاب (الصلح من قسم الأفعال) عن الطريق الميتاء.

(١) أخرجه نيل الأوطار للشوكاني ج ٥ ص ٢٦٢ كتاب (الصلح وأحكام الجوار) باب الطريق إذا اختلفوا فيه

كم نجعل؟ بلفظ عن أبي هريرة أن النبي - ﷺ - قال : إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة أذرع (رواه

الجماعة إلا النسائي وفي لفظ لأحمد (إذا اختلفوا في الطريق رفع من بينهم سبعة أذرع) .

وفي نفس الصفحة الذي بعده بلفظ (وعن عبادة بن الصامت أن النبي - ﷺ - قضى في الرُّحْبَةِ تكون في

الطريق ثم يريد أهلها البيان فيها ، فقضى أن يترك للطريق سبعة أذرع ، وكانت تلك الطريق تسمى الميتاء)

رواه عبد الله بن أحمد في مسند أبيه ، قال عمر الشيباني في الميتاء : أكثر الطرق وهي التي يتكثر مرور الناس

فيها ، وقال غيره ، هي الطريق الواسعة ، وقيل : هي العامرة .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ٦ ص ٥٣٧ رقم ١٩٦٩ كتاب البيوع والأقضية - (٢٤٦) الرجل يحفر البئر

في داره (بلفظ (حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن أبي أيوب عن أبي قلابَةَ قَالَ : قَالَ

النبي - ﷺ - : لَا تُضَارُّوا فِي الْحَفْرِ) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٦ ص ٥٦ - كتاب إحياء الموات - باب ما جاء في حريم الآبار - بلفظ (وأخبرنا

أبو بكر حمد بن محمد في المراسيل أن أبا الحسين الفسوي ثنا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود ثنا عثمان بن أبي

شيبة ثنا جرير عن عبد الله بن المبارك (ع قال أبو داود وقرأته) على سعيد بن يعقوب عن ابن المبارك عن معمر

عن أيوب عن أبي قلابَةَ عن النبي - ﷺ - قَالَ : لَا تُضَارُّوا فِي الْحَفْرِ ، زاد سعيد وذلك أن يحفر الرجل

إلى جنب الرجل ليذهب بمائة) .

٧١/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ : فِي الْجَنَّةِ قَصْرٌ لَصُومِ رَجَبٍ » .

كر (١) .

٧٢/٧١٧ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي زَيْنَبٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِذْ قَالَ :

يَا أَبَا قَلَابَةَ ! حَدِّثْنَا ، فَقَالَ أَبُو قَلَابَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ رَأَيْتُ أَنْ أَوْمَكُمُ إِذْ لَحِقْنِي ظِلَالٌ وَتَقَدَّمْتُ ، ثُمَّ لَحِقْنِي ظِلَالٌ فَتَقَدَّمْتُ ، لَحِقْنِي نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي تَخْلَقُ بِي قُلُوبُهُمْ وَأَعْمَالُهُمْ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِي وَاهٍ يَا أَبَا قَلَابَةَ مَا كُنْتَ تَسْرُنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ قَبْلَ الْيَوْمِ » .

كر (٢) .

٧٣/٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ : أَنَّ امْرَأَةً صَامَتْ حَتَّى مَاتَتْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :

لَا صَامَتْ وَلَا أَفْطَرَتْ » .

ابن جرير (٣) .

(١) كنز العمال للمفتي الهندي ج ٨ ص ٦٥٣ رقم ٢٤٥٨١ .

(٢) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١٠ ص ٢٢١ - ١٢٤ - سهل بن أبي ذؤيب - بلفظ (قال سهل : كنت عند عمر بن عبد العزيز أو قال : يا أبا قلابة حدثنا فقال أبو قلابة : قال رسول الله - ﷺ - : إِنْ رَأَيْتُ أَوْمَكُمُ إِذْ لَحِقْنِي ظِلَالٌ وَتَقَدَّمْتُ ثُمَّ لَحِقْنِي ظِلَالٌ فَتَقَدَّمْتُ لَحِقْنِي نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَكُونُونَ مِنْ بَعْدِي تَلْحَقُ فِي قُلُوبِهِمْ وَأَعْمَالُهُمْ ، قَالَ : فَقَالَ عُمَرُ : إِي وَاهٍ يَا أَبَا قَلَابَةَ ، مَا كُنْتَ تَسْرُنَا بِهَذَا الْحَدِيثِ قَبْلَ الْيَوْمِ) .

(٣) مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٢٩٢ رقم ٢٠٥٧١ - باب الرخص في الأعمال والقصد - بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن خالد عن أبي قلابة قال : جاء رجل إلى النبي - ﷺ - ليصلي على أمه وكانت صامت حتى ماتت ، فقال النبي - ﷺ - : لَا صَامَتْ وَلَا أَفْطَرَتْ ، وَأَبَى أَنْ يَصْلِيَ عَلَيْهَا » .

٧١٧/٧٤ - «عَنْ أَبِي قَلَابَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى يَوْمًا بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الصُّبْحِ ،

ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ بَوَّجَهُ فَقَالَ : هَلْ تَقْرَأُونَ فِي صَلَاتِكُمْ وَالْإِمَامُ يَقْرَأُ ؟ فَسَكَتُوا فَأَعَادَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، فَقَالَ قَائِلٌ أَوْ قَائِلُونَ : إِنَّا لَنَفْعَلُ ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا وَلَيْقَرَأَ أَحَدُكُمْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي نَفْسِهِ » .

ق في القراءة (١) .

٧١٧/٧٥ - «عَنْ أَبِي قَلَابَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : لَا عَدْوَى ، وَفِرٍّ مِنَ الْمَجْدُومِ

كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ » .

ابن جرير (٢) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ١٢٧ رقم ٢٧٦٥ - باب القراءة خلف الإمام - بلفظ (عبد الرزاق عن معمر عن

أيوب عن أبي قلابة قال : قال رسول الله - ﷺ - لأصحابه أنقرأون خلفي وأنا أقرأ ؟ قال : فسكتوا حتى سألهم ثلاثًا قالوا : نعم يا رسول الله ، قال : فلا تفعلوا ذلك ليقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب في نفسه سرًا » .

وفي نفس المرجع رقم ٢٧٦٦ بلفظ (عبد الرزاق عن الثوري عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن محمد ابن أبي عائشة عن رجل من أصحاب محمد - ﷺ - قال : قال النبي - ﷺ - لعلمكم تقرأون والإمام يقرأ مرتين أو ثلاثًا ، قالوا : نعم يا رسول الله ، إنا لنفعل قال : فلا تفعلوا : إلا أن يقرأ أحدكم بفاتحة الكتاب » .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ رقم ٢٠٣٣١ باب في المجذوم بلفظ (أخبرنا معمر عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ، أن النبي - ﷺ - قال : فروا من الأجدم كما تفرون من الأسد » .

وفي رقم ٢٠٣٣٢ بلفظ : (قال عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة أن النبي - ﷺ - قال : فروا من المجذوم كما تفرون من الأسد » .

(مَرَّاسِيلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ)

١/٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ الصُّبْحَ ، فَقَالَ : أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا » .

عب (١) .

٢/٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ أَسْمَاءَ ابْنَةَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَالِي شَيْءٌ إِلَّا مَا يَدْخُلُ عَلَى الزُّبَيْرِ ، أَفَأَنْفِقُ مِنْهُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَنْفِقِي وَلَا (تَوَكِّي فَيُوكِي) عَلَيْكَ » .

عب (٢) .

٣/٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : لَمَّا سَأَمَت (*) عَائِشَةُ بَرِيرَةَ فَقَالَتْ : أَعْتِقُهَا ، قَالُوا : تَشْتَرِطِينَ لَنَا وَلِأَهْلِهَا ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : نَعَمْ اشْتَرِطِيهِ لَهُمْ فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ فَقَالَ : مَا بَالُ الشَّرْطِ قَدْ وَقَعَ قَبْلَهُ حَقُّ اللَّهِ ، الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

عب (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٤٤٠ رقم ٤٠٠٥ - باب هل يصلي ركعتي الفجر إذا أقيمت الصلاة - بلفظ : عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن أبي مليكة أن النبي - ﷺ - رأى رجلاً يصلي والمؤذن يقيم للصبح فقال : أتصلي الصبح أربعاً » .

(٢) مصنف عبد الرزاق ج ١١ ص ١٠٨ رقم ٢٠٠٥٦ - باب إحصاء الصدقة - بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا معمر عن ابن ، عن أيوب بن أبي مليكة أن أسماء بنت أبي بكر قالت : يا رسول الله ! مالى شيء إلا ما يدخل على الزبير أفأنفق منه ؟ قال : أنفقي ولا توكي فيوكي عليك) وما بين القوسين من مصنف عبد الرزاق .

(٣) عبد الرزاق ج ٧ ص ٢٤٩ رقم ١٣٠٠٧ - باب الأمة تكون عند الرجل فيطلقها ثم يشتريها - بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن جريج قال : سمعت ابن أبي مليكة يقول : لما سامت عائشة بريرة فقالت أعتقها ، فقالوا : وتشتري لنا ولأهْلِهَا ، فدخل النبي - ﷺ - فقالت ذلك له ، فقال : ما بال الشرط قد وقع قبله حق الله ، الولاء لمن أعتق » .

(*) سامت : المساومة : المجاذبة بين البائع والمشتري على السلعة وفصل ثمنها - النهاية ج ٢ ص ٤٢٥ .

٧١٨/٤ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ حَتَّى وُعِدَ النِّكَاحَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ فَاطِمَةَ فَقَالَتْ لِأَبِيهَا : تَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ ، وَهَذَا أَبُو الْحَسَنِ قَدْ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ وَقَدْ وُعِدَ النِّكَاحَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ - خَطِيبًا فَحَمِدَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَبَا الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي صِهْرِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَفْتِنُوهَا ، وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ تَحْتَ رَجُلٍ ، فَسَكَتَ عَلِيٌّ عَنْ ذَلِكَ النِّكَاحِ وَتَرَكَهُ .
..... (١) .

٧١٨/٥ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : أָذَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَرَّةً فَقَالَ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ .
ض (٢) .

٧١٨/٦ - « عَنْ نَافِعِ بْنِ عَمْرِو الْجَمْحِيِّ ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمَّا خَرَجَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى ثَوْرٍ ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يَكُونُ أَمَامَ النَّبِيِّ - ﷺ - مَرَّةً ، وَخَلْفَهُ مَرَّةً فَسَأَلَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِذَا كُنْتَ أَمَامَكَ خَشِيتُ أَنْ تُؤْتِيَ مِنْ وَرَائِكَ ، وَإِذَا كُنْتَ خَلْفَكَ خَشِيتُ أَنْ تُؤْتِيَ مِنْ أَمَامِكَ ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى الْغَارِ مِنْ ثَوْرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ :

(١) مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ٣٠١ ، ٣٠٢ رقم ١٣٢٦٩ باب الغيرة - بلفظ : عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، وعن أيوب ، عن ابن أبي مليكة أن علي بن أبي طالب خطب ابنة أبي جهل حتى وُعِدَ النِّكَاحُ فَبَلَغَ ذَلِكَ فَاطِمَةَ ، فَقَالَتْ لِأَبِيهَا يَزْعُمُ النَّاسُ أَنَّكَ لَا تَغْضَبُ لِبَنَاتِكَ وَهَذَا أَبُو حَسَنِ قَدْ خَطَبَ ابْنَةَ أَبِي جَهْلٍ حَتَّى وُعِدَ النِّكَاحُ فَقَامَ النَّبِيُّ - ﷺ - خَطِيبًا فَحَمِدَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَبَا الْعَاصِ ابْنَ الرَّبِيعِ فَأَثْنَى عَلَيْهِ فِي صِهْرِهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَفْتِنُوهَا وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ تَحْتَ رَجُلٍ ، قَالَ : فَسَكَتَ عَلِيٌّ عَنْ ذَلِكَ النِّكَاحِ وَتَرَكَهُ .

(٢) أوردته كنز العمال ج ٨ ص ٣٤١ رقم ٢٣١٧٠ كتاب (الأذان) باب : حقيقة الأذان وكيفيته بلفظه وعزوه .

كَمَا أَنْتَ حَتَّى أُدْخَلَ يَدِي فَأَحْسَهُ وَأَقْصَهُ ، فَإِنْ كَانَتْ فِيهِ دَابَّةٌ أَصَابَتْنِي قَبْلَكَ . قَالَ نَافِعُ :
فَبَلَغَنِي أَنَّهُ كَانَ فِي الْغَارِ جُحْرٌ فَأَلْقَمَ أَبُو بَكْرٍ رِجْلَهُ ذَلِكَ الْجُحْرَ تَخَوُّفًا أَنْ يُخْرِجَ مِنْهُ دَابَّةً أَوْ
شَيْءٌ يُؤْذِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - . » .

الْبَغَوِيُّ قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : هَذَا مُرْسَلٌ حَسَنٌ ، وَقَدْ رَوَاهُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ الْجَمْحِيِّ الْمَكِّيِّ ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمَّ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبَا بَكْرٍ لَمَّا انْتَهَيَا إِلَى
الْغَارِ إِذَا جُحْرٌ فِي الْغَارِ قَالَ : فَأَلْقَمَهَا أَبُو بَكْرٍ رِجْلَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنْ كَانَتْ لَدَغَةٌ أَوْ
لَسَعَةٌ كَانَتْ بِي دُونَكَ (*) (١) .

٧ / ٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : لَمَّا فَتَحَتْ مَكَّةَ صَعِدَ بِلَالُ الْبَيْتِ فَأَذَّنَ ، فَقَالَ :
صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ لِلْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ : أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا الْعَبْدِ ، فَقَالَ الْحَارِثُ : إِنْ يَكْرَهُهُ
اللَّهُ - تَعَالَى - يُغَيِّرْهُ » .

(*) هَكَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي مَصْنَفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ : (كَانَتْ بِي) دُونَ ذِكْرٍ (فِي دُونِكَ) .

(١) أَخْرَجَهُ تَفْسِيرُ الْبَغَوِيِّ ج ٢ ص ٢٩٣ - سُورَةُ التَّوْبَةِ - الْجُزْءُ الْعَاشِرُ ، آيَةٌ ﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ ﴾ بِلَفْظِ :
(وَرَوَى أَنَّهُ حِينَ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى النَّارِ جَعَلَ يَمْشِي سَاعَةً بَيْنَ يَدَيْهِ وَسَاعَةً خَلْفَهُ فَقَالَ لَهُ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَالِكُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ قَالَ : أَذْكَرُ الطَّلَبِ فَأَمْشِي خَلْفَكَ ، ثُمَّ أَذْكَرُ الرِّصْدِ فَأَمْشِي بَيْنَ يَدَيْكَ ،
فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَى الْغَارِ قَالَ مَكَانًا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أُسْتَبْرَأَ الْغَارَ فَدَخَلَ فَاسْتَبْرَأَهُ ثُمَّ قَالَ : انْزِلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ
فَنَزَلَ فَقَالَ عُمَرُ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتِلْكَ اللَّيْلَةُ خَيْرٌ مِنْ عُمَرُ وَمِنْ آلِ عُمَرَ ... إلخ .

وَفِي مَصْنَفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ج ١٤ ص ٣٣٤ رَقْم ١٨٤٦٥ كِتَابُ (الْمَغَازِي) مَا قَالُوا فِي مُهَاجِرِ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ
السَّلَامُ - وَأَبَى بَكْرٍ وَقُدُومٌ مِنْ قَدَمٍ بِلَفْظِ : (حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُرَيْكٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ :
مَكَثَ أَبُو بَكْرٍ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي الْغَارِ ثَلَاثًا) وَفِي رَقْم ١٨٤٦٦ بِلَفْظِ : (حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُمَا لَمَّا انْتَهَيَا قَالَ : إِذَا جَحَرَ قَالَ : فَأَلْقَمَهُ أَبُو بَكْرٍ رِجْلَهُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ ! إِنْ كَانَتْ لَدَغَةٌ أَوْ لَسَعَةٌ كَانَتْ بِي » .

ش (١)

٨/٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ هَرَبَ عِكْرَمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَجَعَلَتِ الصَّوَارِي (*) وَمَنْ فِي السَّفِينَةِ يَدْعُونَ اللَّهَ - تَعَالَى - وَيَسْتَغِيثُونَهُ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقِيلَ : هَذَا مَكَانٌ لَا يَنْفَعُ فِيهِ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ عِكْرَمَةُ : فَهَذَا إِلَهُ مُحَمَّدٍ الَّذِي كَانَ يَدْعُو إِلَيْهِ ، ارْجِعُوا بَنَاءَ فَرَجٍ فَأَسْلَمَ وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ قَدْ أَسْلَمَتْ قَبْلَهُ ، فَكَانَا عَلَى نِكَاحِهِمَا » .

كر (٢)

(١) مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٤٩٧ رقم ١٨٧٧١ كتاب (المغازي) الحارث فتح مكة ، بلفظ : (حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة قال : لما فتحت مكة صعد بلال البيت فأذن فقال صفوان بن أمية للحارث بن هشام ألا ترى إلى هذا العبد ، فقال الحارث : إن يكرمه الله بغيره » .

(*) الصواري : جمع صاري ، وهى : خشبة معترضة فى وسط السفينة ، وهو الملاح ، وهو المقصود القاموس ج ٢ ص ٦٩ .

(٢) مختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ج ١٧ ص ١٣٣ ترجمة رقم (٤٣) عكرمة بن أبي جهل عمرو بن هشام... إلخ بلفظ (وكان عكرمة خرج هارباً يوم الفتح فركب البحر حتى استأمنت له زوجته أم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة من رسول الله - ﷺ - فأمنه فأدركته باليمن فردته إلى رسول الله - ﷺ - ، فلما رآه رسول الله - ﷺ - قام فرحاً به ، فقال : مرحباً بالمهاجر ، وفى ص ١٣٤ بلفظ (وأما عكرمة فركب البحر فأصابهم عاصف ، فقال أصحاب السفينة لمن فى السفينة : اخلصوا فإن آلهتكم لا تغنى عنكم شيئاً ها هنا ، فقال عكرمة : لئن لم ينجى فى البحر إلا الإخلاص ما يتحىن فى البر غيره ، اللهم إن لك على عهدى إن أنت عافيتنى مما أنا فيه ، إنى أتى محمداً حتى أضع يدي على يده ، فلأجدهن عفواً كريماً ، فجاء فأسلم » .

وفى ص ١٣٨ بلفظ : (وقيل : إن عكرمة لما ركب البحر جعلت الصواري ومن فى السفينة يدعون الله ويستغيثون به ، فقال : ما هذا ؟ قيل : هذا مكان لا ينفع فيه إلا الله - عز وجل - فقال عكرمة : فهذا إله محمد الذى كان يدعو إليه ، ارجعوا بنا فرجع فأسلم) وفى ص ١٣٧ بلفظ : (فرورسول الله - ﷺ - امرأته بذلك النكاح الأول) .

وانظر مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ كتاب (المغازي) ج ١٤ ص ٤٩١ - حديث فتح مكة - رقم ١٨٧٥٩ من أول قوله : (وأما عكرمة فركب البحر) إلى قوله (فجاء فأسلم) .

٧١٨/٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ : أَنَّ خَبِيبَ بْنَ مَسْلَمَةَ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - »

الْمَدِينَةَ غَازِيًا ، وَأَنَّ أَبَاهُ أَدْرَكَهُ بِالْمَدِينَةِ ، فَقَالَ مَسْلَمَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! إِنِّي لَيْسَ لِي وَلَدٌ غَيْرُهُ يَقُومُ فِي مَالِي وَضِيعَتِي ، وَ عَلَى أَهْلِ بَيْتِي ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَدَّهُ مَعَهُ ، وَقَالَ : لَعَلَّكَ أَنْ يَخْلُو لَكَ وَجْهُكَ فِي عَامِكَ ، فَارْجِعْ يَا خَبِيبُ مَعَ أَبِيكَ ، فَقَالَ : فَمَاتَ مَسْلَمَةُ فِي ذَلِكَ الْعَامِ ، وَغَزَا خَبِيبٌ فِيهِ . »

أبو نعيم (١) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٤ ص ٣٨ - خبيب بن مسلمة بن مالك الأكبر ... إلخ بلفظ (وأخرج الحافظ بسنده أن حبيبا قدم على النبي ﷺ - غازيا وأن أباه أدركه بالمدينة فقال : يا نبي الله ! إنه ليس لي ولد غيره يقوم في مالي وضيعتي وعلى أهل بيتي فرده معه ، وقال : لعلك أن يخلو لك وجهك في عامك ، فارجع يا حبيب مع أبيك فرجع فمات مسلمة في ذلك العام وغزا حبيب فيه . »

استدراكات المخطوطة

(مسند عبد الله بن السعدى واسمه عمرو بن وقدان العامري) (*)

٧١٩ / ١ - « عن عبد الله بن السعدى قال : وفدتُ فى نفرٍ من بنى سعد بن بكر إلى

رسول الله - ﷺ - سبعةً أو ثمانيةً وأنا من أحدثهم سناً فأتوا رسول الله - ﷺ - فقصوا

حوادثهم وخلفونى فى رحلٍ لهم فجئتُ رسول الله - ﷺ - فقلت : يا رسول الله ! أخبرنى

عن حاجتى فقال : ما حاجتُك ؟ قلت : رجال يقولون قد انقطعت الهجرة فقال : أنت

خيرهم حاجة أو قال : حاجتُك خير من حاجتهم لا تنقطع الهجرة ما قوتل الكفار .

ابن منده ، كر (١) .

(*) حيث سقط من تحقيق المخطوطة .

(١) أورده كنز العمال للمتقى الهندى ج ١٦ ص ٦٧٨ رقم ٤٦٣١٠ كتاب الهجرتين من قسم الأفعال بلفظه

وعزوه .

وأخرجه مشكل الآثار للإمام أبى جعفر الطحاوى ج ٣ ص ٢٥٧ - دار صادر بيروت بلفظه (مطبعة مجلس

دائرة المعارف النظامية الكائنة فى الهند بمحروسة حيدر أباد الدكن سنة ١٣٣٣ طبة أولى .

رموز جمع الجوامع ومنهج في التخریج

والكتب التي جمع منها

- ١- (خ) للبخارى .
 - ٢- (م) لمسلم .
 - ٣- (حب) لابن حبان .
 - ٤- (ك) للحاكم في المستدرک .
 - ٥- (ض) للضياء المقدسى فى المختارة .
- جميع ما فى هذه الخمسة صحيح فالعزو إليها معلم بالصحة سوى ما فى المستدرک من المتعقب فينبه عليه الإمام السيوطى :
- ٦- مالك فى الموطأ .
 - ٧- صحيح ابن خزيمة .
 - ٨- صحيح أبى عوانة .
 - ٩- ابن السكن .
 - ١٠- المتقى لابن الجارود .
 - ١١- المستخرجات .
- العزو إلى هذه الستة الأخيرة معلم بالصحة أيضا .
- ١٢- (د) لأبى داود .
- ما سكت عليه أبو داود فهو صالح ، وما بين ضعفه نقله الإمام السيوطى عنه .
- ١٣- (ت) للترمذى - وينقل الإمام السيوطى كلام الترمذى على الحديث مبيّناً درجته .
 - ١٤- (ن) للنسائى .
 - ١٥- (هـ) لابن ماجه .
 - ١٦- (ط) لأبى داود الطيالسى .
 - ١٧- (حم) لأحمد .
 - ١٨- (عم) لزيادات عبد الله بن أحمد . ١٩- (عب) لعبد الرزاق .
 - ٢٠- (ص) لسعيد بن منصور .
 - ٢١- (ش) لابن أبى شيبة .
 - ٢٢- (ع) لأبى يعلى .
 - ٢٣- (طب) للطبرانى فى الكبير .
 - ٢٤- (طس) للطبرانى فى الأوسط . ٢٥- (طص) للطبرانى فى الصغير .
 - ٢٦- (ز أو بز) للبزار فى سننه . ٢٧- (قط) للدارقطنى فى السنن وإن كان .
 - ٢٨- (حل) لأبى نعيم فى الحلية . فى غيرها بينه .
 - ٢٩- (ق) للبيهقى فى السنن . ٣٠- (هب) للبيهقى فى شعب الإيمان .

ومن الرابع عشر إلى الثلاثين فيها الصحيح والحسن والضعيف . وبين الإمام السيوطي الضعيف غالباً وكل ما في مسند أحمد فهو مقبول فإن الضعيف الذي فيه يقرب من الحسن .

٣١- (عق) للعقيلي في الضعفاء . ٣٢- (عد) لابن عدي في الكامل .

٣٣- (خط) للخطيب: فإن كان في التاريخ أطلقه وإلا بينه.

۳۴- (کر) لابن عساكر فى تاريخه . ۳۵- الحکيم الترمذى فى نوادر الأصول .

٣٦- الحاكم في التاريخ . ٣٧- ابن النجار .

٣٨- الديلمى فى الفردوس ويرمز إليه فى الجامع الصغير (فر).

وكل ما انفرد به هؤلاء الثمانية من الحادي والثلاثين إلى الثامن والثلاثين فهو ضعيف .

فَيَسْتَعْنِي بِالْعَزْوِ إِلَيْهَا أَوْ إِلَى بَعْضِهَا عَنْ بَيَانِ ضَعْفِهِ .

٣٩- ابن جرير إذا أطلق العزو فهو إليه فهو في تهذيب الآثار فإن كان في تفسيره أو تاريخه بينه . وقد رمز له المصنف في الجامع الصغير .

٤٠ - (خد) للبخارى فى الأدب المفرد .

۴۱۔ (نخ) للبخاری فی تاریخہ ورمز للحديث المتفق عليه بين الشيخين برمز (ق) ورمز للبيهقي فی سننه (هق) .

وقد نقل الإمام السيوطي من مراجع كثيرة غير هذه كتبها رحمه الله على ظهر جمع الجوامع كما ذكره الشيخ يوسف النبهاني في مقدمة الفتح الكبير للإمام السيوطي وهذه بقية المراجع .

٤٢ - مسند الشافعي .
٤٣ - مسند عبد بن حميد .

٤٤ - مسند الحميدى .
٤٥ - مسند ابن أبى عمرو العدنى .

۴۶ - معجم ابن قانع .
۴۷ - فوائد سمویه .

٤٨ - طبقات ابن سعد .

٤٩ - معرفه الصحابه للماوردی : قال المؤلف لم أقف : على سوى الجزء الأول منه وانتهى إلى حرف السين .

٥٠ - المصاحف لابن الأنباري . ٥١ - الوقف والابتداء لابن الأنباري .

٥٢ - فضائل القرآن لابن الضريس . ٥٣ - الزهد لابن المبارك .

٥٤ - الزهد لهناد بن السرى . ٥٥ - الطب النبوى لأبى نعيم .

٥٦ - فضائل الصحابة لأبى نعيم . ٥٧ - كتاب المهدي لأبى نعيم .

٥٨ - الألقاب للشيرازى . ٥٩ - الكنى لأبى أحمد الحاكم .

٦٠ - اعتلال القلوب للخرائطى .

٦١ - الإبانة لأبى نصر عبيد الله بن سعد بن حاتم السجزى .

٦٢ - عمل اليوم والليلة لابن السنى . ٦٣ - الطب النبوى لابن السنى .

٦٤ - العظمة لأبى الشيخ . ٦٥ - الصلاة . لمحمد بن أبى نصر المروزى .

٦٦ - الأمالى لأبى القاسم الحسين بن هبة الله بن صصرى .

٦٧ - ذم الغيبة لابن أبى الدنيا . ٦٨ - ذم الغضب لابن أبى الدنيا .

٦٩ - مكاييد الشيطان لابن أبى الدنيا . ٧٠ - كتاب الإخوان لابن أبى الدنيا .

٧١ - قضاء الحوائج لابن أبى الدنيا . ٧٢ - المعرفة للبيهقى .

٧٣ - البعث للبيهقى . ٧٤ - دلائل النبوة للبيهقى .

٧٥ - الأسماء والصفات للبيهقى . ٧٦ - مكارم الأخلاق للخرائطى .

٧٧ - مساوىء الأخلاق للخرائطى . ٧٨ - مسند الحارث بن أبى أسامة .

٧٩ - مسند أبى بكر بن أبى شيبة . ٨٠ - مسند مسدد .

٨١ - مسند أحمد بن منيع . ٨٢ - مسند إسحاق بن راهويه .

٨٣ - فوائد تمام . ٨٤ - الخلعيات .

٨٥ - الغيلانيات . ٨٦ - المخلصات .

٨٧ - البخلاء للخطيب . ٨٨ - الجامع للخطيب .

٨٩ - مسند الشهاب للقضاعى . ٩٠ - الترغيب فى الذكر لابن شاهين .

٩١ - ابن مردويه فى التفسير . ٩٢ - نعيم بن حماد فى الفتن .

وكل ما عزى لهذه الكتب من الرقم ٤٠ إلى ٩٢ وحدها دون غيرها من الكتب الصحيحة تبين اللجنة رأيها فيه غالبا - وبخاصة إذا كان غير موافق للقواعد الشرعية وما لم تبين اللجنة رأيها فيه فهو ضعيف - غالبا - والله أعلم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خاتمة

إن الحمد لله أولاً وأخيراً ...

نحمده تعالى كما يحب ويرضى على ما أولى من نعم وأسدى ...
ونصلى ونسلم ونبارك على خير خلقه وخاتم رسله سيدنا محمد وعلى آله وصحبه
أجمعين ..

وبعد،،،

فبفضل الله وتوفيقه ثم بتوجيهات فضيلة الإمام الأكبر الأستاذ الدكتور / محمد سيد
طنطاوى شيخ الأزهر تم جمع وطبع كتاب « جمع الجوامع » للإمام السيوطى - رحمة الله -
فى مجلدات بلغت أربعة وعشرين مجلداً ثمة جهد نخبة من الباحثين بمجمع البحوث
الإسلامية .

فكان هذا العمل عملاً جليلاً لسفر عظيم وموسوعة حديثة كبرى تجمع قرابة المائة
ألف حديث جمعها الإمام السيوطى من ثمانين كتاباً مرتبة أبجدياً ، ومرتبة مسانيد ، يضعه
مجمع البحوث الإسلامية بين يدى القارئ والباحث . به هذا العدد الوافر من الأحاديث
التي يصعب الوصول إليها . مع قرب مأخذه وسهولة ترتيبه بما يناسب الباحث المعاصر ،
نافع لجميع المستويات من الدارسين المشتغلين بعلوم الرواية وغيرهم .

نسأل الله - عز وجل - أن ينفع به جميع المسلمين ...

والله ولى التوفيق ،،،

الأمين العام

لمجمع البحوث الإسلامية

على عبد الباقي شحاته شكر

تحريراً فى : ١٥ من المحرم ١٤٢٩هـ

الموافق : ٢٣ من يناير ٢٠٠٨م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الأزهر الشريف

مجمع البحوث الإسلامية

الإدارة العامة لشئون مجلس المجمع ولجانه

تنويه

الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على أكرم الخلق وصفوته
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ...

وبعد ،،،

فلقد شرفت الإدارة العامة لشئون مجلس المجمع ولجانه بتكليف فضيلة الإمام الأكبر
الأستاذ الدكتور / محمد سيد طنطاوى شيخ الأزهر بإعادة طبع كتاب جمع الجوامع للإمام
السيوطى - رحمه الله - رحمة واسعة ، فى صورته وشكله الذى بين يدى الباحث والقارئ
الكريم لما رأى فضيلته أن هذا الكتاب الذى يطبع منذ عام ١٩٧٢م فى أجزاء تصدر شهرا
وتتوقف عدة أشهر ، مما يصعب على الباحث والقارئ متابعتة .

فشرفنا بتكليف فضيلته لنا بطبع الكتاب فى مجلدات بلغ عددها أربعة وعشرين
مجلداً واستغرقت مدة طباعته عامين قمنا فيها بتدوين الأحاديث بقسميها (الأقوال
والأفعال) باذلين جهداً يعلمه الله وحده وها هو الكتاب بين يديك أخى الباحث والقارئ
فى طبعة أنيقة تليق به بفضل الله - تعالى - وتوفيقه وما كان من توفيق فمنه وحده وما كان
من خطأ فمن السهو والشيطان ونستغفر الله - عز وجل - من كل خطأ وزلل .

وترجو الإدارة العامة لشئون مجلس المجمع ولجانه من كل باحث وقارئ إذا وجد
خطأ أن يخبرنا به على العنوان التالى :

مجمع البحوث الإسلامية - مدينة نصر - شارع الطيران - الحى السابع -

ت : ٢٤٠١٨٠٥٧ .

حتى يتسنى لنا تداركه فى الطبعات التالية إن شاء الله تعالى .

ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم أن يجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه الكريم
وينفع به المسلمين أجمعين إنه نعم المولى ونعم النصير .

القاهرة : المحرم ١٤٢٩هـ

الموافق : يناير ٢٠٠٨ م

مدير عام الإدارة العامة

لشئون مجلس المجمع ولجانه

ماهر السيد الحداد

تنبيه وتنويه

مع التقدير الوافر للجهد العلمي الكبير الذى بذله أعضاء لجان التحقيق للجامع الكبير للسيوطى حتى أنجز فى ثوبه هذا القشيب .

فقد قررت لجنة السنة بمجمع البحوث الإسلامية أن تصدر الطبعة الثانية لهذا الكتاب منقحة ومزودة ومتساوقة مع ما توفر الآن لدى مجمع البحوث الإسلامية من المصادر الحديثة والفقهية والعلمية ، إضافة إلى ما كان أساس التحقيق فى الطبعة الأولى ، ولتكون الطبعة الثانية باستدراكاتها المنهجية ، واستيفائها كل ما يمكن استيفاؤه ترجمة عملية على حرص المجمع على التنمية العلمية المستدامة فى حقل التوثيق والتحقيق ، سعياً فى أداء رسالته نحو الكمال ، فى إطار الوسع والطاقة .

والله وحده المستعان ،،،

الأمين العام

لمجمع البحوث الإسلامية

على عبد الباقي شحاتة

فهرست المجلد الرابع والعشرون

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٢	١٩٢/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ »		تابع مراسيل الشعبي
١٢	١٩٣/٧٠٦ - « حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ »	٧	١٧٦/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ »
١٣	١٩٤/٧٠٦ - « حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ »	٧	١٧٧/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي »
١٣	١٩٥/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ »	٧	١٧٨/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »
١٣	١٩٦/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ »	٨	١٧٩/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ : أَنَّ »
١٣	١٩٧/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »	٨	١٨٠/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ »
١٤	١٩٨/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ »	٨	١٨١/٧٠٦ - « أَنْبَأَنَا إِسْرَائِيلُ »
١٤	١٩٩/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »	٩	١٨٢/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »
	(مراسيل عطاء بن يسار)	٩	١٨٣/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »
١٥	١/٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ »	٩	١٨٤/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »
١٥	٢/٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ »	٩	١٨٥/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »
١٦	٣/٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »	١٠	١٨٦/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »
١٦	٤/٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ أَبِيهِ »	١١	١٨٧/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ »
١٦	٥/٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ »	١١	١٨٨/٧٠٦ - « عَنْ عَطَاءٍ »
١٦	٦/٧٠٧ - « حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ »	١١	١٨٩/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ »
١٧	٧/٧٠٧ - « حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ »	١١	١٩٠/٧٠٦ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ »
١٧	٨/٧٠٧ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ »	١٢	١٩١/٧٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٦	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ١٥ / ٧٠٨ - »	١٨	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ٩ / ٧٠٧ - »
٢٧	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ١٦ / ٧٠٨ - »	١٨	« عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ ١٠ / ٧٠٧ - »
٢٧	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ١٧ / ٧٠٨ - »	١٩	« عَنْ عَطَاءٍ بْنِ يَسَارٍ ١١ / ٧٠٧ - »
٢٨	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ١٨ / ٧٠٨ - »	١٩	« عَنْ عَطَاءٍ ١٢ / ٧٠٧ - »
٢٨	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ١٩ / ٧٠٨ - »		(مراسيل عكرمة رضي الله تعالى عنه)
٢٩	« عَنْ مَعْمَرٍ ، ٢٠ / ٧٠٨ - »	٢١	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ١ / ٧٠٨ - »
٢٩	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٢١ / ٧٠٨ - »	٢١	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٢ / ٧٠٨ - »
٢٩	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٢٢ / ٧٠٨ - »	٢١	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٣ / ٧٠٨ - »
٣٠	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٢٣ / ٧٠٨ - »	٢٢	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٤ / ٧٠٨ - »
٣٠	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٢٤ / ٧٠٨ - »	٢٢	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٥ / ٧٠٨ - »
٣١	« عَنْ عِكْرِمَةَ : ٢٥ / ٧٠٨ - »	٢٢	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٦ / ٧٠٨ - »
٣١	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٢٦ / ٧٠٨ - »	٢٣	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٧ / ٧٠٨ - »
٣٢	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٢٧ / ٧٠٨ - »	٢٣	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٨ / ٧٠٨ - »
٣٢	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٢٨ / ٧٠٨ - »	٢٣	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٩ / ٧٠٨ - »
٣٣	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٢٩ / ٧٠٨ - »	٢٤	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ١٠ / ٧٠٨ - »
٣٤	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٣٠ / ٧٠٨ - »	٢٤	« عَنْ عِكْرِمَةَ ١١ / ٧٠٨ - »
٣٤	« عَنْ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ٣١ / ٧٠٨ - »	٢٥	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ١٢ / ٧٠٨ - »
٣٥	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٣٢ / ٧٠٨ - »	٢٥	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ١٣ / ٧٠٨ - »
٣٦	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ ٣٣ / ٧٠٨ - »	٢٦	« عَنْ عِكْرِمَةَ ١٤ / ٧٠٨ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مراسيل على بن الحسين)	٣٦	٧٠٨ / ٣٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
٤٨	١ / ٧٠٩ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٣٧	٧٠٨ / ٣٥ - عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ
٤٨	٢ / ٧٠٩ - عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ	٣٧	٧٠٨ / ٣٦ - عَنْ عِكْرِمَةَ
٤٩	٣ / ٧٠٩ - عَنْ جَعْفَرِ بْنِ	٣٨	٧٠٨ / ٣٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ
٤٩	٤ / ٧٠٩ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ	٤١	٧٠٨ / ٣٨ - عَنْ عِكْرِمَةَ
٤٩	٥ / ٧٠٩ - عَنْ عَامِرِ بْنِ صَالِحٍ	٤١	٧٠٨ / ٣٩ - عَنْ عِكْرِمَةَ
٥١	٦ / ٧٠٩ - كَانَ إِذَا خَتَمَ الْقُرْآنَ	٤١	٧٠٨ / ٤٠ - عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٥٣	٧ / ٧٠٩ - كَانَ إِذَا سَافَرَ قَالَ	٤٢	٧٠٨ / ٤١ - عَنْ عِكْرِمَةَ
٥٣	٨ / ٧٠٩ - كَانَ إِذَا حَاصَرَ	٤٢	٧٠٨ / ٤٢ - عَنْ عِكْرِمَةَ
٥٤	٩ / ٧٠٩ - كَانَ إِذَا ظَهَرَ	٤٣	٧٠٨ / ٤٣ - عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٥٤	١٠ / ٧٠٩ - عَنْ عَمْرِو بْنِ	٤٣	٧٠٨ / ٤٤ - حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ
٥٤	١١ / ٧٠٩ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٤٤	٧٠٨ / ٤٥ - عَنْ عِكْرِمَةَ
٦١	١٢ / ٧٠٩ - عَنْ عَمْرِو بْنِ	٤٥	٧٠٨ / ٤٦ - عَنْ عِكْرِمَةَ
٦١	١٣ / ٧٠٩ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ	٤٥	٧٠٨ / ٤٧ - عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٦٢	١٤ / ٧٠٩ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٤٦	٧٠٨ / ٤٨ - عَنْ عِكْرِمَةَ
٦٤	١٥ / ٧٠٩ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٤٦	٧٠٨ / ٤٩ - عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ
٦٥	١٦ / ٧٠٩ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ	٤٦	٧٠٨ / ٥٠ - عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ
٦٥	١٧ / ٧٠٩ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ	٤٧	٧٠٨ / ٥١ - عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ
٦٥	١٨ / ٧٠٩ - عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٩	٧١٠ / ٤ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ »	٦٦	٧٠٩ / ١٩ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ »
٧٩	٧١٠ / ٥ - « عَنْ مَعْمَرٍ »	٦٧	٧٠٩ / ٢٠ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، »
٧٩	٧١٠ / ٦ - « عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ »	٦٧	٧٠٩ / ٢١ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ »
٨٠	٧١٠ / ٧ - « عَنْ مَعْمَرٍ »	٦٧	٧٠٩ / ٢٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »
٨٠	٧١٠ / ٨ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ »	٦٨	٧٠٩ / ٢٣ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »
٨١	٧١٠ / ٩ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ »	٦٩	٧٠٩ / ٢٤ - « عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ »
٨١	٧١٠ / ١٠ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ »	٦٩	٧٠٩ / ٢٥ - « عَنْ ابْنِ عَوْفٍ »
٨٢	٧١٠ / ١١ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ »	٧٠	٧٠٩ / ٢٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »
٨٣	٧١٠ / ١٢ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ »	٧٠	٧٠٩ / ٢٧ - « حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، »
٨٤	٧١٠ / ١٣ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ »	٧٠	٧٠٩ / ٢٨ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ »
٨٤	٧١٠ / ١٤ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ »	٧١	٧٠٩ / ٢٩ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، »
٨٥	٧١٠ / ١٥ - « عَنْ قَتَادَةَ »	٧١	٧٠٩ / ٣٠ - « عَنْ مَعْمَرٍ ، »
٨٥	٧١٠ / ١٦ - « حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ »	٧٢	٧٠٩ / ٣١ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : »
	(مراسيل مجاهد - رحمه الله -)	٧٢	٧٠٩ / ٣٢ - « عَنْ قَتَادَةَ : أَنَّ »
٨٧	٧١١ / ١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ »	٧٣	٧٠٩ / ٣٣ - « عَنْ قَتَادَةَ »
٨٧	٧١١ / ٢ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ »		(مراسيل قتادة)
٨٧	٧١١ / ٣ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ »	٧٨	٧١٠ / ١ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ »
٨٨	٧١١ / ٤ - « عَنْ مُجَاهِدٍ »	٧٨	٧١٠ / ٢ - « عَنْ قَتَادَةَ قَالَ »
٨٩	٧١١ / ٥ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ »	٧٨	٧١٠ / ٣ - « عَنْ قَتَادَةَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٩٦	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٥ / ٧١١ »	٨٩	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٦ / ٧١١ »
٩٧	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ ٢٦ / ٧١١ »	٨٩	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٧ / ٧١١ »
٩٨	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٧ / ٧١١ »	٩٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٨ / ٧١١ »
٩٨	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٨ / ٧١١ »	٩٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٩ / ٧١١ »
٩٨	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٩ / ٧١١ »	٩٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٠ / ٧١١ »
٩٩	« عَنْ مُجَاهِدٍ ٣٠ / ٧١١ »	٩١	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١١ / ٧١١ »
٩٩	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ٣١ / ٧١١ »	٩١	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٢ / ٧١١ »
٩٩	« عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ٣٢ / ٧١١ »	٩١	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٣ / ٧١١ »
١٠٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣٣ / ٧١١ »	٩١	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٤ / ٧١١ »
١٠٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣٤ / ٧١١ »	٩٢	« عَنْ مُجَاهِدٍ : أَنَّ ١٥ / ٧١١ »
١٠٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣٥ / ٧١١ »	٩٢	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٦ / ٧١١ »
١٠٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ ٣٦ / ٧١١ »	٩٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٧ / ٧١١ »
١٠١	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣٧ / ٧١١ »	٩٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٨ / ٧١١ »
١٠١	« عَنْ مُجَاهِدٍ ٣٨ / ٧١١ »	٩٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٩ / ٧١١ »
١٠٢	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٣٩ / ٧١١ »	٩٤	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٠ / ٧١١ »
١٠٢	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٠ / ٧١١ »	٩٤	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢١ / ٧١١ »
١٠٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤١ / ٧١١ »	٩٤	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٢ / ٧١١ »
١٠٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٢ / ٧١١ »	٩٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٣ / ٧١١ »
١٠٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٣ / ٧١١ »	٩٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٢٤ / ٧١١ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٠٩	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٦/٧١٢ - »	١٠٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٤/٧١١ - »
١٠٩	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٧/٧١٢ - »	١٠٤	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٥/٧١١ - »
١١٠	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ٨/٧١٢ - »	١٠٤	« عَنْ مُجَاهِدٍ ٤٦/٧١١ - »
١١٠	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ ٩/٧١٢ - »	١٠٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٧/٧١١ - »
١١٠	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ ١٠/٧١٢ - »	١٠٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٨/٧١١ - »
١١١	« أَتَيْنَا مَعْمَرًا عَنْ ١١/٧١٢ - »	١٠٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٤٩/٧١١ - »
١١١	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ١٢/٧١٢ - »	١٠٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٥٠/٧١١ - »
١١١	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ١٣/٧١٢ - »	١٠٦	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٥١/٧١١ - »
١١٢	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ١٤/٧١٢ - »	١٠٦	« عَنْ مُجَاهِدٍ ٥٢/٧١١ - »
١١٣	« قَالَ ابْنُ سِيرِينَ ١٥/٧١٢ - »	١٠٦	« عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ ٥٣/٧١١ - »
١١٣	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ١٦/٧١٢ - »	١٠٧	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٥٤/٧١١ - »
١١٣	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ١٧/٧١٢ - »	١٠٧	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ٥٥/٧١١ - »
١١٣	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ١٨/٧١٢ - »	١٠٧	« عَنْ مُجَاهِدٍ ٥٦/٧١١ - »
١١٤	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ١٩/٧١٢ - »		(مراسل محمد بن سيرين)
١١٤	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٢٠/٧١٢ - »	١٠٨	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ١/٧١٢ - »
١١٤	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٢١/٧١٢ - »	١٠٨	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ ٢/٧١٢ - »
١١٥	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٢٢/٧١٢ - »	١٠٨	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ ٣/٧١٢ - »
١١٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٢٣/٧١٢ - »	١٠٨	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ ٤/٧١٢ - »
١١٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٢٤/٧١٢ - »	١٠٩	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ ٥/٧١٢ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٢٣	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ٣/٧١٤ - »	١١٥	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٢٥/٧١٢ - »
١٢٣	« ابْنِ إِسْحَاقٍ حَدَّثَنِي ٤/٧١٤ - »	١١٦	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٢٦/٧١٢ - »
١٢٥	« حَدَّثَنَا أَبُو مَعْشَرٍ عَنْ ٥/٧١٤ - »	١١٦	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٢٧/٧١٢ - »
١٢٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ٦/٧١٤ - »	١١٦	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٢٨/٧١٢ - »
١٢٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ٧/٧١٤ - »	١١٦	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٢٩/٧١٢ - »
١٢٦	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ٨/٧١٤ - »	١١٧	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٣٠/٧١٢ - »
١٢٦	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ٩/٧١٤ - »	١١٧	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٣١/٧١٢ - »
١٢٧	« عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ١٠/٧١٤ - »	١١٧	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٣٢/٧١٢ - »
١٢٧	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ١١/٧١٤ - »	١١٧	« حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَبَانَا ٣٣/٧١٢ - »
	« مَرَايِيلُ مُحَمَّدِ بْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ »	١١٨	« عَنْ ابْنِ سِيرِينَ ٣٤/٧١٢ - »
١٢٨	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ١/٧١٥ - »		« مَرَايِيلُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ »
١٢٨	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٢/٧١٥ - »	١١٩	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ ١/٧١٣ - »
١٢٨	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٣/٧١٥ - »	١٢٠	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ ٢/٧١٣ - »
١٢٩	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٤/٧١٥ - »	١٢٠	« عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ٣/٧١٣ - »
١٢٩	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٥/٧١٥ - »	١٢٠	« عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ ٤/٧١٣ - »
١٢٩	« أَتْبَانَا مَعْمَرٌ عَنْ ٦/٧١٥ - »	١٢١	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٥/٧١٣ - »
١٣٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٧/٧١٥ - »		« مَرَايِيلُ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبِ الْقُرْظِيِّ »
١٣٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٨/٧١٥ - »	١٢٢	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ١/٧١٤ - »
١٣١	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٩/٧١٥ - »	١٢٢	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ ٢/٧١٤ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٤٠	« عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ ٢٩ / ٧١٥ »	١٣١	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ١٠ / ٧١٥ »
١٤٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٣٠ / ٧١٥ »	١٣٢	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ١١ / ٧١٥ »
١٤٠	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ٣١ / ٧١٥ »	١٣٢	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ١٢ / ٧١٥ »
١٤١	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٣٢ / ٧١٥ »	١٣٢	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ١٣ / ٧١٥ »
١٤١	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٣٣ / ٧١٥ »	١٣٣	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ١٤ / ٧١٥ »
١٤٢	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٣٤ / ٧١٥ »	١٣٣	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ١٥ / ٧١٥ »
١٤٢	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ٣٥ / ٧١٥ »	١٣٤	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ١٦ / ٧١٥ »
١٤٢	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ٣٦ / ٧١٥ »	١٣٤	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ١٧ / ٧١٥ »
١٤٣	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٣٧ / ٧١٥ »	١٣٤	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ١٨ / ٧١٥ »
١٤٥	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ٣٨ / ٧١٥ »	١٣٥	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ١٩ / ٧١٥ »
١٤٦	« عَنْ مَعْمَرٍ ٣٩ / ٧١٥ »	١٣٥	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٢٠ / ٧١٥ »
١٤٧	« عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ٤٠ / ٧١٥ »	١٣٥	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٢١ / ٧١٥ »
١٤٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٤١ / ٧١٥ »	١٣٦	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٢٢ / ٧١٥ »
١٤٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٤٢ / ٧١٥ »	١٣٦	« عَنْ مَعْمَرٍ ٢٣ / ٧١٥ »
١٤٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ : أَنَّهُ ٤٣ / ٧١٥ »	١٣٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٢٤ / ٧١٥ »
١٤٨	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ ٤٤ / ٧١٥ »	١٣٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٢٥ / ٧١٥ »
١٤٨	« عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ ٤٥ / ٧١٥ »	١٣٨	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٢٦ / ٧١٥ »
١٤٨	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٤٦ / ٧١٥ »	١٣٨	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ٢٧ / ٧١٥ »
١٤٩	« عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ٤٧ / ٧١٥ »	١٣٩	« أَنَّ ابْنَ مَعْمَرٍ بَنِي ٢٨ / ٧١٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٥٨	« حَدَّثَنَا هِشَامٌ ٦٧ / ٧١٥ - »	١٤٩	« عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ٤٨ / ٧١٥ - »
١٥٩	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٦٨ / ٧١٥ - »	١٥٠	« عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ ٤٩ / ٧١٥ - »
١٦٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٦٩ / ٧١٥ - »	١٥٠	« أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ ٥٠ / ٧١٥ - »
١٦٠	« عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ٧٠ / ٧١٥ - »	١٥٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٥١ / ٧١٥ - »
١٦١	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٧١ / ٧١٥ - »	١٥٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٥٢ / ٧١٥ - »
١٦١	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٧٢ / ٧١٥ - »	١٥١	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٥٣ / ٧١٥ - »
١٦٢	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٧٣ / ٧١٥ - »	١٥١	« عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ٥٤ / ٧١٥ - »
١٦٣	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٧٤ / ٧١٥ - »	١٥١	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٥٥ / ٧١٥ - »
١٦٤	« عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ٧٥ / ٧١٥ - »	١٥٢	« عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ٥٦ / ٧١٥ - »
١٦٥	« عَنْ الزُّهْرِيِّ : ٧٦ / ٧١٥ - »	١٥٢	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٥٧ / ٧١٥ - »
١٦٦	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٧٧ / ٧١٥ - »	١٥٣	« عَنْ صَالِحِ بْنِ ٥٨ / ٧١٥ - »
١٦٦	« عَنْ يُونُسَ بْنِ بِلَالٍ ٧٨ / ٧١٥ - »	١٥٣	« عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ٥٩ / ٧١٥ - »
١٦٦	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٧٩ / ٧١٥ - »	١٥٤	« عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ٦٠ / ٧١٥ - »
١٦٧	« عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ٨٠ / ٧١٥ - »	١٥٥	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٦١ / ٧١٥ - »
١٦٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٨١ / ٧١٥ - »	١٥٦	« عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ٦٢ / ٧١٥ - »
١٦٨	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ٨٢ / ٧١٥ - »	١٥٦	« حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ ٦٣ / ٧١٥ - »
١٧٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٨٣ / ٧١٥ - »	١٥٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٦٤ / ٧١٥ - »
١٧١	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٨٤ / ٧١٥ - »	١٥٧	« عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ قِيلَ ٦٥ / ٧١٥ - »
١٧١	« عَنْ الزُّهْرِيِّ وَعُرْوَةَ ٨٥ / ٧١٥ - »	١٥٨	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٦٦ / ٧١٥ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٨٠	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ ٨ / ٧١٦ »	١٧١	٨٦ / ٧١٥ « عَنْ ابْنِ شَهَابٍ
١٨٠	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ ٩ / ٧١٦ »	١٧٣	٨٧ / ٧١٥ « عَنْ الزُّهْرِيِّ
١٨١	« أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ١٠ / ٧١٦ »	١٧٣	٨٨ / ٧١٥ « أَنْبَأَنَا الْوَلِيدُ بْنُ
١٨١	« عَنْ مَكْحُولٍ ١١ / ٧١٦ »	١٧٤	٨٩ / ٧١٥ « عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ
١٨١	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ ١٢ / ٧١٦ »	١٧٤	٩٠ / ٧١٥ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
١٨٢	« عَنْ مَكْحُولٍ ١٣ / ٧١٦ »	١٧٥	٩١ / ٧١٥ « عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ
١٨٢	« عَنْ مَكْحُولٍ ١٤ / ٧١٦ »	١٧٥	٩٢ / ٧١٥ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
١٨٣	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ ١٥ / ٧١٦ »	١٧٥	٩٣ / ٧١٥ « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
١٨٣	« عَنْ مَكْحُولٍ ١٦ / ٧١٦ »	١٧٦	٩٤ / ٧١٥ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
١٨٣	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ ١٧ / ٧١٦ »	١٧٦	٩٥ / ٧١٥ « حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ
١٨٣	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ ١٨ / ٧١٦ »	١٧٧	٩٦ / ٧١٥ « عَنِ الْمُتَكَدِّرِ
١٨٤	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ ١٩ / ٧١٦ »		(مراسيل مكحول)
١٨٤	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ ٢٠ / ٧١٦ »	١٧٨	١ / ٧١٦ « عَنْ مَكْحُولٍ
١٨٤	« عَنْ مَكْحُولٍ ٢١ / ٧١٦ »	١٧٨	٢ / ٧١٦ « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ
١٨٤	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ ٢٢ / ٧١٦ »	١٧٩	٣ / ٧١٦ « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ
١٨٥	« عَنْ مَكْحُولٍ ٢٣ / ٧١٦ »	١٧٩	٤ / ٧١٦ « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ
١٨٥	« عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ ٢٤ / ٧١٦ »	١٧٩	٥ / ٧١٦ « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ
١٨٥	« عَنْ مَكْحُولٍ أَنَّهُ ٢٥ / ٧١٦ »	١٨٠	٦ / ٧١٦ « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
١٨٦	« قَرَأْتُ عَلَى أَبِي ٢٦ / ٧١٦ »	١٨٠	٧ / ٧١٦ « عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٩٤	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ ٤٦ / ٧١٦ - »	١٨٧	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : ٢٧ / ٧١٦ - »
١٩٥	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ ٤٧ / ٧١٦ - »	١٨٧	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : ٢٨ / ٧١٦ - »
١٩٥	« عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ ٤٨ / ٧١٦ - »	١٨٧	« حَدَّثَنَا الصُّغْدِيُّ بْنُ ٢٩ / ٧١٦ - »
١٩٦	« عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ ٤٩ / ٧١٦ - »	١٨٨	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : ٣٠ / ٧١٦ - »
١٩٧	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ٥٠ / ٧١٦ - »	١٨٨	« عَنْ مَكْحُولٍ قَالَ : ٣١ / ٧١٦ - »
١٩٧	« عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ ٥١ / ٧١٦ - »	١٨٨	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٢ / ٧١٦ - »
١٩٨	« عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ ٥٢ / ٧١٦ - »	١٨٩	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٣ / ٧١٦ - »
١٩٨	« عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ ٥٣ / ٧١٦ - »	١٨٩	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٤ / ٧١٦ - »
١٩٩	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ ٥٤ / ٧١٦ - »	١٨٩	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٥ / ٧١٦ - »
١٩٩	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ ٥٥ / ٧١٦ - »	١٩٠	« عَنْ يَحْيَى بْنِ كَثِيرٍ ٣٦ / ٧١٦ - »
٢٠٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ٥٦ / ٧١٦ - »	١٩٠	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٧ / ٧١٦ - »
٢٠٠	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ ٥٧ / ٧١٦ - »	١٩١	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٣٨ / ٧١٦ - »
٢٠٠	« عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ ٥٨ / ٧١٦ - »	١٩١	« عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ ٣٩ / ٧١٦ - »
٢٠١	« عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ٥٩ / ٧١٦ - »	١٩٢	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤٠ / ٧١٦ - »
	(مُرَاسِيلُ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ)	١٩٢	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤١ / ٧١٦ - »
٢٠٢	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ ١ / ٧١٧ - »	١٩٣	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤٢ / ٧١٦ - »
٢٠٢	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ ٢ / ٧١٧ - »	١٩٣	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤٣ / ٧١٦ - »
٢٠٢	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ ٣ / ٧١٧ - »	١٩٤	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤٤ / ٧١٦ - »
٢٠٣	« عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ ٤ / ٧١٧ - »	١٩٤	« عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي ٤٥ / ٧١٦ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢١١	٢٤ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »	٢٠٣	٥ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ »
٢١١	٢٥ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »	٢٠٤	٦ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٢	٢٦ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »	٢٠٤	٧ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »
٢١٢	٢٧ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »	٢٠٤	٨ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٣	٢٨ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »	٢٠٥	٩ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٣	٢٩ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »	٢٠٥	١٠ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٤	٣٠ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ : أَنَّ »	٢٠٦	١١ / ٧١٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ »
٢١٤	٣١ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »	٢٠٦	١٢ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٤	٣٢ / ٧١٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ »	٢٠٧	١٣ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٥	٣٣ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ »	٢٠٧	١٤ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »
٢١٦	٣٤ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ »	٢٠٧	١٥ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٦	٣٥ / ٧١٧ - « حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ »	٢٠٨	١٦ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »
٢١٦	٣٦ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ »	٢٠٨	١٧ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٧	٣٧ / ٧١٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ »	٢٠٨	١٨ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٧	٣٨ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ »	٢٠٩	١٩ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٧	٣٩ / ٧١٧ - « عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ »	٢٠٩	٢٠ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٨	٤٠ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ »	٢٠٩	٢١ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٨	٤١ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ »	٢١٠	٢٢ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢١٨	٤٢ / ٧١٧ - « عَنْ يُونُسَ بْنِ حَبَابٍ »	٢١٠	٢٣ / ٧١٧ - « أَبْنَانُ ابْنِ الِیْمَنِيِّ عَنْ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٣١	٦٢ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ »	٢١٨	٤٣ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »
٢٣٢	٦٣ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ »	٢١٩	٤٤ / ٧١٧ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ »
٢٣٢	٦٤ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ »	٢١٩	٤٥ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ »
٢٣٢	٦٥ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ »	٢٢٠	٤٦ / ٧١٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ »
٢٣٣	٦٦ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ »	٢٢٠	٤٧ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ »
٢٣٣	٦٧ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ »	٢٢١	٤٨ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ »
٢٣٣	٦٨ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ »	٢٢١	٤٩ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ »
٢٣٤	٦٩ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ »	٢٢١	٥٠ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ »
٢٣٤	٧٠ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ »	٢٢٢	٥١ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ »
٢٣٥	٧١ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ »	٢٢٢	٥٢ / ٧١٧ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ »
٢٣٥	٧٢ / ٧١٧ - « عَنْ سَهْلٍ بْنِ أَبِي »	٢٢٣	٥٣ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ »
٢٣٥	٧٣ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ »	٢٢٣	٥٤ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ »
٢٣٦	٧٤ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ »	٢٢٣	٥٥ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ »
٢٣٦	٧٥ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي قَلَابَةَ »	٢٢٤	٥٦ / ٧١٧ - « حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ »
	(مَرَّاسِيلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ)	٢٢٩	٥٧ / ٧١٧ - « إِنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا شَاءَ »
٢٣٧	١ / ٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ »	٢٢٩	٥٨ / ٧١٧ - « إِنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ أَحْمَدُهُ »
٢٣٧	٢ / ٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ »	٢٣٠	٥٩ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : »
٢٣٧	٣ / ٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ »	٢٣٠	٦٠ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ »
٢٣٨	٤ / ٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ »	٢٣١	٦١ / ٧١٧ - « عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٤٢	استدراكات المخطوطة	٢٣٨	٥ / ٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ
	(مسند عبد الله بن السعدي واسمه	٢٣٨	٦ / ٧١٨ - « عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ
	عمرو بن وقدان العامري)	٢٣٩	٧ / ٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ
	١ / ٧١٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ	٢٤٠	٨ / ٧١٨ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ
		٢٤١	٩ / ٧١٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

تم بحمد الله وتوفيقه
كتاب جمع الجوامع
للإمام السيوطي

فهرس
المسانيد (الأعلام)

فهرس
المسانيد (الأعلام)

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
١	أبو بكر الصديق	٧٠١:١	الرابع عشر	٤١١:١٣
٢	عمر بن الخطاب	٦٤٥:١	الرابع عشر	٨٤٠:٤١٢
		٢٢٢٧:١٦٤٦	الخامس عشر	٨٣٢:٧
		٣٧١٨:٢٢٢٨	السادس عشر	٧٠٠:٧
٣	عثمان بن عفان	٢٦٠:١	السادس عشر	٨٣٢:٧٠١
		٤١٩:٢٦١	السابع عشر	٧٧:٧
٤	علي بن أبي طالب	١٣٠٦:١	السابع عشر	٨٣٤:٧٨
		٢٩٤٥:١٣٠٧	الثامن عشر	٥٨٦:٧
٥	سعد بن أبي وقاص	١١٤	الثامن عشر	٦٢٩:٥٨٧
٦	سعيد بن زيد	١٣	الثامن عشر	٦٣٥:٦٣٠
٧	طلحة بن عبيد الله	٣٠	الثامن عشر	٦٤٨:٦٣٦
٨	الزبير بن العوام	٤٠	الثامن عشر	٦٦٢:٦٤٩
٩	عبد الرحمن بن عوف	٣٥	الثامن عشر	٦٧٦:٦٦٣
١٠	أبو عبيدة بن الجراح	١٣	الثامن عشر	٦٨١:٦٧٧
١١	أبي اللحم الغفاري	١	الثامن عشر	٦٨٢
١٢	أبان بن سعيد بن العاصي	١	الثامن عشر	٦٨٣
١٣	أبان المحاربي ويقال له : العبدى	١	الثامن عشر	٦٨٤

رقم المسند	المسند	عدد الاجاديت	رقم المجلد	من ص:ص
١٤	إبراهيم بن الحارث التيم	١	الثامن عشر	٦٨٥
١٥	إبراهيم الأشهل أبي إسماعيل	١	الثامن عشر	٦٨٦
١٦	إبراهيم بن خلاد بن سويد الأنصاري	١	الثامن عشر	٦٨٧
١٧	إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف	١	الثامن عشر	٦٨٨
١٨	أبزي الخزاعي والد عبد الرحمن	١	الثامن عشر	٦٩٠:٦٨٩
١٩	أبيض الماربي السمالي	٤	الثامن عشر	٦٩٣:٦٩١
٢٠	أبجر بن غالب المزني	١	الثامن عشر	٦٩٤
٢١	أبي بن عمارة الأنصاري	٢	الثامن عشر	٦٩٥
٢٢	أبي بن كعب	١٧٠:١	الثامن عشر	٧٦٨:٦٩٦
٢٣	أنال بن النعمان الحنفي	١	الثامن عشر	٧٦٩
٢٤	أحمر مولى أم سلمة	١	الثامن عشر	٧٧٠
٢٥	أجر بن جزء السدوسي	٢	الثامن عشر	٧٧١
٢٦	أحمر بن سواء السدوسي	١	الثامن عشر	٧٧٢
٢٧	الأحمدي	١	الثامن عشر	٧٧٣
٢٨	الأدرع السلمي	١	الثامن عشر	٧٧٤
٢٩	الأخزم الهجيمي	١	الثامن عشر	٧٧٥
٣٠	أديم التغلبي	١	الثامن عشر	٧٧٦
٣١	أزداد أبي عيسى	١	الثامن عشر	٧٧٧
٣٢	أرقم بن أبي الأرقم بن عبد مناف المخزومي	٣	الثامن عشر	٧٧٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٣٣	الأرقم بن الأرقم	١	الثامن عشر	٧٧٩
٣٤	أزداد وقيل : يزداد أبو عيسى	١	الثامن عشر	٧٨٠
٣٥	أزهر بن عبد عوف الزهرى	٢	الثامن عشر	٧٨١
٣٦	أزهر بن منقر	١	الثامن عشر	٧٨٢
٣٧	أسامة بن أخدرى التميمى الشقرى	١	الثامن عشر	٧٨٣
٣٨	أسامة بن زيد	٨١	الثامن عشر	٨٢١:٧٨٤
٣٩	أسامة بن شريك الثعلبى	٥	التاسع عشر	٨٠٧
٤٠	أسامة بن عمير والد أبى المليلح	٢٤	التاسع عشر	١٦:٩
٤١	أسامة الحنفى	١	التاسع عشر	١٧
٤٢	إسحاق	١	التاسع عشر	١٨
٤٣	ليبد بن كرز القسرى البجلي	٣	التاسع عشر	١٩
٤٤	أسعد بن ذرارة بن عدس النقيب	٢	التاسع عشر	٢٠
٤٥	أبى أمامة أسعد بن سهل بن حنيف	٢	التاسع عشر	٢١
٤٦	الأسقع البكرى . قال ابن ماکولا : بالفاء	١	التاسع عشر	٢٢
٤٧	الأسلع بن شريك الأعرجى	٤	التاسع عشر	٢٥:٢٣
٤٨	أسلم بن بحرة الأنصارى	١	التاسع عشر	٢٦
٤٩	أسلم مولى عمر	١	التاسع عشر	٢٧
٥٠	أسماء بن حارثة الأسلمى	١	التاسع عشر	٢٨
٥١	أسمر بن ساعد بن هلوات المازنى	١	التاسع عشر	٢٩

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص:
٥٢	أسمر بن مضر بن الطائى	١	التاسع عشر	٣٠
٥٣	الأسود بن أكرم المحاربى	١	التاسع عشر	٣١
٥٤	الأسود بن البخترى بن خويلد	١	التاسع عشر	٣٢
٥٥	الأسود بن ثعلبة اليربوعى	١	التاسع عشر	٣٣
٥٦	الأسود بن جارية	١	التاسع عشر	٣٤
٥٧	الأسود بن حازم بن عرار	١	التاسع عشر	٣٥
٥٨	الأسود بن خطامة الكنانى أخى زهير بن خطامة	١	التاسع عشر	٣٦
٥٩	الأسود بن خلف بن عبد يغوث الخزاعى	٤	التاسع عشر	٣٨:٣٧
٦٠	الأسود بن ربيعة بن الأسود الشكرى	١	التاسع عشر	٣٩
٦١	الأسود بن سريع	٨	التاسع عشر	٤٢:٤٠
٦٢	الأسود بن عمران البكرى	١	التاسع عشر	٤٣
٦٣	الأسود بن عويم السدوسى	١	التاسع عشر	٤٤
٦٤	الأسود بن وهب بن عبد مناف بن زهرة القرشى الزهرى خال النبى ﷺ	١	التاسع عشر	٤٥
٦٥	الأسود النهدى	١	التاسع عشر	٤٦
٦٦	أسيد المزنى	١	التاسع عشر	٤٧
٦٧	أسيد بن خضير	١٤	التاسع عشر	٥٣:٤٨
٦٨	أسيد الجعفى	١	التاسع عشر	٥٤
٦٩	أسيد بن جابر التميمى	١	التاسع عشر	٥٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
٧٠	الأشج	١	التاسع عشر	٥٦
٧١	الأشعث بن قيس الكندى	٣	التاسع عشر	٥٨:٥٧
٧٢	الأعرس أو الأعوص بن عمرو	١	التاسع عشر	٥٩
٧٣	الأعشى المازنى	١	التاسع عشر	٦٠
٧٤	الأعور بن بشامة	١	التاسع عشر	٦١
٧٥	الأغر بن يسار المزنى	٣	التاسع عشر	٦٣:٦٢
٧٦	الأقرع بن حابس	٢	التاسع عشر	٦٤
٧٧	الأقرع بن شفى العكى	١	التاسع عشر	٦٥
٧٨	أكثم بن الجون . قيل : ابن أبى الجون الخزاعى	٣	التاسع عشر	٦٧:٦٦
٧٩	أكيمة بن عبادة الليثى	١	التاسع عشر	٦٨
٨٠	أمية بن خالد	١	التاسع عشر	٦٩
٨١	أمية بن مخشى الخزاعى	١	التاسع عشر	٧٠
٨٢	أنس بن حذيفة البحرانى	١	التاسع عشر	٧١
٨٣	أنس بن ظهير الأنصارى	١	التاسع عشر	٧٢
٨٤	أنس بن مالك القشبرى	١	التاسع عشر	٧٣
٨٥	أنس بن مالك	٦٤٦:١	التاسع عشر	٣٢٠:٧٤
٨٦	أنيس بن جنادة الغفارى	١	التاسع عشر	٣٢١
٨٧	أنيس بن قتادة الباهلى	١	التاسع عشر	٣٢٢
٨٨	أهبان بن أوس الأسلمى	١	التاسع عشر	٣٢٣

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٨٩	أهبان بن صيفى الغفارى	١	التاسع عشر	٣٢٤
٩٠	أوس بن أوس الثقفى	٧	التاسع عشر	٣٢٨:٣٢٥
٩١	أوس بن أبى أوس	٣	التاسع عشر	٣٣٠:٣٢٩
٩٢	أوس بن خولى	١	التاسع عشر	٣٣١
٩٣	أوس الكلاوى	١	التاسع عشر	٣٣٢
٩٤	أوس بن الحدثان النصرى	٣	التاسع عشر	٣٣٣
٩٥	أوس بن عبد الله بن حجر الأسلمى	١	التاسع عشر	٣٣٤
٩٦	أوفى بن مولى التميمى العبرى	١	التاسع عشر	٣٣٥
٩٧	إياس بن سهل الجهنى	١	التاسع عشر	٣٣٦
٩٨	إياس بن عبد المزنى	١	التاسع عشر	٣٣٧
٩٩	إياس بن عبد الله بن أبى ذباب الدوسى	١	التاسع عشر	٣٣٨
١٠٠	أيمن بن خريم	٢	التاسع عشر	٣٣٩
١٠١	أيمن بن أم أيمن	١	التاسع عشر	٣٤٠
١٠٢	باقوم الرومى	١	التاسع عشر	٣٤١
١٠٣	يحيى بن بجرة الطائى	٢	التاسع عشر	٣٤٣:٣٤٢
١٠٤	بدر بن عبد الله المزنى	١	التاسع عشر	٣٤٤
١٠٥	بديل بن عمرو الخطمى الأنصارى	١	التاسع عشر	٣٤٥
١٠٦	بديل حليف بنى لحم	١	التاسع عشر	٣٤٦
١٠٧	بديل بن ورقاء الخزاعى	٥	التاسع عشر	٣٤٨:٣٤٧

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
١٠٨	البراء بن عازب	٩١:١	التاسع عشر	٣٨٥:٣٤٩
١٠٩	بريدة بن الحصيب الأسلمى	٦٣: ١	التاسع عشر	٤١٣:٣٨٦
١١٠	بشر بن حزن النصرى	١	التاسع عشر	٤١٤
١١١	بشر بن سحيم الغفارى	٢	التاسع عشر	٤١٥
١١٢	بشر بن عاصم بن سفيان الثقفى	١	التاسع عشر	٤١٦
١١٣	بشر بن عرفة بن الحشخاش الجهنى ويقال له : بشير	١	التاسع عشر	٤١٧
١١٤	بشر بن قدامة الضبابى	١	التاسع عشر	٤١٨
١١٥	بشر بن معاوية البكائى	٢	التاسع عشر	٤١٩
١١٦	بشر بن أرطاة ، أو ابن أبى أرطاة	٢	التاسع عشر	٤٢١
١١٧	بشر المازنى والد عبد الله بن بشر	٣	التاسع عشر	٤٢٤:٤٢٣
١١٨	بشر بن جحاش القرشى	١	التاسع عشر	٤٢٥
١١٩	بشر بن أبى خليفة	١	التاسع عشر	٤٢٦
١٢٠	بشير بن تميم	١	التاسع عشر	٤٢٧
١٢١	بشير بن سعد الأنصارى والد النعمان بن بشير	٣	التاسع عشر	٤٢٩:٤٢٨
١٢٢	بشير بن عقربة الجهنى	١	التاسع عشر	٤٣٠
١٢٣	بشير بن فديك	١	التاسع عشر	٤٣١
١٢٤	بشير بن الخصاصة وهى أمه واسم أبيه معبد السدوسى	٨	التاسع عشر	٤٣٦:٤٣٢
١٢٥	بشير بن معبد الأسلمى أبى بشير	٢	التاسع عشر	٤٣٧
١٢٦	بشير بن أبى مسعود	٢	التاسع عشر	٤٣٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص :ص
١٢٧	بشير بن يزيد الضبعي	١	التاسع عشر	٤٤٠
١٢٨	بشير أبي عصام الكعبي	١	التاسع عشر	٤٤١
١٢٩	بشير الثقفي	١	التاسع عشر	٤٤٢
١٣٠	بصرة بن أبي بصرة الغفاري	٣	التاسع عشر	٤٤٥:٤٤٣
١٣١	بكر بن جبلة الكلبي وكان اسمه عبد عمرو	١	التاسع عشر	٤٤٦
١٣٢	بكر بن حارثة الجهني وسماه النبي ﷺ ابن بيرة	٢	التاسع عشر	٤٤٧
١٣٣	بكر بن مبشر بن جبر الأنصاري	١	التاسع عشر	٤٤٨
١٣٤	بكر بن شداخ الليثي	١	التاسع عشر	٤٤٩
١٣٥	بلال بن رباح الحبشي	٤٠:١	التاسع عشر	٤٦٥:٤٥٠
١٣٦	بنة الجهني	١	التاسع عشر	٤٦٦
١٣٧	بهر	١	التاسع عشر	٤٦٧
١٣٨	الطلب بن ثعلبة	٤	التاسع عشر	٤٦٩:٤٦٨
١٣٩	تميم بن زيد المازني الأنصاري والد عباد			
	وهو أخو عبد الله بن زيد	١	التاسع عشر	٤٧٠
١٤٠	تميم الداري	٧	التاسع عشر	٤٧٥:٤٧١
١٤١	تميم بن غيلان بن سلمة الثقفي	١	التاسع عشر	٤٧٦
١٤٢	تميم بن زيد أو ابن زيد	١	التاسع عشر	٤٧٧
١٤٣	التيهان والد الهيثم الأنصاري	١	التاسع عشر	٤٧٨
١٤٤	التيهان الأنصاري والد أسعد	١	التاسع عشر	٤٧٩

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
١٤٥	ثابت بن الحارث الأنصاري	٢	التاسع عشر	٤٨١:٤٨٠
١٤٦	ثابت بن الصامت الأنصاري	١	التاسع عشر	٤٨٢
١٤٧	ثابت بن أبي عاصم	١	التاسع عشر	٤٨٣
١٤٨	ثابت بن قيس بن شماس	٥	التاسع عشر	٤٨٦:٤٨٤
١٤٩	ثابت بن وديعة وهي أمه وأبوه يزيد الأنصاري	١	التاسع عشر	٤٨٧
١٥٠	ثابت بن ثابت بن يزيد	٢	التاسع عشر	٤٨٨
١٥١	ثعلبة بن الحكم الليثي	٢	التاسع عشر	٤٨٩
١٥٢	ثعلبة بن زهدم الحنظلي اليربوعي	٢	التاسع عشر	٤٩٠
١٥٣	ثعلبة بن صعير العبدى ويقال: ابن أبي صعير	١	التاسع عشر	٤٩١
١٥٤	ثعلبة بن أبي مالك القرظي	٢	التاسع عشر	٤٩٢
١٥٥	ثعلبة أبو عبد الرحمن الأنصاري	٧	التاسع عشر	٤٩٥:٤٩٣
١٥٦	ثوبان مولى رسول الله	٢٠:١	التاسع عشر	٥٠٣:٤٩٦
١٥٧	ثوبان والد عبد الرحمن الأنصاري	٢	التاسع عشر	٥٠٤
١٥٨	ثوبان بن سعد والد الحكم	١	التاسع عشر	٥٠٥
١٥٩	جابر بن الأزرق الغاضري	١	التاسع عشر	٥٠٦
١٦٠	جابر بن أسامة الجهني	١	التاسع عشر	٥٠٧
١٦١	جابر بن أبي سبرة الأسدي	١	التاسع عشر	٥٠٨
١٦٢	أبي جزي وهو جابر بن سليم الجهيمي التميمي	٢	التاسع عشر	٥١٠:٥٠٩
١٦٣	جابر بن سمرة	٥٠:١	التاسع عشر	٥٢٦:٥١١

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
١٦٤	جابر بن طارق وقيل : ابن أبي طارق الأحمسى والد حكيم	٢	التاسع عشر	٥٢٧
١٦٥	جابر بن عبد الله	٣٤٣:١	التاسع عشر	٦٦٨:٥٢٨
١٦٦	جابر بن عبد الله بن رئاب الأسلمى الأنصارى	٣	التاسع عشر	٦٧٠:٦٦٩
١٦٧	الجارود بن المعلى	٥	التاسع عشر	٦٧٤:٦٧١
١٦٨	جارية بن ظفر الحنفى	٤	التاسع عشر	٦٧٧:٦٧٥
١٦٩	جارية بن قدامة السعدى	١	التاسع عشر	٦٧٨
١٧٠	جبار بن صخر بن أمية الأنصارى السلمى	٥	التاسع عشر	٦٨١:٦٧٩
١٧١	جبله بن الأزرق	١	التاسع عشر	٦٨٢
١٧٢	جبله بن حارثة الكلبي	٦	التاسع عشر	٦٨٤:٦٨٣
١٧٣	جبير بن مطعم	١٩:١	التاسع عشر	٦٩٤:٦٨٥
١٧٤	جبير بن نفيير	٢	التاسع عشر	٦٩٥
١٧٥	جثامة بن مساحق بن الربيع بن قيس الكناني	١	التاسع عشر	٦٩٦
١٧٦	جحدم بن فضالة	١	التاسع عشر	٦٩٧
١٧٧	جحش الجهنى	١	التاسع عشر	٦٩٨
١٧٨	جدار	١	التاسع عشر	٦٩٩
١٧٩	الجراد بن عيس وقيل : ابن عيسى	١	التاسع عشر	٧٠٠
١٨٠	جرهد الأسلمى	٢	التاسع عشر	٧٠١
١٨١	جرموز بن أوس الجهيمى	١	التاسع عشر	٧٠٢

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
١٨٢	جرو السدوسي	١	التاسع عشر	٧٠٣
١٨٣	جری الحنفی	١	التاسع عشر	٧٠٤
١٨٤	جری بن عمرو العذري	١	التاسع عشر	٧٠٥
١٨٥	جزء بن الحدرجان بن مالك	١	التاسع عشر	٧٠٧:٧٠٦
١٨٦	جرير بن عبد الله البجلي	٣٨:١	التاسع عشر	٧٢٦:٧٠٨
١٨٧	جزى السلمى	١	التاسع عشر	٧٢٧
١٨٨	جشيش الديلمي	١	التاسع عشر	٧٢٨
١٨٩	جعدة بن خالد بن الصمة الجشمي	١	التاسع عشر	٧٣٠:٧٢٩
١٩٠	جعدة بن هانيء الحضرمي	١	التاسع عشر	٧٣١
١٩١	جعدة بن أبي هبيرة بن أنى وهب المخزومي	١	التاسع عشر	٧٣٢
١٩٢	جعفر بن أبي الحكم	١	التاسع عشر	٧٣٣
١٩٣	الجفشيش بن النعمان الكندي	١	التاسع عشر	٧٣٤
١٩٤	جفينة الجهني	١	التاسع عشر	٧٣٥
١٩٥	جمرة بن النعمان العذري	١	التاسع عشر	٧٣٦
١٩٦	جناب الكنانى	١	التاسع عشر	٧٣٧
١٩٧	جنادة بن أمية الأردى	١	التاسع عشر	٧٣٨
١٩٨	جنادة بن جرادة الغيلاني	١	التاسع عشر	٧٣٩
١٩٩	جنادة بن زيد الحارثي	١	التاسع عشر	٧٤٠
٢٠٠	جندب بن عبد الله	٥	التاسع عشر	٧٤٣:٧٤١

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٢٠١	جندب بن مكيث بن جراد	٢	التاسع عشر	٧٤٤
٢٠٢	جهجاه الغفارى	٢	التاسع عشر	٧٤٦:٧٤٥
٢٠٣	جهر	١	التاسع عشر	٧٤٧
٢٠٤	جهم غير منسوب	١	التاسع عشر	٧٤٨
٢٠٥	جهم البلوى	١	التاسع عشر	٧٤٩
٢٠٦	جون بن قتادة التميمى	١	التاسع عشر	٧٥٠
٢٠٧	جويرية العصرى	١	التاسع عشر	٧٥١
٢٠٨	الجلاس بن صليت اليربوعى	١	التاسع عشر	٧٥٢
٢٠٩	حابس بن سعد الطائى	٢	التاسع عشر	٧٥٤:٧٥٣
٢١٠	الحارث بن أقيس أو وقيش العكلى	١	التاسع عشر	٧٥٥
٢١١	الحارث بن بدل النصرى	٢	التاسع عشر	٧٥٦
٢١٢	الحارث بن بلال المزنى	٢	التاسع عشر	٧٥٨
٢١٣	الحارث بن الحارث الأشعرى	٢	التاسع عشر	٧٦٠:٧٥٩
٢١٤	الحارث بن الحارث الغامدى	٣	التاسع عشر	٧٦٢:٧٦١
٢١٥	الحارث بن حاطب الجمحى	٢	التاسع عشر	٧٦٤:٧٦٣
٢١٦	أبى بشير الحارث بن خزمة بن أبى غنم الأنصارى	٢	التاسع عشر	٧٦٥
٢١٧	الحارث بن زياد الساعدى	١	التاسع عشر	٧٦٦
٢١٨	الحارث بن الصمة بن عمرو الأنصارى	١	التاسع عشر	٧٦٧
٢١٩	الحارث بن عبد الله البجلي ويقال : الجهنى	١	التاسع عشر	٧٦٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٢٢٠	الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة	١	التاسع عشر	٧٧٠:٧٦٩
٢٢١	الحارث بن عمرو السهمي	٣	التاسع عشر	٧٧٢:٧٧١
٢٢٢	الحارث بن عبد شمس الخثعمي	١	التاسع عشر	٧٧٣
٢٢٣	الحارث بن غزية الأنصاري	١	التاسع عشر	٧٧٤
٢٢٤	الحارث بن غطيف السكوني أو غطيف بن الحارث	١	التاسع عشر	٧٧٥
٢٢٥	الحارث بن قيس بن الأسود الأسدي	١	التاسع عشر	٧٧٦
٢٢٦	الحارث بن مالك الأنصاري	٢	التاسع عشر	٧٧٧
٢٢٧	الحارث بن مالك بن البرصاء الليثي	٢	التاسع عشر	٧٧٨
٢٢٨	أبي مسلم الحارث بن مسلم التميمي	٢	التاسع عشر	٧٨٠:٧٧٩
٢٢٩	الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي	٢	التاسع عشر	٧٨١
٢٣٠	الحارث بن هشام بن المغيرة	٦	التاسع عشر	٧٨٤:٧٨٢
٢٣١	الحارث غير منسوب	١	التاسع عشر	٧٨٥
٢٣٢	حارثة بن عدى بن أمية بن الضييب	١	التاسع عشر	٧٨٦
٢٣٣	حارثة بن النعمان الأنصاري	١	التاسع عشر	٧٨٧
٢٣٤	حاطب بن أبي بلتعة	٣	التاسع عشر	٧٨٩:٧٨٨
٢٣٥	حبان بن بوح الصدائي	٢	التاسع عشر	٧٩١:٧٩٠
٢٣٦	حبشي بن جنادة السلولي	٥	التاسع عشر	٧٩٣:٧٩٢
٢٣٧	حبان بن منقذ	١	التاسع عشر	٧٩٤
٢٣٨	حبیب بن فديك بن عمرو السلامي	٣	التاسع عشر	٧٩٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص :ص
٢٣٩	حبيب بن مسلمة الفهدي	٧	التاسع عشر	٧٩٨:٧٩٦
٢٤٠	حبيش بن خالد بن الأشعر الخزاعي			
	القديدي أخو عاتكة أم معبد	١	التاسع عشر	٨٠٢:٧٩٩
٢٤١	الحجاج بن عبد الله ويقال : ابن سهيل النصري	٢	التاسع عشر	٨٠٣
٢٤٢	الحجاج بن علاط السلمى	١	التاسع عشر	٨٠٤
٢٤٣	الحجاج بن عمرو بن غزية المازنى الأنصارى	١	التاسع عشر	٨٠٥
٢٤٤	الحجاج بن مالك الأسلمى	١	التاسع عشر	٨٠٦
٢٤٥	حجر بن على الكندى	١	التاسع عشر	٨٠٧
٢٤٦	حجر بن عنبس وقيل : ابن قيس الكندى	٢	التاسع عشر	٨٠٨
٢٤٧	حجير والد مخشى	١	التاسع عشر	٨٠٩
٢٤٨	الحدرجان بن مالك الأسدى	٢	التاسع عشر	٨١٠
٢٤٩	حدير	٢	التاسع عشر	٨١١
٢٥٠	حذيفة بن أسيد الغفارى	٥	التاسع عشر	٨١٥:٨١٢
٢٥١	حذيفة بن اليمان	٧:١	التاسع عشر	٨٢٠:٨١٦
		١٩١:٨	العشرون	٧٥:٧
٢٥٢	حزيم بن عمرو السعدى	١	العشرون	٧٦
٢٥٣	حرب بن الحارث المحارىبى	١	العشرون	٧٧
٢٥٤	حرملة بن عبد الله بن أوس العببرى	٢	العشرون	٧٩:٧٨
٢٥٥	حرملة بن عمرو الأسلمى	١	العشرون	٨٠

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٢٥٦	حريز أو أبي حريز	١	العشرون	٨١
٢٥٧	حازم وقيل : حزام الجذامي	٢	العشرون	٨٢
٢٥٨	حزابة بن نعيم بن عمرو بن مالك	١	العشرون	٨٣
٢٥٩	حزم بن أبي كعب	١	العشرون	٨٤
٢٦٠	حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ المخزومي	١	العشرون	٨٥
٢٦١	حسان بن ثابت	٥	العشرون	٨٨:٨٦
٢٦٢	حسان بن أبي جابر السلمي	١	العشرون	٨٩
٢٦٣	حسان بن شداد الطهوي	١	العشرون	٩٠
٢٦٤	حل العامري	٢١:١	العشرون	٩١
٢٦٥	الحسن بن علي	١٤:١	العشرون	٩٢:١٠٠
٢٦٦	الحسين بن علي	١	العشرون	١٠١:١٠٧
٢٦٧	حسين بن السائب الأنصاري	١	العشرون	١٠٨
٢٦٨	حسيل بن خارجة الأشجعي	١	العشرون	١٠٩
٢٦٩	بني حشرج	١	العشرون	١١٠
٢٧٠	حصين بن أوس النهشلي	١	العشرون	١١١
٢٧١	حصين بن جندب	١	العشرون	١١٢
٢٧٢	حصين بن عبيد والد عمران بن حصين	١	العشرون	١١٣
٢٧٣	حصين بن عوف الخثعمي	١٤:١	العشرون	١١٤:١٢٠
٢٧٤	حصين بن يزيد الكلبي	٤	العشرون	١٢١:١٢٣

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٢٧٥	الحكم بن الحارث السلمي	٤	العشرون	١٢٥:١٢٤
٢٧٦	الحكم بن حزن الكلبي	١	العشرون	١٢٦
٢٧٧	الحكم بن رافع بن سنان	٢	العشرون	١٢٨:١٢٧
٢٧٨	الحكم بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس	١	العشرون	١٢٩
٢٧٩	الحكم بن سفيان الثقفي	١	العشرون	١٣٠
٢٨٠	الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس	١	العشرون	١٣١
٢٨١	الحكم بن عمرو بن الشريد	١	العشرون	١٣٢
٢٨٢	الحكم بن عمرو الغفاري	٨	العشرون	١٣٦:١٣٣
٢٨٣	الحكم بن عمير النخعي	٤	العشرون	١٣٨:١٣٧
٢٨٤	الحكم والد شيبث	١	العشرون	١٣٩
٢٨٥	الحكم والد عبد الله الأنصاري جد مطيع	١	العشرون	١٤٠
٢٨٦	الحكم بن أبي مسعود الزرقى	١	العشرون	١٤١
٢٨٧	الحكم بن مرة	١	العشرون	١٤٢
٢٨٨	حكيم بن حزام	٩	العشرون	١٤٦:١٤٣
٢٨٩	حكيم بن معاوية النميري	١	العشرون	١٤٧
٢٩٠	حمران بن جابر الحنفى	١	العشرون	١٤٨
٢٩١	حمزة بن عمرو الأسلمي	١٨:١	العشرون	١٥٣:١٤٩
٢٩٢	حمل بن مالك بن النابغة	١	العشرون	١٥٤
٢٩٣	حميد بن ثور الهلالى	١	العشرون	١٥٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٢٩٤	أبى المعتمر حنش	١	العشرون	١٥٦
٢٩٥	حنظلة بن حذيم بن حنيفة المالكى	٢	العشرون	١٥٨:١٥٧
٢٩٦	حنظلة بن أبى حنظلة الأنصارى	١	العشرون	١٥٩
٢٩٧	حنظلة بن الربيع الأسيدى	٤	العشرون	١٦١:١٦٠
٢٩٨	حنظلة بن على	١	العشرون	١٦٢
٢٩٩	حنظلة بن عمرو الأسلمى	١	العشرون	١٦٣
٣٠٠	حنظلة الثقفى	١	العشرون	١٦٤
٣٠١	حوشب	١	العشرون	١٦٥
٣٠٢	حوشب ذى ظليم	١	العشرون	١٦٦
٣٠٣	حوط بن قرداس بن حصين	١	العشرون	١٦٧
٣٠٤	حويطب بن عبد العزى بن أبى قيس القرشى العامرى	٣	العشرون	١٦٩:١٦٨
٣٠٥	حيان بن أبجر الكنانى	١	العشرون	١٧٠
٣٠٦	حيان بن غلة أبى عمران الأنصارى	١	العشرون	١٧١
٣٠٧	حيدة	١	العشرون	١٧٢
٣٠٨	حية وسواء ابنى خالد	١	العشرون	١٧٣
٣٠٩	خالد بن أسيد بن أبى العيص الأموى أخو عتاب بن أسيد	١	العشرون	١٧٤
٣١٠	خالد بن أبى جبل العدوانى	١	العشرون	١٧٥
٣١١	أبى رويحة خالد بن رباح	١	العشرون	١٧٦
٣١٢	خالد بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس الأموى	٤	العشرون	١٧٨:١٧٧

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٣١٣	خالد بن الطفيل بن مدرك الغفارى	١	العشرون	١٧٩
٣١٤	خالد بن عبد العزى بن سلامة الخزاعى	١	العشرون	١٨٠
٣١٥	خالد بن عبد الله بن حرمة المدلجى	١	العشرون	١٨١
٣١٦	خالد بن عمير	١	العشرون	١٨٢
٣١٧	خالد بن الوليد	١٨:١	العشرون	١٩٤:١٨٣
٣١٨	خباب بن الأرت	١٦:١	العشرون	٢٠٠:١٩٥
٣١٩	خباب الخزاعى	١	العشرون	٢٠١
٣٢٠	أبى السائب خباب	١	العشرون	٢٠٧:٢٠٢
٣٢١	خزرج	٣	العشرون	٢١١:٢١٠
٣٢٢	خزيمة بن ثابت بن الفاكه الأنصارى ذى الشهادتين	١٢:١	العشرون	٢١٥:٢١٢
٣٢٣	خزيمة بن جزء السلمى	٢	العشرون	٢١٦
٣٢٤	خزيمة بن معمر الخطمى	١	العشرون	٢١٧
٣٢٥	خفاف بن إيماء الغفارى	١	العشرون	٢١٨
٣٢٦	خلاد الأنصارى	١٠:١	العشرون	٢٢٢:٢١٩
٣٢٧	ذى الأصابع	١	العشرون	٢٢٣
٣٢٨	ذى الجوشن	١	العشرون	٢٢٤
٣٢٩	ذى ظلم حوشب بن طخمة الألهانى	١	العشرون	٢٢٥
٣٣٠	رافع بن حذليج	٤٨:١	العشرون	٢٤٧:٢٢٦
٣٣١	ربيعه بن كعب الأسلمى	٩:١	العشرون	٢٥٣:٢٤٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٣٣٢	رفاعة بن رافع الزرقى	١٤:١	العشرون	٢٦٠:٢٥٤
٣٣٣	رفاعة بن عرابة الجهنى	٦:١	العشرون	٢٦٤:٢٦١
٣٣٤	زهير بن الأقرم	١	العشرون	٢٦٥
٣٣٥	زياد بن جارية التميمى	٢	العشرون	٢٦٦
٣٣٦	زياد بن الحارث الصدايى	٤:١	العشرون	٢٧٠:٢٦٧
٣٣٧	زيد بن أرقم	٢١:١	العشرون	٢٧٧:٢٧١
٣٣٨	زيد بن أبى أوفى	٣	العشرون	٢٨٠:٢٧٨
٣٣٩	زيد بن ثابت	٥٩:١	العشرون	٣٠٢:٢٨١
٣٤٠	زيد بن حارثة	٣	العشرون	٣٠٤:٣٠٣
٣٤١	زيد بن خالد	٦	العشرون	٣٠٨:٣٠٥
٣٤٢	زيد بن الخطاب	١	العشرون	٣٠٩
٣٤٣	السائب بن أبى السائب العابدى المخزومى	١	العشرون	٣١٠
٣٤٤	السائب بن يزيد ابن أخت نمر	٨	العشرون	٣١٤:٣١١
٣٤٥	سالم مولى أبى حذيفة	١	العشرون	٣١٥
٣٤٦	سالم بن عبيد الأشجعى	١	العشرون	٣١٦
٣٤٧	سبرة	٦	العشرون	٣١٩:٣١٧
٣٤٨	سراقه بن مالك	٤	العشرون	٣٢٢:٣٢٠
٣٤٩	سعد بن تميم السكونى أبو بلال	٤	العشرون	٣٢٤:٣٢٣
٣٥٠	سعد بن عبادة	٧	العشرون	٣٢٧:٣٢٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: من ص
٣٥١	سعد القرظ	٤	العشرون	٣٢٩:٣٢٨
٣٥٢	سعد الأنصاري	٣	العشرون	٣٣٠
٣٥٣	سفيان بن أبي زهير	١	العشرون	٣٣١
٣٥٤	سفينة	٣	العشرون	٣٣٣:٣٣٢
٣٥٥	سلمان الفارسي	٤١:١	العشرون	٣٥٠:٣٣٤
٣٥٦	سلمة بن الأكوع	٢٣:١	العشرون	٣٦٢:٣٥١
٣٥٧	سلمة بن نفييل السكوني	٧	العشرون	٣٦٦:٣٦٣
٣٥٨	سليمان بن صرد	١	العشرون	٣٧٦
٣٥٩	سمرة بن جندب	١٧:١	العشرون	٣٨٠:٣٦٨
٣٦٠	سهل بن أبي حنمة	٣	العشرون	٣٨٢:٣٨١
٣٦١	سهل بن الحظلة	٤	العشرون	٣٨٥:٣٨٣
٣٦٢	سهل بن حنيف	٨:١	العشرون	٣٨٩:٣٨٦
٣٦٣	سهل بن سعد الساعدي	٣٩:١	العشرون	٤٠٧:٣٩٠
٣٦٤	سيابة بن عاصم السلمى	١	العشرون	٤٠٨
٣٦٥	سيماء ويقال سيمويه البلقاوى	٣	العشرون	٤١٠:٤٠٩
٣٦٦	سويد بن قيس	١	العشرون	٤١١
٣٦٧	سويد بن مقرن	١	العشرون	٤١٢
٣٦٨	سويد بن النعمان الأنصاري	٢	العشرون	٤١٣
٣٦٩	شداد بن أوس	١٥:١	العشرون	٤٢٨:٤١٤

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٣٧٠	شداد بن الهاد	٥	العشرون	٤٣١:٤٢٩
٣٧١	القاضي وهو شريح بن الحارث الكندي	٢	العشرون	٤٣٢
٣٧٢	الشريد بن سويد	٢	العشرون	٤٣٣
٣٧٣	شبية بن عثمان بن أبي طلحة العبدي حاجب الكعبة	٦	العشرون	٤٣٦:٤٣٤
٣٧٤	صفوان بن أمية	٢	العشرون	٤٣٧
٣٧٥	صفوان بن عسال المرادي	٤	العشرون	٤٣٩:٤٣٨
٣٧٦	صفوان بن المعطل السلمي	٢	العشرون	٤٤١:٤٤٠
٣٧٧	صهيب	١٩:١	العشرون	٤٥٤:٤٤٢
٣٧٨	الضحاك بن سفيان الكلابي	١	العشرون	٤٥٥
٣٧٩	الضحاك بن قيس	١	العشرون	٤٦٥
٣٨٠	ضرار بن الأزور	٤	العشرون	٤٥٨:٤٥٧
٣٨١	طارق بن شهاب الأحمسي	٣	العشرون	٤٥٩
٣٨٢	طارق بن عبد الله المحاربي	٢	العشرون	٤٦٠
٣٨٣	طارق الأشجعي والد أبي مالك	١	العشرون	٤٦١
٣٨٤	الطفيل بن عمرو الدوسي الملقب بذي النور	٢	العشرون	٤٦٢
٣٨٥	طلق بن علي	٤	العشرون	٤٦٥:٤٦٤
٣٨٦	ظهير بن رافع	١	العشرون	٤٦٦
٣٨٧	عائد بن عمرو	٢	العشرون	٤٦٧
٣٨٨	عامر بن ربيعة	٥	العشرون	٤٦٩:٤٦٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٣٨٩	عامر بن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنة	٤	العشرون	٤٧١:٤٧٠
٣٩٠	عبادة بن الصامت	٤٣:١	العشرون	٤٩١:٤٧٢
٣٩١	عبادة الزرقى	١	العشرون	٤٩٢
٣٩٢	العباس بن عبد المطلب	١٣:١	العشرون	٤٩٨:٤٩٣
٣٩٣	العباس بن مرداس السلمى	٢	العشرون	٥٠٠:٤٩٩
٣٩٤	عبد الله بن الأسود	٢	العشرون	٥٠١
٣٩٥	عبد الله بن أفرم الخزاعى	١	العشرون	٥٠٢
٣٩٦	عبد الله بن أنيس	١	العشرون	٥٠٣
٣٩٧	عبد الله بن أبى أوفى	٢٢:١	العشرون	٥١٣:٥٠٤
٣٩٨	عبد الله بن بشر	٢٧:١	العشرون	٥٢٥:٥١٤
٣٩٩	عبد الله بن بشر النصرى والد عبد الرحمن	١	العشرون	٥٢٦
٤٠٠	عبد الله بن ثعلبة بن صغير	٢	العشرون	٥٢٧
٤٠١	عبد الله بن جراد بن المتفق العقيلى	١٢:١	العشرون	٥٣٥:٥٢٨
٤٠٢	عبد الله بن جعفر بن أبى طالب	١٦	العشرون	٥٤٢:٥٣٦
٤٠٣	عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى	٤	العشرون	٥٤٤:٥٤٣
٤٠٤	عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب	٤	العشرون	٥٤٦:٥٤٥
٤٠٥	عبد الله بن أبى حذرود واسمه سلامة الأسلمى	٤	العشرون	٥٤٩:٥٤٧
٤٠٦	عبد الله بن حذافة السهمى	٤	العشرون	٥٥٠
٤٠٧	عبد الله بن حنظلة المسمى غسيل الملائكة	٢	العشرون	٥٥١

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٤٠٨	عبد الله بن حوالة	٦	العشرون	٥٥٤:٥٥٢
٤٠٩	عبد الله بن حازم بن أسماء بنت الصلت السلمي	٣	العشرون	٥٥٥
٤١٠	عبد الله بن رواحة الأنصاري	٥	العشرون	٥٥٧:٥٥٦
٤١١	عبد الله بن الزبير	٢٩:١	العشرون	٥٦٩:٥٥٨
٤١٢	عبد الله بن زيد بن عاصم	٨	العشرون	٥٧٣:٥٧٠
٤١٣	عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري	١١	العشرون	٥٧٨:٥٧٤
٤١٤	عبد الله بن السائب	٦	العشرون	٥٨١:٥٧٩
٤١٥	عبد الله بن سرجس	٢	العشرون	٥٨٢
٤١٦	عبد الله بن سعد بن أبي سرح	٢	العشرون	٥٨٣
٤١٧	عبد الله بن سعيد بن أحيدة بن العاص بن أمية الأموي عبد الله بن السعدي واسمه عمرو بن وقدان العامري	١	العشرون	٥٨٤
٤١٨	عبد الله بن سلام	١٣	العشرون	٥٩١:٥٨٥
٤١٩	عبد الله بن الشخير	٨	العشرون	٥٩٦:٥٩٢
٤٢٠	عبد الله بن عباس	٥٢٩:١	العشرون	٨٢٦:٥٩٧
٤٢١	عبد الله بن عكيم	٧٢٩:٥٣٠	الواحد والعشرين	٦٥:٧
٤٢٢	عبد الله بن عمر بن الخطاب	٢	الواحد والعشرين	٦٦
٤٢٣	عبد الله بن عمرو بن العاص واسمه عمرو بن شعيب	٦٨٦:١	الواحد والعشرين	٣٠٨:٦٧
٤٢٤	عبد الله بن عمرو بن هلال المزني ولد بكر	١٨٠:١	الواحد والعشرين	٣٨٢:٣٠٩
		١	الواحد والعشرين	٣٨٣

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٤٢٥	عبد الله بن عياش بن ربيعة بن أبي ربيعة المخزومي	٣	الواحد والعشرين	٣٨٥:٣٨٤
٤٢٦	عبد الله بن قرط الأزدي	١	الواحد والعشرين	٣٨٦
٤٢٧	عبد الله بن قيس بن مخزومة بن المطلب بن عبد مناف	٣	الواحد والعشرين	٣٨٨:٣٨٧
٤٢٨	عبد الله بن مالك بن بحينة	٦	الواحد والعشرين	٣٩٠:٣٨٩
٤٢٩	عبد الله بن مخمر الشرعى	١	الواحد والعشرين	٣٩٢
٤٣٠	عبد الله بن مسعود	٤٥١:١	الواحد والعشرين	٥٥١:٣٩٣
٤٣١	عبد الله بن مغفل	٩	الواحد والعشرين	٥٥٦:٥٥٢
٤٣٢	عبد الله بن يزيد الخثعمي	١	الواحد والعشرين	٥٥٧
٤٣٣	عبد الجبار بن الحارث بن مالك الجرشي	١	الواحد والعشرين	٥٥٨
٤٣٤	عبد الرحمن بن أبيزى	٢	الواحد والعشرين	٥٦٠:٥٥٩
٤٣٥	عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق	٥	الواحد والعشرين	٥٦٣:٥٦١
٤٣٦	عبد الله بن الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي	١	الواحد والعشرين	٥٦٤
٤٣٧	عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة اللخمي أبي يحيى	١	الواحد والعشرين	٥٦٥
٤٣٨	عبد الرحمن بن حسنة	٢	الواحد والعشرين	٥٦٦
٤٣٩	عبد الرحمن بن خالد بن الوليد	١	الواحد والعشرين	٥٦٧
٤٤٠	عبد الرحمن بن خنيس	١	الواحد والعشرين	٥٦٨
٤٤١	عبد الرحمن بن سمرة بن حبيب العبشمي	٥	الواحد والعشرين	٥٧٠:٥٦٩
٤٤٢	عبد الرحمن بن سنة	١	الواحد والعشرين	٥٧١
٤٤٣	عبد الرحمن بن سهل بن زيد الأنصاري الحارثي	٣	الواحد والعشرين	٥٧٢

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص: ص
٤٤٤	عبد الرحمن بن عابد الأزدي	٢	الواحد والعشرين	٥٧٣
٤٤٥	عبد الرحمن بن عائش الحضرمي	٣	الواحد والعشرين	٥٧٥:٥٧٤
٤٤٦	عبد الرحمن بن عبد الله الثقفي	١	الواحد والعشرين	٥٧٦
٤٤٧	عبد الرحمن بن عثمان التيمي	٤	الواحد والعشرين	٥٧٨:٥٧٧
٤٤٨	عبد الرحمن بن أبي عميرة المزني الأزدي	٣	الواحد والعشرين	٥٧٩
٤٤٩	عبد الرحمن بن غنم الأشعري	٥	الواحد والعشرين	٥٨٢:٥٨٠
٤٥٠	عبد الرحمن بن قتادة	١	الواحد والعشرين	٥٨٣
٤٥١	عبد الرحمن بن أبي قراد	١	الواحد والعشرين	٥٨٤
٤٥٢	عبد الرحمن بن قرط	٤	الواحد والعشرين	٥٨٦:٥٨٥
٤٥٣	عبد الرحمن بن معاوية بن خديج التجيبي	٤	الواحد والعشرين	٥٨٨:٥٨٧
٤٥٤	عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب	٧	الواحد والعشرين	٥٩٣:٥٨٩
٤٥٥	عبيد الله بن العباس	٤	الواحد والعشرين	٥٩٦:٥٩٤
٤٥٦	عتبان بن مالك	١	الواحد والعشرين	٥٩٨:٥٩٧
٤٥٧	عتبة بن عبد السلمى	١١	الواحد والعشرين	٦٠٤:٥٩٩
٤٥٨	عثمان بن أبي العاص السلمى	٩	الواحد والعشرين	٦٠٨:٦٠٥
٤٥٩	العداء بن خالد	٤	الواحد والعشرين	٦١٠:٦٠٩
٤٦٠	عدى بن حاتم	١٦	الواحد والعشرين	٦١٧:٦١١
٤٦١	العرس بن عميرة	١	الواحد والعشرين	٦١٨
٤٦٢	عدى بن ربيعة بن سواة التميمي العدى	١	الواحد والعشرين	٦١٩

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٤٦٣	عدى بن عميرة	٣	الواحد والعشرين	٦٢٠
٤٦٤	العرباض بن سارية	٩	الواحد والعشرين	٦٢١:٦٢٤
٤٦٥	عرفة بن عرفجة الأشجعي	٢	الواحد والعشرين	٦٢٥:٦٢٦
٤٦٦	عروة بن الجعد اليارقي	١	الواحد والعشرين	٦٢٧
٤٦٧	عروة بن عامر	١	الواحد والعشرين	٦٢٨
٤٦٨	فروة بن مضر	٣	الواحد والعشرين	٦٢٩:٦٣٠
٤٦٩	عصمة بن مالك الخطمي	٣	الواحد والعشرين	٦٣١:٦٣٢
٤٧٠	عطارد بن حاجب التميمي	٢	الواحد والعشرين	٦٣٣
٤٧١	عطية بن عروة السعدي	٣	الواحد والعشرين	٦٣٤:٦٣٥
٤٧٢	عطيه القرظي	٣	الواحد والعشرين	٦٣٦:٦٣٨
٤٧٣	عقبة بن الحارث	٣	الواحد والعشرين	٦٣٩:٦٤٠
٤٧٤	عقبة بن عامر الجهني	٢٣:١	الواحد والعشرين	٦٤١:٦٥٤
٤٧٥	عقبة بن مالك الليثي	٢	الواحد والعشرين	٦٥٥:٦٥٦
٤٧٦	عقيل بن أبي طالب	٧	الواحد والعشرين	٦٥٧:٦٦٣
٤٧٧	عكرمة بن أبي جهل	٤	الواحد والعشرين	٦٦٤:٦٦٦
٤٧٨	علقمة بن الحارث	١	الواحد والعشرين	٦٦٧:٦٦٨
٤٧٨	علقمة بن رمنة البلوي	١	الواحد والعشرين	٦٦٩:٦٧٠
٤٧٩	علقمة بن علثة العامري	٢	الواحد والعشرين	٦٧١:٦٧٢
٤٨٠	علقمة بن وقاص	١	الواحد والعشرين	٦٧٣

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٤٨١	على بن شيبان	٤	الواحد والعشرين	٦٧٥:٦٧٤
٤٨٢	على السلمى أبو سدره	٢	الواحد والعشرين	٦٧٧:٦٧٦
٤٨٣	عمار بن ياسر	٥٢:١	الواحد والعشرين	٦٩٩:٦٧٨
٤٨٤	عمارة بن أحمر المازنى	١	الواحد والعشرين	٧٠٠
٤٨٥	عمارة بن أوس	١	الواحد والعشرين	٧٠١
٤٨٦	عمارة بن حزم بن زيد بن لودان الأنصارى البخارى	٢	الواحد والعشرين	٧٠٢
٤٨٧	عمارة بن روية	٢	الواحد والعشرين	٧٠٣
٤٨٨	عمران بن حصين	٣٦:١	الواحد والعشرين	٧٢١:٧٠٤
٤٨٩	عمر بن أبى سلمة	٤	الواحد والعشرين	٧٢٣:٧٢٢
٤٩٠	عمرو بن أمية الضمري	٦	الواحد والعشرين	٧٢٥:٧٢٤
٤٩١	عمرو بن حريث	٦	الواحد والعشرين	٧٢٧:٧٢٦
٤٩٢	عمرو بن حزم الأنصارى	٧	الواحد والعشرين	٧٣٤:٧٢٨
٤٩٣	عمرو بن الحقم الخزاعى	٣	الواحد والعشرين	٧٣٧:٧٣٥
٤٩٤	عمرو بن خارجة الأشعري	٢	الواحد والعشرين	٧٣٩:٧٣٨
٤٩٥	عمرو بن سعيد بن العاص الأموى	٣	الواحد والعشرين	٧٤٠
٤٩٦	عمرو بن شاس	١	الواحد والعشرين	٧٤١
٤٩٧	عمرو بن الشريد	١	الواحد والعشرين	٧٤٢
٤٩٨	عمرو بن الطفيل بن عمرو الدوسى	٢	الواحد والعشرين	٧٤٣
٤٩٩	عمرو بن العاص	٢٥:١	الواحد والعشرين	٧٥٧:٧٤٤

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٥٠٠	عمرو بن عبسة	٥	الواحد والعشرين	٧٦١:٧٥٨
٥٠١	عمرو بن غيلان الثقفي	١	الواحد والعشرين	٧٦٢
٥٠٢	عمرو بن مرة الجهني	٨	الواحد والعشرين	٧٦٩:٧٦٣
٥٠٣	عمرو بن معدى كرب	٣	الواحد والعشرين	٧٧١:٧٧٠
٥٠٤	عمرو البكالي أبي عثمان	١	الواحد والعشرين	٧٧٢
٥٠٥	أبي ظبيان عمير بن الحارث الأزدي	١	الواحد والعشرين	٧٧٣
٥٠٦	عمير بن سلمة الضمري	٢	الواحد والعشرين	٧٧٤
٥٠٧	عمير بن قتادة الليثي	٢	الواحد والعشرين	٧٧٥
٥٠٨	عمير مولى لأبي اللحم	٣	الواحد والعشرين	٧٧٧:٧٧٦
٥٠٩	عوف بن مالك الأشجعي	١٦	الواحد والعشرين	٧٨٧:٧٧٨
٥١٠	عياض بن حمار المحاسبي	٢	الواحد والعشرين	٧٨٨
٥١١	عياض بن غنم الفهري	٢	الواحد والعشرين	٧٨٩
٥١٢	عياض الأشعري	٢	الواحد والعشرين	٧٩٠
٥١٣	غضيف بن الحارث السكوني	١	الواحد والعشرين	٧٩١
٥١٤	غيلان بن سلمة الثقفي	٤	الواحد والعشرين	٧٩٥:٧٩٢
٥١٥	فروة بن مسيك الغطيفي ثم المرادي	١	الواحد والعشرين	٧٩٦
٥١٦	فضالة بن عبيد	٥	الواحد والعشرين	٧٩٩:٧٩٧
٥١٧	الفضل بن العباس	١٣	الواحد والعشرين	٨٠٦:٨٠٠
٥١٨	فيروز الديلمي	٨	الواحد والعشرين	٨١١:٨٠٧

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٥١٩	قباث بن أشيم الليثي	٣	الواحد والعشرين	٨١٤:٨١٢
٥٢٠	قيصة بن ذؤيب	٤	الواحد والعشرين	٨١٦:٨١٥
٥٢١	قيصة بن مخارق	٢	الواحد والعشرين	٨١٧
٥٢٢	قتادة بن النعمان الأنصاري الظفري	٦	الواحد والعشرين	٨٢٠:٨١٨
٥٢٣	قثم بن العباس	١	الثاني والعشرين	٧
٥٢٤	قرة بن إياس المزني	٢	الثاني والعشرين	٩:٨
٥٢٥	قطبة بن مالك	٣	الثاني والعشرين	١١:١٠
٥٢٦	قيس بن أبي حازم	٣	الثاني والعشرين	١٢
٥٢٦	قيس بن عبادة الأنصاري الساعدي	٥	الثاني والعشرين	١٤:١٣
٥٢٧	قيس بن أبي صعصعة واسمه عمرو بن زيد	١	الثاني والعشرين	١٥
٥٢٨	قيس بن عمرو بن سهل الأنصاري	٢	الثاني والعشرين	١٦
٥٢٩	قيس بن أبي غرزة	١	الثاني والعشرين	١٧
٥٣٠	قيس بن فهد الأنصاري	١	الثاني والعشرين	١٨
٥٣١	قيس بن كعب	٥	الثاني والعشرين	٢٠:١٩
٥٣٢	كثير بن شهاب المدحجي	١	الثاني والعشرين	٢١
٥٣٣	كثير بن العباس	١	الثاني والعشرين	٢٢
٥٣٤	كرز بن علقمة الخزاعي	١	الثاني والعشرين	٢٣
٥٣٥	كعب بن عاصم الأشعري	١	الثاني والعشرين	٢٤
٥٣٦	كعب بن عجرة	٨	الثاني والعشرين	٢٨:٢٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٥٣٧	كعب بن مالك	١٧	الثاني والعشرين	٣٨:٢٨
٥٣٨	كعب بن مرة الهروي	٤	الثاني والعشرين	٤٠:٣٩
٥٣٩	كهمس الهلالي	٢	الثاني والعشرين	٤٢:٤١
٥٤٠	كيسان	٤	الثاني والعشرين	٤٥:٤٣
٥٤١	اللجلاج الزهري	١	الثاني والعشرين	٤٦
٥٤٢	لقيط بن صبرة	٦	الثاني والعشرين	٥٤:٤٧
٥٤٣	مالك بن أوس بن الحدثان النصري	٢	الثاني والعشرين	٥٥
٥٤٤	مالك بن الحويرث	٣	الثاني والعشرين	٥٧:٥٦
٥٤٥	مالك بن عبد الله الخزاعي	٢	الثاني والعشرين	٥٨
٥٤٦	مجمع بن حارثة	١	الثاني والعشرين	٥٩
٥٤٧	محجن بن الأدرع	٣	الثاني والعشرين	٦١:٦٠
٥٤٨	محمد بن أسلم بن بجرة	٢	الثاني والعشرين	٦٣:٦٢
٥٤٩	محمد بن حاطب	٤	الثاني والعشرين	٦٥:٦٤
٥٥٠	محمد بن زيد الأنصاري	١	الثاني والعشرين	٦٦
٥٥١	محمد بن صفى الأنصاري	٢	الثاني والعشرين	٦٨:٦٧
٥٥٢	محمد بن طلحة بن عبيد الله	١	الثاني والعشرين	٦٩
٥٥٣	محمد بن عبد الله بن جحش	٥	الثاني والعشرين	٧٢:٧٠
٥٥٤	محمد بن عبد الله بن سلام	٢	الثاني والعشرين	٧٤:٧٣
٥٥٥	محمد بن عطية بن عروة السعدي	٢	الثاني والعشرين	٧٦:٧٥

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٥٥٦	محمد بن عمير بن عطار بن حاجب	١	الثاني والعشرين	٧٧
٥٥٧	محمد بن فضالة بن أنس	٦	الثاني والعشرين	٨١:٧٨
٥٥٨	محمد بن مسلمة	٩	الثاني والعشرين	٨٧:٨٢
٥٥٩	محمود بن شريحيل الأنصاري	١	الثاني والعشرين	٨٨
٥٦٠	محمود بن لييد	٥	الثاني والعشرين	٩٢:٨٩
٥٦١	مخرمة بن نوفل الزهري والد المسور	٢	الثاني والعشرين	٩٤:٩٣
٥٦٢	مدرك بن الحارث الغامدي	١	الثاني والعشرين	٩٥
٥٦٣	مدلوك بن سفيان	٢	الثاني والعشرين	٩٧:٩٦
٥٦٤	مرة البهزي	٤	الثاني والعشرين	١٠٠:٩٨
٥٦٥	مسلم الخزاعي	٤	الثاني والعشرين	١٠٣:١٠١
٥٦٦	المسور بن مخرمة بن نوفل	٩	الثاني والعشرين	١٠٨:١٠٤
٥٦٧	المطلب بن أبي وداعة السهمي	١	الثاني والعشرين	١٠٩
٥٦٨	مطيع بن الأسود	١	الثاني والعشرين	١١٠
٥٦٩	معاذ بن أنس	١	الثاني والعشرين	١١١
٥٧٠	معاذ بن جبل	٥٤:١	الثاني والعشرين	١٣٧:١١٢
٥٧١	معاوية بن خديج	١	الثاني والعشرين	١٣٨
٥٧٢	معاوية بن الحكم	٢	الثاني والعشرين	١٤٠:١٣٩
٥٧٣	معاوية بن حيدة	١٤	الثاني والعشرين	١٤٨:١٤١
٥٧٤	معاوية بن أبي سفيان	٣٦:١	الثاني والعشرين	١٦٠:١٤٩

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٥٧٥	معبد بن خالد	٤	الثاني والعشرين	١٦٢:١٦١
٥٧٦	معقل بن يسار	٤	الثاني والعشرين	١٦٤:١٦٣
٥٧٧	معن بن يزيد بن نور السلمي	١	الثاني والعشرين	١٦٥
٥٧٨	المغيرة بن شعبة	٢٦:١	الثاني والعشرين	١٧٩:١٦٦
٥٧٩	المقداد بن الأسود	٧	الثاني والعشرين	١٨٤:١٨٠
٥٨٠	المهاجر بن قنفذ	١	الثاني والعشرين	١٨٥
٥٨١	مهران والد ميمون	٢	الثاني والعشرين	١٨٧:١٨٦
٥٨٢	الناطقة الجعدى	٣	الثاني والعشرين	١٨٩:١٨٨
٥٨٣	ناجية بن جندب	٢	الثاني والعشرين	١٩١
٥٨٤	ناجية بن كعب الخزاعي	١	الثاني والعشرين	١٩٢
٥٨٥	نافع بن عبد الحارث	١	الثاني والعشرين	١٩٣
٥٨٦	نبيط بن شريط الأشجعي	٢	الثاني والعشرين	١٩٤
٥٨٧	فضلة بن عمرو الغفاري	٢	الثاني والعشرين	١٩٦:١٩٥
٥٨٨	النعمان بن بشير	١٦	الثاني والعشرين	٢٠٣:١٩٧
٥٨٩	نعيم بن النجار	٤	الثاني والعشرين	٢٠٥:٢٠٤
٥٩٠	النواس بن سمعان الكلامي	٤	الثاني والعشرين	٢١٠:٢٠٦
٥٩١	نوفل الأشجعي	٤	الثاني والعشرين	٢١٢:٢١١
٥٩٢	هبار بن الأسود	١	الثاني والعشرين	٢١٣
٥٩٣	الهدار	١	الثاني والعشرين	٢١٤

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٥٩٤	الهرماس بن زياد الباهلي	٢	الثاني والعشرين	٢١٥
٥٩٥	هشام بن عامر	٣	الثاني والعشرين	٢١٧:٢١٦
٥٩٦	هلب الطائي	٤	الثاني والعشرين	٢٢٩:٢١٨
٥٩٧	ابن حجر	١٧	الثاني والعشرين	٢٣٥:٢٣٠
٥٩٨	وابصة بن معبد	٣	الثاني والعشرين	٢٣٧:٢٣٦
٥٩٩	وائل بن الأسقع	٢٦:١	الثاني والعشرين	٢٥٤:٢٣٨
٦٠٠	وائل بن الخطاب	١	الثاني والعشرين	٢٥٥
٦٠١	واسع بن حبان	٣	الثاني والعشرين	٢٥٧:٢٥٦
٦٠٢	يزيد بن الأسود العامري	٣	الثاني والعشرين	٢٥٩:٢٥٨
٦٠٣	يزيد بن ثابت	٣	الثاني والعشرين	٢٦١:٢٦٠
٦٠٤	يعلى بن أمية	٦	الثاني والعشرين	٢٦٤:٢٦٢
٦٠٥	يعلى بن مرة العامري	٣	الثاني والعشرين	٢٦٦:٢٦٥
٦٠٦	يوسف بن عبد الله بن سلام	٢	الثاني والعشرين	٢٦٧

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
	مسانيد الكنى.			
٦٠٧	أبى بن أم حرام	١	الثانى والعشرين	٢٦٨
٦٠٨	أبى أروى	٣	الثانى والعشرين	٢٧٠:٢٦٩
٦٠٩	أبى أسيد	٥	الثانى والعشرين	٢٧٣:٢٧١
٦١٠	أبى أمامة الباهلى	٨٢:١	الثانى والعشرين	٣١٤:٢٧٤
٦١١	أبى أيوب	٣١:١	الثانى والعشرين	٣٢٩:٣١٥
٦١٢	أبى برزة الأسلمى	٦	الثانى والعشرين	٣٣٣:٣٣٠
٦١٣	أبى نضرة جميل بن نضرة الغفارى	١	الثانى والعشرين	٣٣٤
٦١٤	أبى بكرة	١٩:١	الثانى والعشرين	٣٤٦:٣٣٥
٦١٥	أبى ثعلبة الحشنى	١٢:١	الثانى والعشرين	٣٥٣:٣٤٧
٦١٦	أبى جحيفة	١٦:١	الثانى والعشرين	٣٦١:٣٥٤
٦١٧	أبى جمعة واسمه حبيب بن سماع	٩	الثانى والعشرين	٣٦٥:٣٦٢
٦١٨	أبى حذر الأسلمى	١	الثانى والعشرين	٣٦٦
٦١٩	أبى الحمرا	١	الثانى والعشرين	٣٦٧
٦٢٠	أبى حميد الساعدى	٣	الثانى والعشرين	٣٦٨
٦٢١	أبى الدرداء	١٢٨:١	الثانى والعشرين	٤١٩:٣٦٩
٦٢٢	أبى ذر	١١٧:١	الثانى والعشرين	٤٨٠:٤٢٠
٦٢٣	أبى رافع رفاعه العدوى	٨	الثانى والعشرين	٤٨٥:٤٨١
٦٢٤	أبى رزين	٤	الثانى والعشرين	٤٨٧:٤٨٦

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٦٢٥	أبى رافع	٣٠:١	الثانى والعشرين	٤٩٧:٤٨٨
٦٢٦	أبى سبرة	٥	الثانى والعشرين	٥٠٠:٤٩٨
٦٢٧	أبى سعيد الخدرى	١٥٣:١	الثانى والعشرين	٥٧١:٥٠١
٦٢٨	أبى سليط	٣	الثانى والعشرين	٥٧٣:٥٧٢
٦٢٩	أبى صفرة	١	الثانى والعشرين	٥٧٤
٦٣٠	أبى الطفيل عامر بن وائلة	١٢	الثانى والعشرين	٥٧٩:٥٧٥
٦٣١	أبى طلحة	١٣	الثانى والعشرين	٥٨٦:٥٨٠
٦٣٢	أبى طويل شطب الممدود	١	الثانى والعشرين	٥٨٧
٦٣٣	أبى عائشة	٨	الثانى والعشرين	٥٩١:٥٨٨
٦٣٤	أبى عطية المذبح واسمه عبد الرحمن بن قيس	٤	الثانى والعشرين	٥٩٤:٥٩٢
٦٣٥	أبى عمرة الأنصارى واسمه أسيد بن مالك	٣	الثانى والعشرين	٥٩٦:٥٩٥
٦٣٦	أبى عياش الزرقى	٥	الثانى والعشرين	٥٩٩:٥٩٧
٦٣٧	أبى فاطمة الضمرى	٢	الثانى والعشرين	٦٠٠
٦٣٨	أبى قتادة	٢١:١	الثانى والعشرين	٦١٠:٦٠١
٦٣٩	أبى قرصافة	٧	الثانى والعشرين	٦١٤:٦١١
٦٤٠	أبى القمرء	١	الثانى والعشرين	٦١٥
٦٤١	أبى كبشة الأعمارى	١	الثانى والعشرين	٦١٦
٦٤٢	أبى لبابة بن عبد المنذر الأنصارى	٢	الثانى والعشرين	٦١٧
٦٤٣	أبى ليلى	٥	الثانى والعشرين	٦١٩:٦١٨

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٦٤٤	أبى مالك الأشعرى	٤	الثانى والعشرين	٦٢٢:٦٢٠
٦٤٥	أبى محذورة	١٠	الثانى والعشرين	٦٢٩:٦٢٣
٦٤٦	مالك بن ربيعة أبى مريم السلولى	٦	الثانى والعشرين	٦٣٢:٦٣٠
٦٤٧	أبى مريم	٢	الثانى والعشرين	٦٣٣
٦٤٨	أبى مسعود	١٥	الثانى والعشرين	٦٤٣:٦٣٤
٦٤٩	أبى المنتفق	٣	الثانى والعشرين	٦٤٥:٦٤٤
٦٥٠	أبى موسى الأشعرى	٥٨:١	الثانى والعشرين	٦٨٠:٦٤٦
٦٥١	أبى هريرة	٣٦٧:١	الثانى والعشرين	٨٣١:٦٨١
		٦٥١:٣٦٨	الثالث والعشرون	٨٤:٧
٦٥٢	أبى هند الدارى	٧	الثالث والعشرون	٨٩:٨٦
٦٥٣	أبى واقد الليثى	١٨	الثالث والعشرون	٩٨:٩٠
٦٥٤	رجال من الصحابة لم يسموا	١٨٢:١	الثالث والعشرون	١٨٢:٩٩

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
	النساء.			
٦٥٥	أسماء بنت أبي بكر الصديق	٢١:١	الثالث والعشرون	١٩٥:١٨٣
٦٥٦	أسماء بنت عميس	٦	الثالث والعشرون	١٩٨:١٩٦
٦٥٧	أسماء بنت يزيد بن السكن	٦	الثالث والعشرون	٢٠٣:١٩٩
٦٥٨	بسرة بنت صفوان بن مخزومة	٣	الثالث والعشرون	٢٠٥:٢٠٤
٦٥٩	جويرية أم المؤمنين	٢	الثالث والعشرون	٢٠٦
٦٦٠	حفصة	٨	الثالث والعشرون	٢١١:٢٠٧
٦٦١	حمنة بنت جحش	٢	الثالث والعشرون	٢١٤:٢١٢
٦٦٢	خولة بنت حكيم	٢	الثالث والعشرون	٢١٦:٢١٥
٦٦٣	خولة بنت قيس بن فهد الأنصارية زوج حمزة	٢	الثالث والعشرون	٢١٧
٦٦٤	الربيع بنت معوذ بن عفراء	٤	الثالث والعشرون	٢٢٠:٢١٨
٦٦٥	زينب بنت جحش	٣	الثالث والعشرون	٢٢٢:٢٢١
٦٦٦	زينب بنت أم سلمة	٤	الثالث والعشرون	٢٢٤:٢٢٣
٦٦٧	سبيعة	٤	الثالث والعشرون	٢٢٩:٢٢٥
٦٦٨	سودة بنت زمعة أم المؤمنين	١	الثالث والعشرون	٢٣٠
٦٦٩	الشفاء بنت عبد الرحمن بن عوف	٤	الثالث والعشرون	٢٣٣:٢٣١
٦٧٠	صفية بنت حيى	٢	الثالث والعشرون	٢٣٤
٦٧١	صفية بنت شيبة	٢	الثالث والعشرون	٢٣٦:٢٣٥
٦٧٢	صفية بنت عبد المطلب	٥	الثالث والعشرون	٢٤١:٢٣٧

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
٦٧٣	عائشة	٦٥٢:١	الثالث والعشرون	٥٠٢:٢٤٢
٦٧٤	فاطمة رضي الله عنها	١٢	الثالث والعشرون	٥٠٨:٥٠٣
٦٧٥	فاطمة بنت قيس	٩	الثالث والعشرون	٥١٨:٥١٠
٦٧٦	فاطمة بنت المصار أخت حذيفة بن اليمان	١	الثالث والعشرون	٥١٩
٦٧٧	فريعة بنت مالك	١	الثالث والعشرون	٥٢٠
٦٧٨	قبيلة	٣	الثالث والعشرون	٥٢٢:٥٢١
٦٧٩	ميمونة أم المؤمنين	١٨	الثالث والعشرون	٥٢٩:٥٢٣
٦٨٠	نبعة	١	الثالث والعشرون	٥٣٠

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
	كنى النساء.			
٦٨١	أم إسحاق	٤	الثالث والعشرون	٥٣٢:٥٣١
٦٨٢	أم جميل بنت المحلل	٣	الثالث والعشرون	٥٣٤:٥٣٣
٦٨٣	أم حبيبة	٨	الثالث والعشرون	٥٣٨:٥٣٥
٦٨٤	أم حرام	١	الثالث والعشرون	٥٣٩
٦٨٥	أم حصين	٣	الثالث والعشرون	٥٤١:٥٤٠
٦٨٦	أم حكيم ابنة الزبير	٧	الثالث والعشرون	٥٤٤:٥٤٢
٦٨٧	أم سلمة	٧٩:١	الثالث والعشرون	٥٨٤:٥٤٥
٦٨٨	أم حبيبة الجهنية	٣	الثالث والعشرون	٥٨٦:٥٨٥
٦٨٩	أم عطية	٥	الثالث والعشرون	٥٨٨:٥٨٧
٦٩٠	أم فروة	٢	الثالث والعشرون	٥٨٩
٦٩١	أم الفضل لبابة بنت الحارث	٨	الثالث والعشرون	٥٩٣:٥٩٠
٦٩٢	أم قيس ابنة محصن الأسدي	٢	الثالث والعشرون	٥٩٥:٥٩٤
٦٩٣	أم قيس ابنة محصن	٤	الثالث والعشرون	٥٩٧:٥٩٦
٦٩٤	أم مبشر	١	الثالث والعشرون	٥٩٨
٦٩٥	أم معبد	٢	الثالث والعشرون	٥٩٩
٦٩٦	أم معقل الأشجعية	١	الثالث والعشرون	٦٠٠
٦٩٧	أم هشام ابنة حارثة	١	الثالث والعشرون	٦٠١
٦٩٨	أم هانئ	١٨	الثالث والعشرون	٦١١:٦٠٢
٦٩٩	نساء من الصحابة لم يسمين	٧٤:١	الثالث والعشرون	٦٤٠:٦١٢

رقم المسند	المسند	عدد الاحاديث	رقم المجلد	من ص:ص
	المراسيل.			
٧٠٠	إبراهيم التيمي	٤	الثالث والعشرون	٦٤١
٧٠١	السدي إسماعيل بن عبد الرحمن	٢	الثالث والعشرون	٦٤٢
٧٠٢	الحسن البصري	١١٥:١	الثالث والعشرون	٦٨٤:٦٤٣
٧٠٣	ابن جبير	١٩:١	الثالث والعشرون	٦٩١:٦٨٥
٧٠٤	سعيد بن المسيب	٨٢:١	الثالث والعشرون	٧٢٣:٦٩٢
٧٠٥	طاووس	٤٤:١	الثالث والعشرون	٧٣٩:٧٢٤
٧٠٦	الشعبي	١٧٥:١	الثالث والعشرون	٨٣٢:٧٤٠
٧٠٦	تابع مراسيل الشعبي	١٩٨:١٧٦	الرابع والعشرون	١٤:٧
٧٠٧	عطاء بن يسار	١٢:١	الرابع والعشرون	٢٠:١٥
٧٠٨	عكرمة	٥١:١	الرابع والعشرون	٤٧:٢١
٧٠٩	علي بن الحسين	٣٣:١	الرابع والعشرون	٧٦:٤٨
٧١٠	قتادة	١٦:١	الرابع والعشرون	٨٦:٧٨
٧١١	مجاهد	٥٦:١	الرابع والعشرون	١٠٧:٨٧
٧١٢	محمد بن سيرين	٣٤:١	الرابع والعشرون	١١٨:١٠٨
٧١٣	محمد بن الحنفية	٥:١	الرابع والعشرون	١٢١:١١٩
٧١٤	محمد بن كعب القرظي	١١:١	الرابع والعشرون	١٢٧:١٢٢
٧١٥	محمد بن شهاب الزهري	٩٦:١	الرابع والعشرون	١٧٧:١٢٨
٧١٦	مكحول	٥٩:١	الرابع والعشرون	٢٠١:١٧٨
٧١٧	أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين	٧٥:١	الرابع والعشرون	٢٣٦:٢٠٢
٧١٨	عبد الله بن أبي مليكة	٩	الرابع والعشرون	٢٤١:٢٣٧
٧١٩	عبد الله بن السعدي	١	الرابع والعشرون	٢٤٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

